

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

كِتَابُ الْقُرْآنِ
الْعَظِيْمِ

لِلْمُهَاجِرِ

لِلْمُهَاجِرِ

الفقه: الإدارة

ج ١

آية الله المفظع
الإمام السيد محمد الحسيني الشيرازى

(قدس سره الشريف)

صف وتنضيد:
المستقبل للثقافة والإعلام

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على أشرف خلقه سيدنا محمد
وعلى آله الطيبين الطاهرين، وللعننة الدائمة على أعدائهم إلى قيام يوم
الدين .

- المقدمة -

((بسم الله الرحمن الرحيم))

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطيـبين
الطـاهـرـين .

ذكر في هذا الكتاب : (الفقه : الإدارة) بعض الكلمات المستفادة من الأدلة الأربع، وبعض الصغيرات الخارجية لتلك الكبريات، والله المسؤول أن يقرنه برضاه، ويجعله مقدمة لتطبيق الإدارة الصحيحة المنطبقة على الشريعة المقدسة قرآن العزائم

قم المقدسة ١٦ / رمضان / ١٤٠٨ هـ

تعريف الادارة

مسألة : الإدارة أجوف، ولوى من دار يدور دوراً ودوراناً، بمعنى تحرك، وعاد إلى حيث كان، وأدلو بباب أفعال، منه كلن المدير يدير الأمر فيرجعه دورات دورات إلى حيث ما بدأ، ولا يلزم أن يكون الأمر على نحو دائري بما يخط بالبر كلن، وإن كان هو أيضاً منه، والدار تسمى داراً لإدارة الحائط عليها، وهو غير البيت الذي هو عبارة عن البيوتة، وإن كان كل واحد منها يطلق الآخر، ومن الواضح أن المداراة ليست من هذه المادة، بل هي من درى ناقص يعني، وإن كانت المداراة من صغريات إدارة في المجمع بينهما، إذ بينهما عموم من وجه لتفارقهما في الإدارة بلا مداراة، وفي المداراة بدون الإدارة، وما في الأحاديث عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من الأمو بمداراة الناس، يردد بهم من الأعم من الإدارة وغيرها .

وفرق بين المدير بالباء، والمدير بالباء، فال الأول من يدير، والثاني من يرى
دبر الأمور، أي خلفها، وكأنه لذا لم يطلق على الله سبحانه، بينما أطلق
عليه المدير - بالباء - فله لا يدير، بل يكون، بينما الإنسان يدير، لا أنه
يكون، ويمكن أن عدم الإطلاق لأمر آخر لستنا بقصد تفصيله الآن .

ثم أن الإدارة الناجحة بطيئة إلى نفسية قابلة، فإن قابلات الناس تختلف في جميع الأبعاد، ومن كل العينيات، وهي وإن كانت قابلة لشيء من الترقى

إلا أن الفرق بينها كالفرق بين الأرض الخصبة والنشاشة، وإلى علم بالإدارة، فالعلم كالنبات الذي يزرع في الأرض وإن لمجرد قابلية الأرض بدون النبات لا تأتي بالثمر وإلى الممارسة، فإنها هي التي تجعل العلم في محك التجربة وهذا العلم كفيل بالأمر الثاني، أما الأول فهو خارج عن طوق الإنسان، و الثالث مرتبط بالعمل .

ثم أن الإدارة عملية بين طرفين المدير من جانب والعمال – بمعنى الأعم – من جانب آخر لتنفيذ عرض معين، وهذا يشمل الإدارة الحسنة أو السيئة، فالإدارة الحسنة هي التي تكون وفق المتطلبات الاجتماعية السليمة، بينما الإدارة السيئة ليست كذلك، من غير فرق في ذلك بين الإدارة السياسية، أو الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو العسكرية، أو الثقافية، أو غيرها .

ومن المعلوم أن ما ذكرناه ليس إلا شرح الاسم، وليس بحد ولا رسم، وإنما القصد الإلماع إلى ما في الذهن من معنى الإدارة .

ولا فرق في ذلك بين أن يكون المدير هو المالك في مثل المصنع أو غيره .



(الحاجة إلى الإدارة الفعالة)

ولا يمكن لأي شيء يحتاج إلى الإدارة أن يكون ناجحاً ويسير إلى الأمام بسلامة واتساع إلا إذا كانت له إدارة نشطة فعالة، فإن البقاء والنجاح والإطراد تتوقف على قدرة الإدارة ومهارة المدير، فكفاية الحكومة، وحسن المستوى الاجتماعي، وتقديم الاقتصاد، وما أشبه، كلها تقع على الإدارة، فإذا كانت حسنة سارت الحكومة بسلام، وأنتج الاقتصاد أفضل المنتجات وخدمات، وساد المجتمع أفضل العلاقات الاجتماعية، وإذا كانت متوسطة أو سيئة، كانت النتيجة تابعاً لها، فإن فائد الشيء لا يعطيه .
والإدارة الناجحة ليست عملاً سهلاً، بل هي على جانب كبير من الصعوبة، إذ الأمر بطيئة إلى حسن الابتداء، ثم الاستمرار الحسن، وكلاهما بحاجة إلى عشرات من المقومات، فالدخول في الميدان بدون دراسة كافية، أو بدون ملاحظة جوانب الأعمال، أو بدون ملاحظة قوة المنافسة، أو التوسيع المخل مما هو خارج عن القدرة، أو إنماء المنشأ بسرعة غير لائق، أو عدم أخذ الاحتياطات الالزامية للتغيرات المفاجئة أو

غير ذلك، كلها من سوء الإداره، ومن المستحيل أن يعطي الإداره السيئة النتائج الحسنة، والعكس صحيح أيضا.

((الإداره علم وفن ونوق))

والإداره علم وفن فأيما بدون الآخر يكون نقصا، فالعلم عبارة عن مجموعة قوانين ونظريات ومبادئ يلزم على المدير استيعابها سلفا حتى يطبق كل شيء في موضعه، مثلاً يلزم أن يعرف لزوم مسک السجلات وتسجيل كل وارد وصادر، وضبط الوقت ومعرفة الحد بين المبدأ والهدف، إلى غير ذلك.

ثم يأتي دور الفن وهو ما يعتمد على الموهبة الشخصية والخبرة العملية والمهارة الفردية، واسبقاط طرق حل المشاكل وما إلى ذلك، ومنه يعلم أم من جعل الإداره علمامجردا، أو فنا مجردا، لا يمكن أن يأتي له بدليل، فهو كما إذا جعلت الإداره قوة الشخصية ذات بعد إداري في النفس، باعتماد أن المديرين كانوا يديرون قبل ظهور علم الإداره، فلا حاجة إلى العلم ولا إلى الفن .

وعلى أي فكما الطبيب الناجح بحاجة إلى العلم ليعرف المرض وعلاجه والأدوية، وإلى الفن بل يكون طويلاً التطبيق للعلم حتى يكون ممارساً مجرباً، كذلك الإداره .

إن الحياة تعتمد على التجارب مثل اعتمادها على العلم، فكون الإنسان شجاعاً يعرف فنون العرب، لا يجعله محارباً ناجحاً إلا إذا خاض حروباً وخرج منها بسلام وعرف مواضع الخطأ والصواب حتى يتتجنب الأولى في المواضع المشابهة وينجح إلى الثانية فيها.

وهذا ينطبق على الفقيه والسياسي والخطيب وغيرهم ولذا ورد في الحديث قوله (عليه السلام) : (اعتمدوا في دينكم على كل مسن في جبنا كثير القدم في أمرنا) وقال الشاعر فيبني العباس : (فمالكم قدمَ فيها ولا قدمْ ...) فإذا تطابقت النفيضة الإدارية مع العلم والفن حصلت الإداره الناجحة .

(الممارسة الإدارية) :

ثم أن الإداره – كما نفهم – ممارسة، لا مجرد نظريات وأراء وفرضيات، فإن تبلور هذه لا تكون إلا بالمارسة أما من يملك هذه فقط بدون

الممارسة فيصلح أن يكون مستشارا من الدرجة الثانية، إذ المستشار من الدرجة الأولى هو الذي ملوس وتصاعد في عمله بالتجارب، ومن قيل : (دع الطبيب واسأله المجرب) فإنه وإن كان خطأ إذ المجرب بلا طبيعة علمية لا يؤمن التطبيق الخطأ، مثلًا أنه رأى وجع رأس ولد له وإن شفه فإن العقار الفلاني، وإذا تمعرض بمثل ذلك ولد آخر له أعطاه نفس العقار بينما يمكن أن يكون الأول صداعه من الحرارة فالعقار الفلاني دواء له، بخلاف الثاني، لإمكان كون صداعه من البرودة نفس ذلك العقار يزيده داءً .

وعلى أي، فالمدير الممارس بحاجة إلى صفات جسمية كالصحة والطاقة المكافئة للعمل، وصفات عقلية من العلم والقدرة على تطبيق الصغيرات على الكبريات، والتمكن من البت والحكم والتقدير المناسب إلى غير ذلك كما يلزم أن يكون حازما، كما قال الشاعر :

واحزم الناس من لم يرتكب عملا
حتى يفكر ما تجني عواقبه



(تحمل مسؤولية الإدارة) :

مركز تطوير وتحسين جودة

ويجب على المدير أن يستعد لتحمل المسؤولية، وأن يكون له الولاء للعمل، فإن غير ذي الولاء لا يمكن أن يأتي بكل حل الإنتاج، وأن يكون له الابتكار، إذ ليست الإدارة جموداً وجفافاً وإنساناً آلياً، بل بحاجة إلى خلقة ذهنية تولد الابتكار في الوقت المناسب، إلى غير ذلك . وهذه الصفات - باستثنائه الطاقة الجسمية - تعتمد على الأمور الثلاثة المتقدمة، من النفس الشخصية ذات البعد الإداري إلى العلم والفن، ومن الواضح أن كلًا من هذه الثلاثة قابلة للتغير ليضاعف الإنتاج، كالأرض الخصبة تُسمد، والعلم يتصاعد والفن يتقدم، ولذا فعل المدير أن يكون دائم التطلع واللاحظة إن في الحديث : (من ساوي يومه فهو مغبون) ومن كان أمسه خيراً من يومه فهو ملعون، ومن لم يكن في زيادة فهو في نقيصة ومن كان في نقيضة فالموت خير له من الحياة) .

(صفات المدير المثالى) :

مسألة : يلزم أن يتتوفر في المدير صفات لها أهميتها في التمكن من إيصال سفينة الإدارة إلى المقصد بسلام فإن الإدارة أمر ذو شعب طرف منها المدير وطرف منها العمال، أو من إليهم كمديرو المدرسة، حيث أن طوف التلاميذ والمعلمين، وطرف منها الجوامد كالمحسن أو المدرسة أو ما ثقبه ذلك، فالمدير يلزم عليه مراعاة كل من الطرفين على حده، ومراعاة الارتباط بين هذا الطرف وذلك مثلاً مدير المعمل يراعي المعمل حيث الرعاية لها شرائطها وخصوصياتها، ويراعي العمال ويراعي الارتباط بين المعمل والعمال، وإلا دخل في حدث رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : (لعن الله من ضئع من يعول) .

فإنه وإن كان يلاحظ لفظ (من) يشمل العنصر الإنساني فقط، إلا أن العلاج يوجب التعدي إلى العنصر غير الإنساني، وفي حديث علي (عليه السلام): (إنكم مسؤولين حتى عن البقاء والبهائم). و(كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته) فالحديث في الشمول يالنص للإنسان وبالملائكة لها يرتبط به، وحتى إذا لم نقل بالملائكة شمله العموميات والإطلاقيات.

وعلى أي حال فاللازم في المدير أن يتتصف بالصفات التالية، وكما ضعفت هذه الصفات فيه كما لو كيفاً ضعفت الإدارة، والعكس بالعكس،

مزايا المدير المنشود

وهي :

- 1- أن تكون له القدرة التامة على التعبير عن نفسه تكلماً أو كتابة، حتى يفضل إلى الطرف بما يريد، فإن الإدارة بحاجة إلى بحر من الإقناع، وكلما كانت الإدارة أهم كان الإقناع محتاجاً إليه أكثر، وبدون ذلك لا يمكن المدير لا من إقناع رؤسائه - إذا كانت له رؤساء - ولا من إقناع مرؤوسيه .

- 2- أن تكون له وغبة في البحث عن الحقائق، واستعداد للعمل يجد وإخلاص وتفاني في تأدية الواجب في مختلف أبعاد الإدارة، فإن من يركب رأسه ويتصور أنه على صواب ينكشف لديه بعد زمان أن الطريق كان موصلاً إلى الفشل، ومهما كان الإنسان يرى صواب نفسه احتاج إلى البحث، أليس كل منا جرب مراراً أنه كان مخطئاً في جهل مركبه ثم بالبحث و الفحص ظهر صواب آخر غير الصواب الذي زعمه، فاللازم أن يكون دائم البحث عن المسائل والمشكل المتنوعة وإيجاد الطول المناسبة لها .

- 3- أن يهتم بالوقت اهتماماً بالغاً فإنه وإن قيل : أن الوقت من ذهب، لكن هذا مثل تقريري وإلا فالوقت ثالث الأثافي في تقديم الأمم وتأخيرها،

فالإنسان و العمل و الوقت إن استغفلت استغلاً حسناً أنت بالنتائج المرضية، وإلا كان الحصيل و الخيبة و الفشل، وقد قال على (عليه السلام) : (انتهزوا الفرص فإنها تمر من السحاب).

وفي حديث آخر : (الفرصة كثيرة الفوت، قليلة العود) إلى غير ذلك . وقد صور أهمية الوقت هذا المثل الشائع الصيغ، وإن كان فيه تنوع مبالغة وعنصر إغراء : (ذهبت الدولة ببولة) – في قصة تنقل في سبب ذهاب ملك بنى أمية بجهة غفلة، فترى أن المستشفى مليئ بالمصابين بسبب حوادث السيارات و غالب أن لحظة زمنية قد لا تزيد عن الثانية هي التي أوجبت ذلك حيث خففة السائق من السير المعتمد .

٤- أن يكون طيفاً و دوّاماً حباً للأخرين مدارياً لهم، وفي الحديث عن النبي (صلى الله عليه وسلم) : (أمرني ربّي بمدحراة الناس كما أمرني بتبلیغ الرسالة) فالرسالة كلها في كفة ومداراة القاس في كفة، نعم إن الرسالة لا تطبق بدون العدالة، فإذا لم يكن للمعير ميل لمذ اليد إلى الآخرين، ولا يسعهم بأخلاقه، ولا يمكن من إنشاء العلاقات وإيقاعها، ولا يستعد لكسب ودّ الناس ونقمهم، لابد وأن يعرف أنه يعيش في طريق الفشل .

وحتى إذا كان رئيس الدولة أسقطه الناس بالطرق الديمقراطية، إن كان البلد ديمقراطياً (استشارياً) وإلا فالسلاح، إن الناس إذا لم يرضوا عن التاجر لم يتعاملوا معه، وإذا لم يرضوا عن إمام الجماعة لم يحضروا صلاته، وإذا لم يرضوا عن مرجع التقليد غيرها تعذّبهم وإذا لم يرضوا عن المدرس استبدلوه بغيره، وإذا لم يرضوا عن الوزير أو السفير أو المدير سعوا لإسقاطه، وأخيراً فإنه فرد، والناس جملة، و الجماعة تتغلب على الفرد، وفي الحديث: (يكف عنهم يداً واحدة ويکفون عنه أيادي كثيرة) .

والمدير الذي فوقه رئيس لشکل، حيث أن توقعات رؤسائه يناقض توقعات مرؤوسيه، فاللازم أن تكون له مهارة وبراعة في ترضية الطرفين وتقريب وجهات نظرهم، إلا فالسخط من جانب يوجب سقوطه وإن رضي عنه الطرف الآخر.

٥ - أن يكون تفكيره منظماً وعقله بارعاً في تحليل الأشياء وتصنيفها، فلن النظم والتصنيف العقليين لعميّتها أكثر منها في الأمور المادية، بل الأولى في منزلة القائد والثانية في منزلة المقود، ولذا ورد : (تفكير ساعة خيو من عبادة سبعين ساعة) .

ثم أن كل ما نراه من آثار الجمال والظرافة في مختلف أبعاد الحياة التي عملها الإنسان سواء في الحدائق أو الدور أو الشوارع أو المصانع أو الصنائع أو غيرها وغيرها، إنما هي من آثار جمال الفكر ونظم التحليلات الذهنية .

٦ - أن يكون له ميل طبيعي للاستفسار عن كل ما يحيط به، و التعمق في الإجابات المطروحة في الساحة، فلا يكتفي بالإجابات السريعة التي يأتي بها بادئ الرأي، وذلك لا يكون إلا بأن يربى نفسه، على الدقة والعمق والتدبر في جوانب الأشياء ليظهر له الأقرب فالأنقرب إلى الصواب .

٧ - ثم بعد الاستطلاع والاستفسار يأتي دور أن يكون له قدرة على الاستفادة مما يجمعه من المعلومات بأن يتمكن من تحليلها وغربلتها واستخراج الصالح منها، وربط بعضها ببعض، وملاحظة الملائمة بين النتائج والأبعد الأخرى .

٨ - أن يكون بعيد النظر عند الدراسة سواء على الأشياء أو الأفراد، قادرًا على المقاييس الزمنية والعملية، وقد وصف أحد أصحاب الإمام لغير المؤمنين (عليه السلام) الإمام (عليه السلام) بقوله : (كان والله بعيد المدى) فإذا تمكّن من ذلك لا يترك النفع الكثير المستقبلي لنفع قليل حاضر .

قال سبحانه وتعالى في وصف هكذا أناس : (إن هؤلاء يحبون العاجلة، ويذرون ورائهم يوما ثقيلا) .

٩ - أن يكون حكمه على نفسه وعلى الآخرين حكماً متصفاً بالعدل والإنصاف

قال تعالى : (ولا يجرمكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا اعدلوا هو أقرب للقوى) فيتتصف في أحکامه بالأمانة والنضج والموضوعية والتعقل، وأن يكون بعيداً عن التحيز والعنف والعاطفية والأحكام العشوائية .

وأخيراً أن يكون مؤمناً بالله واليوم الآخر، وإنما ذكرناه أخيراً، مع أنه أول، لأن الكلام في شروط الإدارة بصفة عامة ومن الواضح أن كثيراً من المديرين يحسنون الإدارة بدون الإيمان، وإنما جعلناه شرط الإدارة، لأن حسب ما نعتقد نرى أن الضمير لا يكمل بدون الإيمان مهما كان ضمير الإنسان نقياً نظيفاً محايضاً، فهو في نظرنا من الشروط بل الشروط الأساسية في الأمر، بينما ليس بنظرهم شرطاً .

إن معرفة الإنسان أن الله رقيب دائم عليه بحيث : (من يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره) وأنه يقول في يوم ما (مال هذا الكتاب لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها ووجدوا ما علوا حاضرا

ولا يظلم ربك أحدا) توجب أن يعمل أحسن الصل ويتقن أفضل الإتقان
وذلك ما يحتاجه المدير في كل الأحوال .

وتنتهي هذه المسألة بكلمة للإمام السجاد (عليه الصلاة والسلام) وهي وإن كانت عامة شاملة للمقام وغير المقام إلا أنها منطبقه على المقام من أنه صغريات تلك الكلية قال(عليه السلام) : (وأما حق الخليط فإنما لا تغره، ولا تغشه، ولا تكذبه، ولا تغفله، ولا تخدعه، ولا تعمل في انتفاضة عمل العدو والذي لا يبقى على صاحبه، وإن لطمئن إليك استقصيت له على نفسك وعلمت أن غبن المسترسل ربا ولا فوة إلا بالله) والجملة الأخيرة من الكلمة المباركة مأخوذة من كلام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في كلمة تروى عنه حيث قال : (غبن المسترسل سحت) فمن استرسل إلى الإنسان واعتقد عليه فغبنيه الإنسان مما أخذ من ماله بسبب هذا الاسترسل كان ذلك المال من أشد أنواع الحرام الذي يسمى باللغة الإسلامية بالسحت . فإنه وإن كان الغبن مطلقا حراما إلا أن غبن المسترسل أسوة، لأنه وثق من الإنسان، فبدل ثقته إلى عنوان .



*((الموصفات العامة للإدارة)):

مختصر كتاب العروس
(مسالة) : الإدارة يجب أن تكون مرنة فإن الإنسان لم يخلق من الحجر و الشجر حتى يتمكن الإنسان من المعاشرة مع البشر بالعنف والشدة بل الإنسان خلق من عصب، ولحم، ودم، وعقل، وعواطف، ومثل ذلك يحتاج إلى المرونة الكاملة حتى يمكن المدير من الإدارة الصحيحة، فإن الإنسان يتمكن أن يأخذ من شاره ويدخل البستان ويقطع ما شاء من الزواند من الأغصان والأشجار ونحوها، كما أنه يتمكن أن يأخذ فأسه ويدخل في بناء ويحطمه ما يشاء، لكن هل يتمكن الإنسان أن بفعل مثل ذلك لإنسان مثله، هذا مالا يمكن إطلاقا، ولذا فالواجب على الإدارة أن تكون مرنة والمدير الناجح هو المدير الذي يكون مرنا وعليه فاللازم على المدير الناجح أن يلاحظ هذه البنود الآتية :

الأول: التعاون، فإن التعاون بين المدير ومرؤسيه كالتعاون بين المدير وعامليه، وبين العمال من أي قسم من أقسام الإدارة كانوا بسبب القوة والتقدم مأخوذا من مبدأ (الاتحاد قوة) وهذا المبدأ يؤكد الحاجة إلى العمل الجماعي وكيفية الاتصال في الأصول .

قال - سبحانه - (فَعَاوَنُوا عَلَى الْبَرِّ وَالنَّقْوِيِّ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الإِثْمِ وَالْعُدُوانِ) .

الثاني: المساواة، فإن اللازم على المدير أن يجعل المسماة الكاملة نصب عينيه بالنسبة إلى العمال المتساوين، لا أن يرجع بعضهم على بعض في أية من الامتيازات، فإن الترجيح وجوب التفكك وابتعاد قلوب مما يسبب ضعف الإنتاج فاللازم على المديiro الناجح الحصول على ولاء مرؤوسه من هذه الناحية حتى يتفانوا في العمل وذلك مزيداً من العطف والعدل والإحسان عند التعامل معهم، وليس معنى المساواة جعل غير المتساوين متساوين، بل معناه جعل المتساوين متساوين، وإلا فجعل غير المتساوين متساوين ظلم وإجحاف بحق المتفوق .

الثالث: استقرار العطة، بمعنى أن لا يكون المدير يخرج هذا تارة ويدخل ذاك أخرى حتى يسقط الاستقرار، فإن غير المستقر من العمال لا يخدم العمل بمثل المستقر يغير فرق بين أن يكون ذلك من المصل، أو المصنع، أو المدرسة، أو الوزارة، أو غيرها، فإن عدم الاستقرار راجع إلى سوء الإدارة والضيق في المدير .

الرابع: المبادرات بأن يفسح المديiro أمام المرؤوسين المجال ليتمكنوا من تطبيق أفكارهم، وميادئهم وابتكاراتهم، فإن كثيراً من المرؤوسين عندهم ابتكارات ونفسيات صالحة للارتفاع، فإذا رأوا أمامهم المجال مفتوحاً تمكناً من التقدم والتقدُّم، بعكس ما إذا لم يفسح المديiro المجال أمامهم حيث أنهم يبقون في درجة متاخرة وتموت كفاءاتهم، وابتكاراتهم، بالإضافة إلى أن صاحب النفسية الرفيعة والابتكار إذا لم يجد المجال أمامه مفتوحاً لم يهتم بالعمل ولعل من أسرار جود كثير من الأحزاب الإسلامية وغير الإسلامية في العالم الثالث بصورة عامة عدم رعاية هذا المبدأ، حيث أن الأفراد المنظمين يشعرون بالغبن بالتشكيل الهرمي الذي يجعل من الرئيس رئيساً دائماً ومن الطبقة المتوسطة طبقة متوسطة دائمة ومن القاعدة قاعدة دائمة، فالأفراد يزهدون في العمل لأنهم لا يرون أمامهم المجال مفتوحاً وكثير منهم يرى نفسه أفضل من الوسط أو أفضل من الصفة بينما يجب أن يطبع أما غير المنظمين من الأفراد الخارجيين فإنهم لا يتحققون بالتنظيم، لأنهم يزهدون في هذا الشيء الذي يرونه جامداً ويقتل إبداعات وابتكارات أفراده، فيبقى الحزب جاماً من الداخل والخارج، والحزب الذي يكون جاماً، داخلاً وخارجياً لا يصعد إلى المدرج المتواه، بينما نرى العكس . من ذلك في الأحزاب فيما يسمى بالعلم الحر، حيث أن

الفرد يصعد حسب كفاءاته وإن التحق بالحزب بعد مدة من الزمن، فكل منظم يجد المجال أمامه مفتوحاً للترقي، فيعمل غاية ما في وسعه ويخدم العزل والمجتمع وتظهر كفاءاته، وكأنه مطارد في العمل، كما أن الأفراد غير المنظمين يرون المجال أمامهم مفتوح إذا انضموا إلى الحزب، فينضمون بهدف الترقي والتقدم.

الخامس: تقسيم العمل، بأن يكون المدير قادراً على جعل الإنسان المناسب في المكان المناسب، وهذا هو المعبر عنه بالشخصيّ أو التخصص من غير فرق بين أن تكون الإدارة خاصة أو عامة، فنية أو خدماتية أو في القطاع الحكومي، ولللازم على المدير أن يجعل كل فرد في المكان المناسب له، فالفرق غير مناسب إن كان أرفع إن هدمت كفاءاته، واندثرت، وذلك خسارة في الإدارة وفي الحياة في صورة عامة، إن كان أخفق، لم يتمكن من العمل حسب مقامه، لأنّه ليس كفناً له، وبذلك يتضيّع العمل، فعدم التقسيم بين ضياع العمل، أو ضياع الفرد، وبالآخرى كليهما ضياع الفرد وضياع العمل معاً.

السادس: السلطة والمسؤولية، فعلى المدير أن يعرف أن السلطة بقدر المسؤولية والمسؤولية بقدر السلطة، وهذا ما يعبر عنه بالحق والواجب، فإن السلطة والمسؤولية مرتبطة ارتباطاً عضوياً، والمسؤولية تتبع السلطة وتتدفق منها، كما أن السلطة مزيج من السلطة الرسمية المستمدّة من مركز المدير، والسلطة الشخصية التي تتكون من الذكاء، والخبرة، والقيمة الأخلاقية، والخدمات السابقة، والتجارب، وما أشبه ذلك، فالسلط غير المسؤول كما أن المسؤول غير المسلط لا يتمكن أن يسير بالإدارة إلى شاطئ السلام.

السابع: مراعاة النظام، ومعنى ذلك احترام الاتفاques والنظم والأوامر، وعدم الإخلال بشيء من القواعد الموضوعة للإدارة، وهذا المبدأ يستلزم وجود رؤساء قديرين في كل المستويات الإدارية، فإنه إذا أختل النظام إنهم كل شيء وعادت الإدارة من السبي إلى الأسوأ، إلى حد الأضلال، وفي كلام علي (عليه الصلاة والسلام): (نظم أمركم) كما في الآية الكريمة: (من كل شيء موزون). ومن الواضح أن الوزن يلازم النظام في الأمور المعنوية، كما أن في الأمور المادية الوزن يلازم التقدير الصحيح.

الثامن: الترتيب، وهذا تابع تلقائياً للنظام، والترتيب ينقسم إلى الترتيب المادي والترتيب الاجتماعي، بمعنى أن يكون هناك مكان معين لكل شيء

ولكل شخص، ويكون كل شيء وكل شخص في مكانه الخاص به، فإن البعض في الأفراد كالبعثرة في الأشياء توجب تحطم الإدارة كان قريباً أو بعيداً.

الحادي عشر: **تدرج السلطة**، بأن تكون سلسلة الرؤساء من أعلى الرتب إلى أدناها تسلسلاً صحيحاً، إلا أن الرؤساء جاءوا إلى السلطة بسبب المسوبيّة أو المنسوبيّة، كما نرى ذلك بالنسبة إلى الحكومات الثوريّة التي لا يلاحظ فيها إلا معلم الثورة، وبذلك تتحطم الإدارة تحطماً فظيعاً، ولذا نرى أن الثورات تبدأ بترحاب عظيم من المجتمع، ثم لا تزال في الضعف إلى حد الأضلال والسقوط، فترى أن الثوري يأتي إلى الإدارة بمن هو صديقه أو شريك سلاحه أو قريبه ^{أو خليله} في التنظيم أو ما أشبه ذلك، ومن الواضح أن مثل ذلك لا يمكن من الإدارة فتحطمت الإدارة، وبذلك يرتفع ضجيج الناس ويعملون لسقوط الثوار.

الثاني عشر: **وحدة التوجيه** بأن يكون كل مجموعة من الأنشطة التي لها نفس الهدف لها خطة واحدة ورئيس واحد، وهذا المبدأ يتعلق بالمنشأة، سواء كانت منشأة خدمية ^{أو} معنوية أو حكومية أو غيرها وليس الأمر مربوطاً بالعاملين.

الحادي عشر: **وحدة السلطة الأممية**، وهذا مربوط بالعاملين، وهو غير العاشر، ومعنى هذا أنه يجب أن يكون الموظف يحصل على الأوامر من رئيس أو مشرف واحد فقط، فإن تعدد الأمر والمشرف يجب تبعثر الجهود وتحير العاملين، مثلاً المدرسة يجب أن يكون نظامها حسب سلطة واحدة، إلا أن جماعة في مقام السلطة يقررون كتاباً لهذا الصنف، وجماعة أخرى يقررون كتاباً آخر، هذا بالنسبة إلى وحدة التوجيه، أما بالنسبة إلى وحدة السلطة الأممية فهو عبارة عن مدير عام واحد يوزع المعلمين على الصفوف ويراقب حركاتهم ولا يراد بذلك في كلا الأمرتين الوحدة الحقيقة، بل الأعم من الوحدة الاعتبارية أيضاً، كان يكون هناك أفراد متعددون في مقام **السلطة والتوجيه والأمر** لكنهم يوجهون ويأمرون بأكثرية الآراء.

الثاني عشر: **خضوع المصلحة الشخصية للمصلحة العامة**، فإن كان هناك مدبرين سواء كانوا رؤساء الحكومات، أو في المعامل، أو في المدارس، أو في القطاع الشخصي يقدمون المصلحة الشخصية على المصلحة العامة، وهذا تبعثر في الجهود وعدم وصول إلى النتائج، فإذا تعارضت

المصلحة الشخصية مع المصلحة العامة يجب تقديم المصلحة العامة على المصلحة الشخصية، أو التلاؤم بينهما، بحيث لا يضر بالمصلحة العامة .

الثالث عشر: ملاحظة المركزية أو الامركرية في السلطة، فإن هناك قد تكون المركزية كما في الحكومات الوحدوية، وقد تكون الامركرية كما في الحكومات المحلية مع الحكومات الامركرية، ولكل منها موضع لا يرتبط بالأخر ومن ملاحظة الحكومات الوحدوية والحكومات (الفدرالية) تظهر هذه الحقيقة .

الرابع عشر : مكافأة الأفراد وتعويضهم لا عادياً فحسب بل المعنوي أيضاً، ويجب أن تكون المكافأة للعاملين وطرق دفع أجورهم وإرضاء نفسياتهم عادلة وقادرة على تحقيق لقصى رضا ممكن لكل فرد من أفراد العاملين، وصاحب العمل والمدير يكون هو المسؤول الأول عن مثل ذلك .

الخامس عشر: على المدير أن يكون قادراً على التخفيف من ثقل الروتين واليأس الذي يكون كابوساً على قلوب العاملين، فإن الإنسان خلق متطولاً وتقدمياً، فإذا لم يلاحظ فيه هذه الناحية يكون قطعة من الجمود، وهل الجامد يتمكن من تقديم الحالة إلى الأمام، وذلك بسبب فشل الإدارة وضعف الإنتاج، وكثيراً ما ينتهي الأمر بالإدارة إلى السقوط، ثم أن من الواضح أن ما ذكرناه في هذه المسألة ليس جميع مبادئ الإدارة الناجحة، وإنما ذكرنا شطراً من تلك المبادئ، وعلى من يريد الاستقصاء فعليه بالمشاهدة ومراجعة المفصلات .

المدارس الإدارية

الأولى: المدرسة العملية للإدارة، وهذه المدرسة تبقي تحقّقها على تجزئة الإدارة عن طريق تحريرو وظائف المدير، وعلى الخبرة الطويلة مع الإدارة ومرافقها المتنوعة مما يستخلص منها حقائق ومبادئ تساعد على فهم وتحسين عملية الإدارة، والمدخل الأساسي لهذه المدرسة هو النّظر أولاً إلى وظائف المديرين من التخطيط والتنظيم والتشكيل والتوجيه والرقابة وما إلى ذلك، ثم لستخلص بعض الحقائق الجوهرية من المبادئ والقوانين العامة من هذه الوظائف للاسترشاد بها عند الممارسة والتطبيق.

الثانية: المدرسة التجريبية وهذه المدرسة تهتم بدراسة تجارب المديرين الناجحين والمديرين الفاشلين التي تحدث في الإدارات الناجحة والإدارات الفاشلة، فهي تحول الإدارة عن طريق التجارب لغرض الوصول إلى عموميات لنقل هذه الخبرة والتجارب للدارسين والممارسين، ويقوم هذا على أساس افتراض أنه بدراسة تجارب المديرين الناجحين وبدارسة الأخطاء التي تحدث عن الإدارة، وبمحاولة حل مشكلات معينة يمكن للدارسين والممارسين التعرف والإلمام بكيفية تطبيق أفضل الأساليب الفنية فعلياً في المواقف المتشابهة أو المتقاربة.

الثالثة: مدرسة السلوك الإصاني، وتقوم هذه المدرسة لتحليل الإدارة على فكرة أساسية مفادها أنه حيث أن الإدارة تتطوي على تنفيذ الأشياء مع الأشخاص، ومن خلالهم فان دراستها يجب أن تتركز على العلاقات الشخصية.

وهذا ما يطلق عليه مدخل العلاقات الإنسانية، أو مدخل القيادة أو العلوم السلوكية أو ما أشبه وهذه المدرسة تتركز على الجانب الإنساني للإدارة، بمعنى أن الناس حيث يعملون مع بعضهم البعض كجماعات لغرض تحقيق أهداف الجماعة، فمن الضروري أن يفهم الناس بعضهم البعض،

وكلما كان هذا الفهم أحسن تكون **الثائق** أفضل، ومن الواضح أن المدرسة الثانية اقتنعت بجزء من المدرسة الأولى، وهذا الجزء غير كاف في مهمة الإدارة، كما أن المدرسة الثالثة لا تقي بمهمة الإدارة وفهـا كافـيا، إذ بين العلاقات الإنسانية والإدارة عمومـ من وجهـ على اصطلاح المنطقـيينـ، فـجانـبـ من العلاقات الإنسـانيةـ لا تـرتبـطـ بالإـدارـةـ، كماـ لـقـ بعضـ مـهـمـاتـ الإـادـارـةـ لا تـرتبـطـ بالـعـلـاقـاتـ الإنسـانـيـةـ، أنهـ لا يـنـكـرـ أنـ الإـادـارـةـ تـنـطـوـيـ علىـ السـلـوكـ الإنسـانـيـ، كماـ أنهـ لا يـنـكـرـ لـقـ درـاسـةـ الأـعـمـالـ الإنسـانـيـةـ المتـدـاخـلـةـ، سـوـاءـ كـانـتـ فـيـ بـيـنـةـ الإـادـارـةـ أوـ خـارـجـهاـ تـعـتـبـرـ هـامـةـ وـمـفـيدـةـ لـكـنـ القـولـ بـأنـ مـيـدانـ السـلـوكـ الإنسـانـيـ هوـ نـفـسـهـ يـعـالـلـ مـيـدانـ الإـادـارـةـ غـيرـ تـامـ، فـانـهـ لـيـسـ بـيـنـهـماـ التـساـويـ الـكـلـيـ، بلـ وـلـاـ العـمـومـ الـمـطـلـقـ، وإنـماـ بـيـنـهـماـ عـمـومـ منـ وجـهـ، كماـ ذـكـرـناـهـ، فـهـمـاـ كـالـإـنـسـانـ الـأـبـيـضـ وـغـيرـهـ؛ حيثـ بـعـضـ الـإـنـسـانـ الـأـبـيـضـ وـبـعـضـ الـإـنـسـانـ لـيـسـ بـأـبـيـضـ، وـبـعـضـ الـأـبـيـضـ لـيـسـ بـإـنـسـانـ، فـهـلـ يـمـكـنـ أنـ يـقـنـعـ بـأـحـدـهـماـ عـنـ الـأـخـرـ فـيـ التـعـرـيفـ بـهـ.



الرابعة : مدرسة النظام الاجتماعي وينظر هذا إلى الإدارة كنظام اجتماعي ونظام للعلاقات الثقافية المترادفة بين أفراد المجتمع، وهذه المدرسة أساس علم النفس الاجتماعي، وتتعامل مع تحديد الجماعات الاجتماعية المختلفة، وعلاقتها الثقافية، بالإضافة إلى العمل على تكامل هذه الجماعات في نظام اجتماعي كامل، وكثيراً ما يحدث خلط بين هذه المدرسة ومدرسة السلوك الإنساني المتقدمة، نظراً لأن المدرستين تبعثر من تطور الفكر الإداري القائم على أساليب العلوم السلوكيّة، لكن الفرق أن هذه المدرسة تنطلق من علم الاجتماع، والمدرسة السلوكيّة تنطلق من علوم الإنسان، ومن الواضح أن العلوم الإنسانية جزء من العلوم الاجتماعية، وهذه المدرسة تولي اهتماماً خاصاً بالحاجة على التغلب على القيود ^{المادية} والاجتماعية الخاصة بالفرد وببيته، وذلك عن طريق التعاون، ولذا جماعة من أتباع هذه المدرسة يستخدمون مفهوم النظم التعاوني، أو يصطحبون عليه بالتنظيم ^{ال رسمي}، فهو نظام تعاوني لأشخاص قادرين على الاتصال ببعضهم البعض، وراغبين للمساهمة في العمل نحو تحقيق هدف مشترك، ونقد هذه المدرسة هو النقد المتقدم من أن هذا الطراز من الإدارة ^{بينه وبين} الإدارة عموم من وجه، فلا يمكن أن يكون أحدهما مساوياً أو معرفاً للأخر.

الخامسة : المدرسة الرياضية، وهي تتضمن النظر إلى الإدارة كعملية يمكن التعبير عنها في شكل رموز وعلاقات رياضية، لأنها بواسطة النماذج يمكن التعبير عن المشكلة على أساس علاقتها الأساسية وعلى أساس الأهداف ^{المختلفة}، وليس من شك في أهمية المدخل الرياضي وفقه الكبرى لأى ميدان من ميدانين التحرى والتقصي، فالمدخل الرياضي يعبر العطل والباحث على تحليل المشكلة و مجالها كما يسمح باستخدام الرموز، وتحل محل البيانات المجهولة، وتعم هذه المدرسة أداة قوية لحل أو تبسيط الظواهر المعقدة، ولكن من الواضح أن من الصعب النظر إلى الرياضيات باعتبارها مدرسة منفصلة عن الإدارة، فحتى بالنسبة للفيزياء والكيمياء والهندسة أو الطب حيث تظهر أهمية ^{في الرياضيات} إنها لا تعتبر مدرسة قائمة بذاتها في كل ميدان من العوادين السابقتين وهذا حال الإدارة، فالإدارة بحاجة إلى الرياضيات لكن ليست الرياضيات هي الإدارة على ما تقدم شبه هذا النقد في المدرستين السابقتين، ومن الكلام في المدارس السابقتة يظهر نقد المدرستين الآخرين السادس والسابعة، حيث تنظر المدرسة السادسة وهي : "نظريّة القرارات" إلى تركيز الاهتمام بالقرارات الإدارية، بتقريب أنها هي العمل الحقيقي للمدير، فقرار ماذا يجب تحقيقه وكيف هو؟ هي الصفة الجوهرية المميزة للمدير ومن أشبهه فهي الإدارة في نظر هذه المدرسة، كما أن المدرسة السابعة وهي مدرسة (التحليل الاقتصادي والمحاسبة) التي تهتم اهتماماً كبيراً ^{التكاليف} وتعامل مع المشكلات الإدارية المتعلقة بالأنواع المختلفة للتکاليف قصيرة الأجل، يرد عليها أيضاً ما ورد على المدارس السابقتة من أنها جزء من الدارة، وليس كل شيء.

العنصر الإنساني في الإدارة

ثم أنه مهما قلنا في المدارس السابقة اللازم على المدير ملاحظة العنصر الإنساني في الإدارة، كأهم الأشياء، فيجب عدم إغفال هذا التصر عن بناء هيكل المنظمة الإدارية، وذلك لأهمية الدور الذي يقوم به الإنسان، فهو كالخلية الحية في جسم المنظمة يبعث الحياة والحركة فيها، وكما هو ظاهر بـه إذا أصيبت خلية أو عضو من أعضاء الجسم بمرض من الأمراض فإنها تسبب انهيار الأعضاء الآخرين، كذلك الحال بالنسبة إلى الإدارة فـإن فـي فـساد أو فـشل وـعدم تـعاون بين بعض موظفيه مع بعض بسبب انهيار المنظمة، وبالنتـيجة انهيار الإدارة، ولـهذا فـانـه مـهـما كانـ الهـيـكلـ التنـظـيميـ سـلـيـماـ منـ نـاحـيـةـ تحـدـيدـ المسـؤـولـيـاتـ وـالـصـلـاحـيـاتـ وـنـقـيـسـ الـأـدـوارـ وـالـعـلـاقـاتـ بـيـنـ الـمـنـاصـبـ الـإـدـارـيـةـ الـمـخـتـلـفـةـ فـيـ الـمـنـظـمـةـ الـإـدـارـيـةـ، فـانـ وـجـودـ الـعـنـصـرـ الـبـشـريـ يـؤـثـرـ تـأـثـيرـاـ كـبـيرـاـ عـلـىـ الـأـحـسـالـ فـيـهاـ، وـعـلـىـ مـدـىـ تـحـقـيقـهاـ لـأـهـافـهاـ وـمـدـىـ فـشـلـهاـ أوـ نـجـاحـهاـ، وـإـذـاـ أـخـذـنـاـ إـحـدـىـ الـمـنـظـمـاتـ وـدـرـسـاـ أـسـبـابـ الـمـشـاـكـلـ الـتـيـ تـحـدـثـ فـيـهاـ نـجـدـ أـنـ بـعـضـ الـخـلـافـاتـ وـالـمـشـاـكـلـ الـتـيـ تـحـدـثـ فـيـ الـمـنـظـمـةـ لـيـسـ بـسـبـبـ وـجـودـ عـيـوبـ، أـوـ نـوـاقـصـ فـيـ قـوـانـينـ، أـوـ لـظـمـةـ الـمـنـظـمـةـ وـالـإـدـارـةـ، وـإـنـماـ بـسـبـبـ وـجـودـ عـوـاـمـلـ أـخـرـىـ لـاـ تـدـخـلـ أـحـيـانـاـ فـيـ الـحـسـبـانـ وـقـتـ الـتـقـلـيمـ، فـتـحـدـثـ الـمـشـاـكـلـ بـسـبـبـ الـتـفـاـوتـ فـيـ الـعـادـاتـ وـالـتـقـالـيدـ وـالـتـقـافـةـ وـالـأـخـلـاقـ فـيـ الـأـنـدـارـ الـذـيـنـ نـشـأـوـاـ فـيـ الـبـيـانـاتـ الـمـخـلـفـةـ، وـالـحـاجـاتـ وـالـأـمـانـيـ فـيـ الـمـوـظـفـيـنـ، وـلـذـاـ فـانـ عـلـىـ الـمـديـرـ الـإـدـارـيـ أـنـ يـأـخـذـ فـيـ الـحـسـبـانـ الـعـادـاتـ وـالـتـقـالـيدـ وـالـأـدـيقـ وـالـمـذاـهـبـ وـالـلـقـاتـ وـمـاـ أـشـبـهـ، الـتـيـ قـدـ تـؤـدـيـ إـلـىـ نـجـاحـ الـمـنـظـمـةـ لـوـ فـشـلـهاـ عـنـ تـصـمـيمـ الـهـيـكلـ الـقـطـيـميـ لـلـمـنـظـمـةـ الـإـدـارـيـةـ، فـانـ الـمـديـرـ مـهـماـ كـانـ لـاـ يـسـتـطـعـ أـنـ يـلـغـيـ الـعـادـاتـ وـالـتـقـالـيدـ غـيرـ الـمـرـغـوبـةـ بـأـوـامـرـ إـدـارـيـةـ أـوـ بـالـضـغـوطـ وـمـاـ أـشـبـهـ، وـإـنـماـ يـتـوجـبـ أـنـ يـتـخـذـ الـخـطـوـاتـ الـإـيجـاـبـيـةـ لـتـغـيـرـهاـ، وـذـلـكـ عـنـ طـرـيـقـ الـشـرـحـ وـالـإـقـنـاعـ وـالـمـدـارـقـ وـالـتـشـجـيعـ الـمـعـنـوـيـ وـالـمـادـيـ، وـإـعـطـاءـ الـمـكـافـأـةـ وـغـيرـهـاـ مـنـ الـوـسـائـلـ، فـعـلـىـ الـمـديـرـ أـنـ يـأـخـذـ كـلـ شـخـصـ بـعـينـ الـاعتـبارـ، فـإـذـاـ لـمـ يـكـنـ هـؤـلـاءـ الـأـشـخـاصـ مـلـائـمـيـنـ لـلـعـلـمـ الـقـطـيـميـ الـإـدـارـيـ الـثـالـيـ، وـإـذـاـ لـمـ يـكـنـ الـاستـغـنـاءـ عـنـهـمـ مـمـكـنـاـ أـوـ جـاتـزـاـ فـلـاـ بـدـ مـنـ تـعـدـيلـ الـمـنـظـمـةـ الـإـدـارـيـةـ لـتـتوـافـقـ مـعـ مـقـدـورـاـ تـهـمـ وـمـوـاقـفـهـمـ وـحـدـودـهـمـ، وـعـلـيـهـ فـالـلـازـمـ عـلـىـ الـمـديـرـ التـعـيـلاتـ عـلـىـ الـمـبـادـيـ الـتـنـظـيمـيـةـ الـصـحـيـحةـ فـيـ أـضـيقـ الـحـدـودـ، وـعـلـيـهـ التـخـطـيـطـ الـدـقـيقـ إـلـزـالـةـ هـذـهـ الـانـحرـافـاتـ، وـكـلـمـاـ حـدـثـ تـغـيـرـ فـيـ الـمـوـظـفـيـنـ وـالـخـطـةـ الـقـطـيـمـيـةـ الـإـدـارـيـةـ الـمـبـنيـةـ عـلـىـ هـذـهـ الـطـرـيـقـةـ الـتـيـ لـهـاـ حـظـ وـافـرـ فـيـ الـمـنـظـمـةـ عـلـىـ الـمـديـرـ أـنـ يـكـيـفـ الـمـنـشـأـ وـفـقـ تـغـيـرـاتـ الـعـوـاـمـلـ الـمـحـيـطـةـ الـمـخـلـفـةـ الـضـرـوريـةـ لـاـسـتـمـارـ الـمـنـظـمـةـ الـإـدـارـيـةـ، وـمـنـ الـواـضـحـ أـنـ مـثـلـ هـذـاـ الـأـمـرـ بـحـاجـةـ إـلـىـ لـكـثـرـ قـدـرـ مـمـكـنـاـ مـاـ مـنـ التـواـضـعـ لـلـحـقـ فـقـطـ، بلـ لـلـهـدـفـ، فـانـهـ كـثـيرـاـ مـاـ يـقـولـ الـطـرـفـ الـمـشـاغـبـ زـوـراـ، فـإـذـاـ أـرـادـ الـمـديـرـ أـنـ يـقـابـلـهـ بـالـمـثـلـ أـوـ بـأـقـلـ مـنـ الـمـثـلـ فـاتـهـ الـهـدـفـ، فـعـلـىـ الـمـديـرـ أـنـ يـكـونـ مـتـسـلـحاـ بـلـوـاضـعـ الـعـمـيقـ، بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ تـسـلـحـهـ بـعـدـ الـغـرـرـ وـالـأـنـانـيـةـ، وـمـاـ تـشـبـهـهـاـ مـنـ الصـفـتـ الـتـيـ أـقـلـ مـاـ يـحـدـثـ بـسـبـبـهـ الـفـشـلـ، وـلـذـاـ كـانـ مـنـ تـعـالـيمـ الـقـرـآنـ الـحـكـيمـ الرـفـيـعـ لـإـلـهـةـ الـاجـتمـاعـ قـوـلـهـ سـبـحـانـهـ: (خـذـ الـعـفـوـ وـأـمـرـ بـالـعـرـفـ وـأـعـرـضـ عـنـ الـجـاهـلـيـنـ).

(رجحان الإدارة العملية):

وقال - سبحانه - في آية أخرى : «فَنَعَ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكُوْنَ وَبَيْنَهُ عِدَادَةً كَانَهُ وَلِي حُمْيَرٍ وَلَا يَلْقَاهَا إِلَّا تَقَنْ صَبَرُوا وَلَا يَلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ» إلى غير ذلك من الآيات والروايات والسيرة الطاهرة التي تصب كلها في هذا المصب تبين أن المدرسة الأولى (وهي مدرسة عملية الإدارة) هي أفضل المدارس كلها بالنسبة إلى الإدارة إن لم تكن هي الموسعة الوحيدة، الواجب الاتباع والإدارات غالباً فيما يسمى بالعالم الحر تطبع هذه المدرسة :

أولاً : تقدم هذه المدرسة القوانين الكافية باتباعها لحسن الإدارة، ثم تجعل التجارب ملحقة بتلك القوانين مما يكون العلم والعمل جناحي الإدارة، وهذا كافيان في الإدارة الحسنة .

وثانياً : أن هذه المدرسة تقوم بمسح شمل لكل أفراد الإدارة أخذًا من إدارة الدولة إلى الإدارات الصغيرة الخاصة .

وثالثاً : في ظل هذه الموسعة تستخدم إسهامات المدارس الأخرى للإدارة، ففي سبيل الوصول إلى أفضل إدارة ممكنة تستخدم أفضل مدخل بالنسبة إلى المشكلة المعينة، مثلاً لو كان العمل يستلزم اتخاذ قرار يتعلق بعوامل مادية يمكن قياسها، فإن المدخل الرياضي قد يكون مفيضًا للغاية، أما إذا كان العمل يتعلق بالعواطف فمن غير الشك أن المدخل المناسب هو موسعة السلوك الإنساني فإسهامات المطرود الأخرى في حسن الإدارة تدخل في إطار عملية الإدارة مما يوجببقاء الإدارة وتقدمها باطراد .

ورابعاً : تشجع هذه المدرسة عملية الإدارة بتقديم المبادئ المشتقة من الحقائق الجوهرية أو من المعلومات الإدارية وتقدم هذه المبادئ الأساسية اللازم للبحوث الإدارية المفيدة كما تسعد على فهم الإدارة وتطبيقاتها .

وخامساً : سائر المدارس لا تكون مسؤولة لكل الجوانب الإدارية - على ما عرفت - فبعض تلك المدارس يكون على جانب من الفاعلية في العمل على توضيح الأهداف وتحديدها، لكنها لا تقدم إلا القليل من المساعدة على إعداد وتحضير الموارد لتحقيق هذه الأهداف، وبعض المدارس الآخر يكون اهتمامها مركزاً على جانب تحقيق الهدف مع إجماله جانب تحديدها بينما تهتم موسعة عملية الإدارة بكل من تحديد الأهداف وتحقيقها مما تكون هذه المدرسة مستوعبة لكل الجوانب المحتاج إليها في الإدارة الحسنة .

و السادس : تعرف مدرسة عملية الإدارة إلى المهارة الإدارية، فمسألة تطبيق المعرفة تعتبر من الضروريات في الإدارة كما هو الحال في أي ميدان آخر من ميادين العلم، مثلاً المعرفة بالطب أو الهندسة لا تؤدي إلى أفضل طبيب أو مهندس، ولكن المعرفة مضافاً إليها العمارة في التطبيق والممارسة هي التي تؤدي إلى كل النتائج الصحيحة للطب والهندسة المتكاملة وكذلك بالنسبة إلى سائر العلوم والمعارف، وهذه المدرسة الإدارية هي التي تكون كذلك، بخلاف سائر المدارس التي فيها نقص من ناحية أو من نواحي كما تقدم الامانع إلى ذلك ثم أن جانب القوانين وإن كان

سهلاً بالنسبة إلى الاستيعاب، لأن علم كسائر العلوم يحتاج إلى الدراسة التي يمكن تحصيلها في المعاهد والجامعات، إلا أن جانب ~~المستخلاص~~ الأخطاء والاستقامتات والتقديرات التي هي الجناح الثاني لهذه المدرسة صعب، فـان ذلك بحاجة إلى المسيرة الزمنية خطوة خطوة ولاحظة أن أي ملوك في أي نشاط من النشاطات الإدارية أدى إلى الانهيار أو الاستقامة أو التوسيع في الكم والكيف، حتى يستخلص منها ما يفيد في مستقبل الإدارة ~~الخاصة~~ أو يكون ~~عوناً~~ عاماً لفائدة كل الإدارات.

(أهمية الخبرة الإدارية)

(مسألة) المدير بحاجة إلى مؤهلات سابقة على الإدارية ومتزامنة مع الإدارية، حتى يكون مديرًا ناجحاً يتمكن أن يسوس بالمنشأة إلى الأعماق، منها :

الأول: يحتاج المدير إلى مؤهل جامعي في إحدى التخصصات المرتبطة بالإدارة كالإدارة العامة، أو إدارة الأعمال، أو العلوم السياسية، أو العلوم الاقتصادية، أو المحاسبة أو ما أشبه ذلك، ومن هو واضح أنه كل ما كان المدير أكبر ويدير منشأة أضخم يحتاج إلى مؤهل جامعي لرفع .

الثاني : في البلاد الإسلامية حيث الصبغة العامة في البلاد هي الإسلام، فالمدير بحاجة إلى إلمام بالعلوم الإنسانية المحتاج إليها في كيفية الإدارة من الأخلاق الإسلامية في باب المعاشرة والداراء، والتزاور وما أشبه، وعلم الاجتماع العام بالسلوكيات الإسلامية وعلم الفقه في الجملة، وعلم النفس الإسلامي بأن يعرف نفسيات المسلمين وما إلى ذلك، وهذا ليس خاصاً بلاد الإسلام، وإنما ذكرناه من باب أنه محل الكلام بالنسبة إلى هذه البلاد التي يعيشون فيها، وإنما كل مدير يعيش في بيئه خاصة دينية أو غير دينية بحاجة إلى معرفة الأجياد النفسية والأخلاقية والاجتماعية لذلك بيئته، وإلا لم يمكن من التعامل مع الرؤساء والمرؤوسين ومن أشبه، من إنقرهاته مرتبطة بهم وذلك يسبب له فشلاً فريغاً .

الثالث: الخبرة العملية، حيث يلزم توفر الخبرة العملية للمدير في مجال عمله، وذلك لا يكون إلا بالتصاعد التدريجي في سلم تلك الإدارية، وللهذا نرى في البلاد الاستشارية (الديمقراطية) يصعد الموظف الحكومي من مدير الناحية إلى القائم مقامية إلى المحافظة الصغيرة ثم إلى المحافظة ~~الكبيرة~~ ثم إلى محافظة العاصمة، وهكذا بالنسبة إلى سائر المسؤولين من غير فرق ~~لما ذكرناه~~ بين الإداري الحكومي أو الإداري في القطاع الخاص في مختلف الأنشطة الاقتصادية أو السياسية أو الاجتماعية أو الثقافية أو العسكرية أو غيرها، فالخبرة العملية تساعد المدير في التعرف على الجوانب الإيجابية والسلبية في الإدارة وتنفيذها في وضع الأمور في نصابها، سواء عند قيامه بإجراء الدراسات والأمور التنظيمية، أو يصب الهيكل الإداري، أو بالمعارضة العملية .

الرابع : التدريب في مجال التعليم والأساليب المحتاج إليها المدير، فإنه شرط أساسي بالنسبة إلى العاملين في هذه الأنشطة، فمن المستحسن بالنسبة إلى المدير تنظيم دورات تدريبية لعدة أسابيع أو لعدة أشهر، حسب صعوبة الإدارة أو سهولتها

لاطلاع المد راء الجد بالنسبة إلى أعمالهم الجديدة على كافة أعمال ونشاطات التنظيم والأساليب الهكلية، وعلى كيفية القيام بإجراء الدراسات التنظيمية، وكيفية التعامل مع الرؤساء الإداريين، ومع الموظفين في الإدارات والأقسام التي سيقومون بإجراء دراسات فيها، أو مع سائر النفع إذا كانوا مرتبطين بإدارتهم بسائز الناس، فإن الدورات التدريبية لها مدخلية كاملة في إعداد المديرين لتسليم المناصب الجديدة، أو للسير بهم حسب الفاهم المتغيرة في نفس الإدارة.

الخامس : يلزم مراعاة التخصص بالنسبة إلى الإدارة والعلوم العامة، ولا تنفع بالنسبة إلى الأمور المحتاجة إلى الاحصاص بالنسبة إلى المديرين الذين يتسلمون قسما يحتاج إلى الاحصاصات، فلن الإدارة ليست كذلك بيع بسيط يريد البيع والشراء فقط، وإنما هو اختصاص فلا يكفي المدير الذي يريد إدارة مؤسسة اقتصادية، أو ثقافية، أو سياسية، أو ما أشبه، ذلك بالنسبة إلى إدارة غير ذلك العمل، كالسياسي يوضع مدير المؤسسة اقتصادية أو بالعكس .

السادس : إذا كانت المؤسسة مرتبطة بلغة أجنبية من حيث العمل أو الرؤساء أو سائز الناس الذين هم محل معاشرة العبر، فاللازم أن يكون المدير ملما بذلك اللغة، أما إذا كان له مترجم لا ينفعه في ال تمام بذلك الخصوصيات اللغوية التي يحتاج إليها المدير، وقد قيل فيما : (وكل لسان في الحقيقة إنسان) .

وفي الحديث : (من عرف لسان قوم لمن شرهم) وإنما ذكر الحديث الجانب السلبي لأنه غير معلوم للناس غالبا ، أما الجانب الإيجابي فهو واضح، وعلى هذا فتتمة هذا الحديث أنه (استفاد من خيرهم) فهو كالآية الشريفة المترضة للجانب السلبي التي هو أهم الجانبين مما يتتجبه الإنسان .

قال - سبحانه - (ليس بأمانكم ولا بآمني أهل الكتاب من يعلم سواء يجز به).
السابع : أن يكون دائم التفاوض والاستطلاع والمطالعة في الكتب المعنية بشأن إدارته، خصوصا في ظروفنا الراهنة التي يتضاعد العلم فيها بسرعة مذهلة، وهناك مجلات وجرائد وكتب خاصة تعنى بالتصاعد الإداري مما يختلف المدير من الزمن إن لم يكن دائم الانصاف بها .

(المهام الإدارية وعلاقة بين الرئيس والمرؤوس)

(مسألة) في وظائف المدير، المدير مكلف بعمليين أساسين :
الأول : بالنسبة إلى البيئة الداخلية، فيه ستتأثر البيئة الدلائلية بالمدير بالنسبة إلى مسؤوليه، فإن المدير في من شأنه يكون مسؤولا عن البيئة التي سيعمل فيها بضمن مسؤوسيه، أو مع النافع، إن كانت العصابة مربوطة بالناس، ومن ثم فإن المدير يجب أن يخلق الظروف التي تمكنه من القيام بالعمل بفاعلية، وكفاءة، وتقدير، واطراد، سواء في الجهة الكيفية أو في الجهة الكمية فاللازم أن يخطط المدير عمليات مسؤوسيه والمرتبطين به في داخل بيته، ويختارهم، ويدربهم، لأن يتقدموا إلى الأمام وينظم علاقات العمل ويوجه عملهم ويقيس النتائج الفعلية بالمق翠ات، ويرى

الارتباط بين الأسباب والمعيبات التي توجب قوة الإدارة وما أشبه ذلك

الثاني : بالنسبة إلى البيئة الخارجية، فإنه وإن لم يملك الخارج ملكاً لها يملك الداخل فإن المدير لا يملك القوة التي تمكّنه من التأثير على سياسة الحكومة، أو الظروف الاقتصادية، أو العلاقات الدولية والعلاقات مع سائر المؤسسات المشابهة، أو غير المشابهة، مما تؤثر كل واحد منها في الآخر تأثيراً ما، فمهما يملك التهيئة والإرافق والعمل على طبق العلاقات العادلة وما أشبه ذلك، فيجب عليه أن يلاحظ ذلك بدقة متناهية، بل الدقة في البيئة الخارجية أهم من الدقة في البيئة الداخلية، فإن الإنسان إذا ملك شيئاً تمكن من التصرف فيه كيف ما شاء، وإن كان بقدر، حيث أن طرفه إنسان له عاطفة، لكن بالنسبة إلى البيئة الخارجية فإن ملك المدير محدود جداً، من غير الفرق بين أن يكون المراد بالمدير الحكومة أو المؤسسة الخاصة أو المؤسسة العامة، ومن ذلك يظهر أنه يجب على المدير تصنيف الوظائف الإدارية بحيث يتمكن من تقسيم الأنشطة بين البيئة الخارجية والبيئة الداخلية، مثلاً بالنسبة إلى المؤسسة الاقتصادية في البيئة الخارجية يكون التسويق والإنتاج والتمويل والتوزيع وما أشبه من الأمور التي يجب على المدير القيام بها، وتختلف وظائف المشروع من منشأة إلى منشأة أخرى، ولكن وظائف المدير لا تختلف، بل هي مشتركة بينها جميعاً، ومن ثم، فإن على المدير وظائف عامة بالنسبة إلى الكل، ووظائف خاصة بالنسبة إلى البيئة الداخلية، أو البيئة الخارجية، ونحو نوجز :

أولاً : أعمال المدير، ثم نفصل ذلك في مسائل مستقبلية، فإن الأعمال الرئيسية التي ذكروها للمدير خمسة :

الأول : التخطيط .

والثاني : التنظيم .

والثالث : التشكيل .

والرابع : التوجيه .

والخامس : الرقابة .

أما الأول : الذي هو عبارة عن التخطيط فهو عبارة عن اختيار الأهداف والسياسات والبرامج والإجراءات التي يحتاج إليها المدير في تخطيطه للإدارة، ومن الواضح أن كل ذلك للمؤسسة كوحدة واحدة تشعب إلى فروع كثيرة، ومن التخطيط اتخاذ القرارات، لأن القرار ينطوي على اختيار بين البدائل، فإن أمام المدير دائماً بسائلات متعددة يمكن صرف النشاط في هذا البديل أو البديل الآخر، فاللازم أن يعرف أي البدائل أفضل من الجهة الاقتصادية، أو الاجتماعية، أو من سائر الجهات، المرتبطة بالاختيار الأفضل، كما أن هناك مثلاً السياسات المتعلقة بالسلطة أو الأسعار أو المنافسة أو المؤتمرات مع المؤسسات المشابهة ونحو ذلك وكذلك البرامج الخاصة بالإنتاج أو المراجعة الداخلية أو التمويل، أو الإجراءات التي تستلزم مناولة المنتجات والأشخاص، ومن المعلوم أن التخطيط ومسؤوليته لا يمكن فصله عن الأداء الإداري، لأن كل المغيرين تقع عليهم مسؤولية التخطيط

بعض النظر عن مسماه الإداري، من غير فرق من أن يكونوا في قمة الهيكل التنظيمي أم في وسطه ثم في آخر السلم، كما أن على المدير أن يلاحظ دائمًا احتمالات تبدل التخطيط بواسطه مفاجآت لم تكن في الحسبان، أو بواسطة أمور تظهر، وإن كانت في الواقع موجودة، لكن الإدارة كانت في خلفة عنها، فربما يخطط لأحد البدائل لأنه أفضل ثم يظهر له أن غيره أفضل، أو يفاجأ الأمر بحرب أو انقلاب في البلد أو في الجوار، أو سيل أو زلزلة أو إضراب من العمال يسبب تجمد سير العمل، أو الحرارة، مما يضطر المدير من تغيير البديل إلى بديل آخر، أما إذا وقع الانقلاب في نفس البلد فالاضطراب يكون أكثر والانتباه يجب أن يكون أسرع.

الثاني : التنظيم وربما يطلق على التنظيم (سلاح الهيكل التنظيمي) أو يطلق عليه (علاقات السلطة الإدارية) وهو عبارة عن إنشاء هيكل مقصود للأدوار عن طريق التمييز وتحديد الأنشطة لتحقيق أهداف المنشئ وكل جزء منها على نحو أفضل ، وتجميع هذه الأنشطة وتخصيص المديرين لكل مجموعة من هذه النشاطات وتفويض السلطة للقيام بهذه الأنشطة ، وتوفير أسباب تشغيل علاقات السلطة أفقياً ورأياً في الهيكل التنظيمي .

و هذا الهيكل التنظيم ليس نهاية في حد ذاته، بل هو مرحلة من مراحل التقدم إلى نحو الهدف للمؤسسة والتنظيم يساهم مساهمة فعالة في قيام المنشأة، وللهذا السبب فإن تطبيق مبادئ التنظيم يعتبر على جانب كبير من الأهمية بالنسبة إلى الهدف، ومن اللازم في الهيكل التنظيمي محاولة الأمرتين معاً :
الأول : حسن صورة التنظيم، بان يكون جميل المنظر .

والثاني : أن يكون كفوا ، بحيث يؤدي المؤدى المطلوب لسائر الأشياء الكونية ، حيث لها مظاهر ومخبر ، فالإنسان مثلا له مظاهر جميل بينما ^{الله} مخبر هو عبارة عن القلب والكبد والكلية وما أشبه ذك ، ولا يغنى أحدهم عن الآخر ، وإن كان المظاهر ثانوية والمخبر أولى ومن الواجب أن يكون التنظيم مناسبا للعمل ، كما أن الإدارات في هيكلها التنظيمية تشبه بعضها بعضا إذا كانت من قسم خاص كل المديرين عندما يقررون تنظيم منشأة أو بطاقة أو قسم يتبعون نفس الطوق المعروفة ، بغض النظر عن كونه رئيسا لمجلس الإدارة ، أو مديرًا للإدارة أو رئيسا لقسم في القمة أو في القاعدة أو في الوسط ، فإنه سيعكس الأهداف التي ينبغي الوصول إليها عن طريق تجميع الأنشطة المسؤولة عنها ، ثم يعهد بالبعض إلى مرؤوسه مع تفویضهم السلطة التي تلزمهم لتحقيق النتائج وعليه أن يوفر التسويق الضروري بين هذه السلطات من ناحية وبين نفسه ، وبين تلك السلطات من ناحية ثانية وبين تلك السلطات والعمل الخارجي من ناحية ثالثة وكل ذلك يقع في ضمن الهيكل التنظيمي المعبر عنه (بالتنظيم) في الاصطلاح الإداري ثم أن من اللازم في تنظيم الهيكل أن يكون وسطا بين الفضفاض والضيق ، فإن كل منها يوجب عنقا وإرهقا وعدم وصول إلى النتائج المتواخدة ، وقد قال - سبحانه - (وكذلك جعلناكم أمة وسطا) . وفي الحديث : (خير الأمور أوسطها) .

فإن الآية والرواية كليتان تنطبقان على ما نحن فيه أيضاً، كانطبقهما على الوف الصغيرات في جميع أبعاد الحياة، فإن التنظيم لو كان فضفاضاً أو جب الفوضى وعدم تحديد المسؤوليات، وإن كان ضيقاً أو جب عدم تمكّن الأفراد سواء من الرؤساء أو من المرؤوسين من التحرك السريع وعدم ذلك وجوب الضيق على الموظف مما يسبب عدم سير العمل نحو الهدف المرضي، وكثيراً ما يسبب العطب والشلل ولا أقل من عدم اطراد التقدم، سواء في الجهة الأفقية أو الرأسية.

الثالث : التشكيل، ويقصد به تعيية الهيئة الإدارية على الوضع الصالح بوضع الإداريين في المراكز المختلفة التي بينها الهيكل التنظيمي، ومن ثم فإن هذه الوظيفة تستلزم بالضرورة تحديد المواقف والمستلزمات الازمة لكل من يتولى مركزاً معيناً مع تقييم المرشحين و اختيارهم وتدربيهم والتسبق بينهم، مع تقديم الحوافز لضمان فاعلية الأداء فاعلية تنتهي إلى النتيجة المتواخة .

ثم أن من اللازم أن لا يكون التشكيل في أول وضعه في الصيغة النهائية، إذ كثيراً ما يخطئ الحدس في التشكيل مما يستلزم التغيير حسب التجارب التي دلت على الصلاحية أو اللاصلاحية، فإذا كان التشكيل مشدوداً بقوة لم يتمكن المدير من التغيير المطلوب مثلاً يجعل المدير العام مدير القسم الغلاني مدير المدة ثلاثة أشهر تحت التجربة والاختبار، فإذا أحسن مدد المدة إلى ستة أشهر أو في سنة أو ما أشبه ذلك، حتى إذا أساء لم يكن مشدوداً بمعاهدة لا يمكن من نقدها، لو يقع في مشاكل مادية أو إدارية أو قانونية كان في غنى عنها لو حزم في أول الأمر، وجعل الأمر رجراجاً ممكناً للشد أو الفصل .

الرابع : التوجيه، حيث من المعلوم أن التخطيط والتنظيم في حد ذاتهما لا يؤديان إلى إتمام العمل على النحو المطلوب فمن الضروري توجيه الرئيس الإداري على الأنشطة المتعلقة بإرشاد المرؤوسين والإشراف عليهم ليطلع على سير الأعمال سيراً حسناً حسب المطلوب، ومطلوب التوجيه بسيط للغاية إلا أن أساليب التوجيه تكون معقدة على قدر كبير من التعقيد، حيث أن التوجيه عبارة عن توجيه إنسان لإنسان آخر وذلك الإنسان كثيراً ما لا يستعد لقبول التوجيه إذا لم تكون العبارات المناسبة الملائمة والإدارة الحازمة والمداراة الصحيحة، فالولعب على الرئيس الأعلى وكذلك على رئيس الأقسام سواء كان المدير في القمة، أو في القاعدة، أو في الوسط، إن يخلق في مرؤوسية فهما عميقاً وتقدير المفاهيم المؤسسة وطريقها وأهدافها و سياساتها ونتائجها العلنية إليهم، أو إلى المجتمع، في الإنقاذ في باب التوجيه من أهم الأمور التي يجب مراعاتها لكل شخص في صد التوجيه سواء كان مديراً أو رئيساً أو واعظاً أو مبلغياً أو مرشداً دينياً أو سياسياً أو اقتصادياً أو اجتماعياً أو غير ذلك، كما أنه ينبغي على المرؤوسين معرفة هيكل التنظيم والعلاقات الداخلية بين الأنشطة والشخصيات وواجباتهم وسلطاتهم وتقع على الرئيس مسؤولية مسيرة تتطرق بتوسيع مهام المرؤوسين ولإرشادهم نحو الأداء الأفضل مع تحفيزهم للعمل بحمل وثقة مما يخلق فيهم جواً من الاندفاع النفسي، ثم إن أساليب وطرق التوجيه التي يمكن للمدير استخدامها متعددة، وتختلف حسب شروط الزمان والمكان والمرؤوسين وغير ذلك، فلذا يجب على المدير الذي يريد

التوجيه السليم الناجح أن يكون ملما بكل الأسلوبات البديلة مع القدرة على استخدام الأسلوب الصحيح، أما نتيجة التوجيه الناجح للمرؤوسين فهي تنمية أشخاصهم بالنسبة إلى المعرفة والمهارة والخبرة وغير ذلك، فيكونون مدربين ناجحين ويقومون بعملهم بكفاءة نحو تحقيق أهداف المؤسسة، ولا يلزم أن يكون المدير نفسه موجهاً، ومن الممكن أن يستخدم الموجه اللائق الملم بشؤون الإدارة، كما أن على المدير في مسألة التوجيه أن يستفيد من كل الوسائل الممكنة كالدورات والمخيمات في الفصول المناسبة، والفيديوهات والأشرطة والكتب والجرائد والمجلات المعنية بهذا الشأن، والنشرات الجدارية وغيرها، ومن غير الحاجة إلى الذكر أن التوجيه يجب أن لا يكون جافاً وإنما كافٍ ضرورة أقرب من نفعه، كما أنه يجب أن لا يكون ثقيلاً وجارحاً لكرامة المرؤوسين، والمرؤوسون بحاجة إلى مكافآت في قبال التوجيه، سواء كانت مكافآت مادية كوجبة من الطعام أو ما أشبه ذلك، أو معنوية كالتحسينات اللفظية أو الخطابية وغيرها ذلك.

الخامس : الرقابة، فالأعمال الأربع السابقة لا تكفي في السير إلى الأمام، إذ الإنسان بطبيعته إذا لم يكن يعرف برقيب عليه لا يستقيم، إما لأنه يرى نفسه على حق في عدم العمل، إنه يرى الحق في الجانب الآخر، لكنه يسرق من الوقت والعمل أو غير ذلك كما هو الشأن في كل انحرافه والرقابة تنتهي على الأنشطة التي تصمم لكي تجبر الأهداف والأفراد على التبعي مع الخطط الموضوعة، ومن ثم فهي تقيد الأداء وتصحح التحرافات السلبية، وتؤكد الخطط وتسبب الحواجز للتقدم من جهة الكم والكيف، والتخطيط يجب أن يسبق الرقابة، لكن الخطط وحدها لا تكفي لأنها لا يمكن أن تأتي بالنتائج ذاتها، فرشد المدير على استخدام الزمن لغرض تحقيق أهداف محددة وبعد ذلك يتم اختبار ومراجعة الأنشطة لتحديد مدى اتفاقها مع العمل المخطط أي أن الأداء الفعلي يقيم عن طريق مقارنة النتيجة بالمعايير السابق ووضعه، وتكون الرقابة سبيلاً لتصحيح مسار العمل من كل شيء جهوي الكم والكيف، وكثيراً ما تنتهي الرقابة إلى تغيير وسيلة الأداء لفرد أو أكثر فرد من المرؤوسين أو المديرين القوسطين، أو الذين هم في القاعدة وإعادة توزيع الواجبات والحقوق وتعديل السلطات المفوضة وتغيير الخطة الإدارية وتعديل الأهداف والتزييد والتنقيص، فالرقابة مثل الترمومتر الذي يعين درجة الحرارة في الإنسان مما يسبب أن يعدل الإنسان حرارته إذا رأها على غير المستوى المطلوب بالزيادة تارة والنقىصة أخرى، كما أنه إذا رأها على المستوى المطلوب يحافظ على البقاء على ذلك لأن لا تزيد ولا تنقص، وكذلك حالة الرقابة بالنسبة إلى المؤسسات العامة أو الخاصة، الحكومية أو غير الحكومية.

ثم أنه تبين مما تقدم من الأفعال الخمسة أنه يمكن تقسيم الوظائف الرئيسية للإدارة إلى مجموعتين :

الأول : مجموعة الوظائف السابقة للتنفيذ وت تكون هذه الوظائف من التخطيط والتنظيم والتشكيل، على ماينا شرح كل واحد موجزاً، وتعمل هذه الوظائف على تحضير الجهود وإقامة إطار للعمل يناسب الهدف المنشود .

أما المجموعة الثانية من الوظائف الرئيسية للإدارة، فهي المتعلقة بالتنفيذ، وت تكون من التوجيه والرقابة، وها وظيفتان قعلمان على دفع الأعمال المادية والمعنوية اللازمة لتحقيق الهدف بواسطة جهود الآخرين، فهما كالقوى المحركة الضرورية لتقديم العمل إلى الأمام من ناحية الكم والكيف، وقد يكون من الضروري في بعض الأحيان في المرحلة التكميلية إجراء تعديلات في وظائف قبل التنفيذ، وهذا المرحلتان الرئيسيتان لا يتوقف أحدهما إلى الآخر كما لا يكون أحدهما بديلاً عن الآخر، أن نشاط التخطيط والتتنظيم والتشكيل لا يتوقف عندما يبدأ التوجيه والرقابة، وكذلك التوجيه والرقابة يكونان في عرض سير العمل، والفارق هو الضعف والقوة في هذا الجانب أو ذاك الجانب.

وهذه الأعمال الخمسة على الشرط التي ذكرناه يقوم بها المدير بغض النظر عن نوع المؤسسة أو نوع مشارطه أو المكان أو الزمان، أو غير ذلك، فرؤساء مجالس الإدارات ومديرو الإدارات، ورؤساء الأقسام، ورؤساء العمال، ومديرو المصالح الحكومية، أخذًا من رئيس الدولة إلى الرؤساء الذين هم في القاعدة، وعمداء الكليات، ومديرو المطارات والقطارات وما أشبه، كلهم بصفتهم يحتلون مراكز إدارية يؤمنون نفس الشيء من الناحية الإدارية، وإن كانت أنشطتهم تختلف حسب المنشآة التي يديرونها.



(مبادىء الإدارة والأعمال الإدارية)

الأول : مبدأ الهدف، فإنه لا يمكن أن يوجد شيء عقلاني إلا أن يكون هناك هدف يتلوى العقلاء من إيجاد ذلك الشيء، الوصول إلى ذلك الهدف، سواء كان في الأعمال الفردية أو الاجتماعية، والأعمال الاجتماعية أولى بالاحتياج إلى الهدف لأبعادها عن العبثية، ومن الواضح أن الإدارة لا توجد إلا لقصد شيء مادي أو معنوي على اختلاف الجهات في كل من الماديات والمعنويات، من سياسية، أو اقتصادية، أو اجتماعية، أو ثقافية، أو عسكرية، أو عمرانية، أو زراعية، أو مصرافية، أو غيرها، فإذا كانت المنظمة تتكون من جملة من الوحدات الإدارية فإنه يجب أن تساهم تلك الوحدات في تحقيق ذلك الهدف الرئيسي العام لمنظمة، وتنصب الأهداف الصغار لتلك الأهداف كلها في الهدف الكبير الذي وجدت المؤسسة لأجله، ويتم ذلك بتحديد الأهداف الفرعية ثانوية لتلك الوحدات، بحيث تكون الأهداف الفرعية متكاملة ومتسلقة وتؤدي إلى تحقيق الهدف الرئيسي لتلك المنشآة، ويطلق على مساهمة الوحدات الإدارية في الوصول إلى الهدف الرئيسي للمنظمة اسم (مبدأ وحدة الهدف) والهدف باصطلاح الفلسفة هو الأول في التفكير والآخر في العمل .

الثاني : مبدأ ضرورة التنظيم، فإنه إذا زاد عدد الأفراد في أي عمل عن فرد واحد يجب تقسيم العمل بينهم، وجعل كل فرد مسؤولاً عن جزء منه حتى لا يكون العملفوضي، والوصول إلى الهدف بعيداً، لـ لا يمكن الوصول إلى الهدف أصلًا .

الثالث : مبدأ الوظيفة فإنه يجب أن يتم التنظيم الإداري لأية منظمة حكومية أو شعبية سواء فعالية أو عامة في فروعها الرئيسية أو الفروع الثانوية على أساس

وظائف من نوع الأعمال المطلوب القيام بها، ولبعن حول الأشخاص الموظفين، فالـ الوظيفة غير الموظف، وإنما الموظف يقوم بالوظيفة، فالـ الوظيفة هي الوحدة الأساسية التي ينكون منها كل تنظيم، وهو عبارة عن منصب أو عمل معين يتضمن واجبات ومسؤوليات محددة، ويجعل في قبال تلك الواجبات والمسؤوليات الحقوق ويعين لها الأنشطة المعينة الموصولة إلى الهدف من تلك الوظيفة، وقد تكون الوظيفة مشغولة أو شاغلة، كما قد يكون الموظف مشغولاً أو غير مشغول، ولا تتغير الوظيفة بمن يشغلها من الموظفين، إذ أن القواعد الأساسية في الإدارة العامة تنص على أن الوظائف العامة تتشابه وتتعدد حقوق ومسؤوليات من يشغلها قبل أن يعين فيها أحد، وهي لا تتأثر بالشخص المعين عليها، فهي تجربة رغم تقلب الموظفين عليهه ورغم أن الموظفين قد يكونون أصحاب كفالات وفيجة أو كفالات متوسطة أو دون متوسطة، أصل الموظف فهو الشخص الذي يشغل الوظيفة بحقوقها وواجباتها وللـ الوظيفة غالباً شخصية حقوقية مرتبطة بالـ الوظيفة، فالـ موظف ما دام في الوظيفة يكون مسؤولاً، بينما إذا خرج عن الوظيفة تكون المسؤولية من شأن الموظف التي يأتي بعد ذلك، مثل رئاسة الـ وزارة إذا عقدت عقدياً مع شركة أو مع فرد فإن رئاسة الـ وزارة هي طرق تلك الشركة، أو ذلك الفرد، سواء كان رئيس الـ وزراء زيداً في عمره، فإذا كان رئيس الـ وزراء زيداً كان هو المسؤول وإذا خرج عن الوظيفة لم يكن عليه مسؤولية

وقد ذكرنا في الفقه : أن ذلك حيث يكون معاملة عقلانية والشارح أمضى المعاملات العقلانية، واللازم صحة ذلك، ولا يستشكل بأن مقى ذلك لم يكن في أول الإسلام، قد تحقق في الفقه عدم الاحتياج إلى ذلك كما ذكرنا كل من الشهيد في المسالك، إلى السيد الطباطبائي في العروة، وعلى أي حال فالمطلوب قد ترتبط بالوظيفة وقد ترتبط بالفرد، وقد ترتبط بهما معاً على نحو الشرط أو الجزء أو القيد، على تفصيل ذكرنا الفرق بينها في الأصول والفقه مما لا حاجة إلى تكراره في المقام .
نعم في كل من الأقسام الثلاثة يجب حصول الشرط العام في المعاملة عدم الغزو ونحو ذلك

الرابع : مبدأ التخصص، وكلما زاد التخصص زلت الكفاية والعكس بالعكس، فـالكفاءات الإدارية رهينة بالتخصصات في الأفراد، وعندما يقتصر عمل الموظف على نوع واحد من الأعمال وله تخصص فيه ويتوغّل له، فإن ذلك يؤدي إلى إتقانه وإجادته وقد قال الشيخ البهائى (ره) : (غلب كل ذي فنون ، وغلبى كل ذي فن)

الخامس : مبدأ وحدة التوجيه، فإنه يجب أن يكون للموظف، سواء كان رئيساً فوقه رئيساً أو موظفاً عادياً فوقه رئيس توجيه واحد، سواء كان ذلك التوجيه الواحد من فرد واحد أو كان ذلك التوجيه

جماعه يقطعون الأمور بالشوري فيتسلم هذا الشخص - مديراً متوسطاً أو مدحراً في القاعدة أو فرداً الأوامر والتعليمات من جهة واحدة، ويكون مسؤولاً عن أعماله أمام تلك الجهة، فان عدم وحدة الموجه يؤدي إلى الإخلال بالنظام والفرضي سواء في الموظفين أو في الرؤساء، فإذا استلم الموظف أوامر من عدة رؤساء في أن

واحد، ومن الطبيعي أن تكون تلك الأوامر متعارضة - فإن الموظف يضطر بغير تفك ولا يستطيع التصرف في مثل تلك الحالات، و~~و~~ تصرف حسب كلام هذا الأمر يكون مسؤولاً أمام الآخر والعكس بالعكس ولذا فمن الضروري أن لا تكون هناك مبدأ تعدد الرئاسة سواء الرئاسة العرضية~~في~~ الرئاسة الطولية.

نعم في تصور عقلي يمكن أن يكون هناك رئيسان طوليان أو عرضيان لكن يكون حكم أحدهما مقدماً على حكم الآخر إذا اجتمع الحكمان، كما يمكن أن تكون الإطاعة على النحو الكفائية، لكن ذلك خارج نطاق القوانين والقرارات العرفية، وإن كان تصويراً عقلياً صحيحاً في قسمه لكن بالآخرة يرجع إلى وحدة التوجيه أيضاً وما ذكر في المدير يصح في الموظف أيضاً، فإن الموظف يجب أن يكون واحداً لا متعدداً سواء وحدة شخصية~~في~~ اجتماعية، وإلا فكل يلقي بالمسؤولية على الآخر ويقع نفس الارتباط والفووضى، وهذا أيضاً يصح الأمر على نحو الترتيب أو الكفائية لكن فيه المحذور السابق.

السادس : مبدأ عدم التدخل فإن الضروري على المدير أن لا يتدخل في شؤون الموظفين مما يؤدي إلى مضائقتهم وإنما يجب أن يكون التدخل بقدر متوسط بين الإفراط والتغريب وإلا فضيق الموظف بعمله يوجب قلة الإنتاج ويقلل شعوره بالمسؤولية كما يقلل اعتماده على نفسه، فإنه إذا رأى الموظف أن المدير يتدخل في كل صغيرة وكبيرة لا بد وأن ينسحب عن الميدان فالمدير هو الذي يتدخل في الخطوط العرضية، أما الجزئيات فيتركها للموظفين، وقد ذكر في أحوال الرسول (صلى الله عليه وسلم) أنه كان يحتفظ لنفسه بالمهام، أما الجزئيات فكان يتركها للMuslimين فيعملون بها كما يشاءون وذلك جمع بين القديم إلى الأمام مما يقصده الرئيس أو المدير غالباً وبين حرية المرؤوسين حتى لا يحسوا بضيق وضنك ويسبب برودهم عن العمل مما يضر الهدف أخيراً.

السابع : مبدأ قصر الخط، و~~و~~ يقتضي بأن تختصر المراحل التي تمر بها الأمور قبل إبرامها إلى أقل عددهم ممكن، فإنه كلما قلت المستويات والمراحل، وأحرقت العقبات التي تمر فيها المعاملات والاتصالات بين الرئيس الإداري وبين أصغر موظف في المنشأة زادت الكفاءة والفاعلية الإدارية، لأن الاتصالات في هذه الحالة تكون أسرع وتمر في طريق أقصر، ولا يكون هناك مجال لتأخير المعاملات أو انحرافها أو البرود في الموظفين الذين يتلقون الأوامر وهذا مبدأ عام يأتي في كل الأعمال الإجرائية ويسمى~~في~~ تعباناً (بروتينية العمل) ~~فيها~~ مضيعة للوقت وللمال وتعطيل عن الإنتاج، بالإضافة إلى تطرق الانحراف والالتواء كلما زادت الوسائل وابتعدت الخطوط، وقد جرب بعض العلماء ذلك في مثال خارجي، فأعطى أمراً سرياً إلى زيد وقال ليعطيه إلى عمرو وهو بدوره يعطيه إلى بكر وهكذا فلاحظ أنه كلما ازدادت الأفراد ازداد الانحراف، فبينما قال مثلاً هو في أول الخط :

(محمد يأتي إلى البلد يوم الخميس) تلقى الكلام من الأخير بعد الاستطلاع بأن علياً ذهب إلى الحج في العام الماضي مثلاً، وهذا الكلام وإن كان مستغرباً جداً ولعل فيه عنصر المبالغة إلا أنه مثل لمزيد من الانحراف كلما زاد الخط، ومن الممكن أن يجرِ الإنسان بنفسه هذا الشيء فيصف عدة أشخاص ويصر في أذن أحدهم بشيء، ثم

يأمره بأن يقول للثاني، والثالث، والرابع إلى أخير الخط ليرى الانحراف الشاسع بين الأول والأخير.

الثامن : مبدأ (تقابل المسؤولية والسلطة) فالمسؤولية عن عمل معين يلزم أن تقابلها السلطة الكافية لإنجاز ذلك العمل فتفويض الاختصاص يجب أن يقرن بتفويض السلطة المناسبة، فكلما كانت السلطة أوسع أو المسؤولية أوسع أو كان بينهما عموم من وجهه أورث ذلك خبلاً وفساداً، فإن السلطة إنما توقيع في بد الموظف، أو الرئيس الأعلى، أو المدير في الوسط، أو في القاعدة، وبقصد تحقيق غايات وأهداف متجدة سلفاً ومن ثم يصبح المأمور مسؤولاً عن تحقيق تلك الغايات والأهداف وليس من الصحيح أن يكون مسؤولاً عن أقل من سلطته، أو عن أكثر من سلطته، أو أن يكون بين السلطة والمسؤولية العموم من وجه حيث يكون من كل جانب جهة سلبية والالتقاء إنما يكون في الإيجابيات .

التاسع : مبدأ حصر المرؤوسين، فإنه لا يستطيع أي رئيس إداري أن يشرف بإشرافاً كاملاً إلا على عدد محدود من المرؤوسين، وكلما كان الكيف الّوى يكون العدد أقل، مثلاً حدد بعضهم أن الإشراف يجب أن يتراوح بين ثلاثة أشخاص إلى ستة أشخاص للرئيس الإداري، أما للمشرف على العمل فإن يستطيع الإشراف على ثلاثة عاملاء، لكن بعضهم قال : بأن الرئيس المشرف على العمل - مما لا يحتاج الأمر إلى كيف - يستطيع أن يشرف إلى ما يقارب خمسين عاملاء، ولكن الظاهر أن التحديد غير مطرد، فإن ليس عدد ممالي للأشخاص الذين يكونون في نطاق الإشراف المناسب، بل يجب أن يحول نطاق الإشراف بالنسبة إلى اختلاف الرئيس والمرؤوسين ونوعية العمل، فربما يكون الرئيس قوياً يتمكن من الإشراف على عدد أكبر، وربما يكون ضعيفاً أو متوسطاً، فإذا شرافقه يكون على عدد أقل، كما أن المرؤوسين يكونون بهذا الحكم أيضاً، وإذا أراد قوة التدريب أو كان موقع الجغرافي موقعاً غير مناسباً يلزم أن يكون الإشراف على عدد أقل، مثلاً إذا كان المرؤوسون موزعين على مناطق جغرافية بعيدة فإن الإشراف الفعال يكون على عدد قليل منهم، وكذلك بالنسبة إلى التيارات المضادة فربما يكون هناك تيار مضاد أو تيارات مضادة بالنسبة إلى المرؤوسين كما في كثير من الأحزاب والمنظمات وما أشبه بالإشراف يكون على عدد أقل، بينما الإشراف يكون على عدد أكثر إذا لم تكن هذه الأمور

العاشر : مبدأ تفويض السلطة، فإنه يجب على المدير الأعلى تفويض السلطة إلى المديرين المتوسطين، كما أنه يجب تفويض السلطة منهم إلى المديرين في المستويات السفلية، ذلك بإعطاء الرئيس السلطات الإدارية إلى مساعديه ووكلائه والمديرين تحت يده، وهذا التفويض يجب أن يكون بقدر الحاجة لا أكثر حتى يُفسد ولا أقل حتى يُفسد، ويتحتم التفويض في حل وجود وحدات إدارية بعيدة عن المركز الرئيسي للمنشأة، كرؤساء الأقسام في الولايات المتعددة، أو في الولاية الواحدة بعيدة عن المركز، وقد تقدم في مبدأ آخر وجوب التكافؤ بين السلطة، والواجب من المسؤولية .

ثم أن التفويض للسلطة قد يكون من الرئيس الأعلى وقد يكون من الرئيس المتوسط وأي منها فوض السلطة يكون هو الذي يتمكن من استردادها أو تحديدها حسب القرار المقرر في منهاج الإثارة ومن الممكن أن يعطي السلطة أحدهما ويجعل الآخر في الاسترداد أو التوسيعة أو التضييق .

الحادي عشر : مبدأ العلاقات الإنسانية التي يجب مراعاتها من المبادئ العالية كان رئيساً أو مديرًا أو رئيس قسم أو غير ذلك، سواء بالنسبة إلى المديرين أو سائر الموظفين، وهي أمور كثيرة مثل مبدأ عدم توجيه الاتهام إلى الموظفين أمام الآخرين، سواء كان زملاء أو مرؤوسين أو غيرهم، وعدها عدم العدة في الكلام معهم، وإنما يجب أن يكون الاقتراح في عبارات ملائمة مذكورة في علم الاجتماع، السادس: مبدأ عدم التدخل عدم التدخل فإن الضروري على المدير أن لا يتدخل في شؤون الموظفين مما يؤدي إلى مضايقتهم وإنما يجب أن يكون التدخل بقدر متوسط بين الإفراط والتغريب، وإلا فضيق الموظف بعمله يوجب قلة الإنتاج ويقلل شعوره بالمسؤولية كما يقلل اعتماده على نفسه، فإنه برأي الموظف أن المدير يتدخل في كل صغيرة وكبيرة لا بد وأن ينسحب عن الميدان فالمدير هو الذي يتدخل في الخطوط العريضة، أما الجزيئات فيتركها للموظفين، وقد ذكر في أحوال الرسول (صلى الله عليه وسلم) أنه كان يحتفظ لنفسه بالمهام، أما الجزيئات فكان يتركها للمسلمين فيعملون بها كما يشاءون وذلك جمع بين التقديم إلى الأمام مما يقصده الرئيس أو المدير غالباً وبين حرية المرؤوسين حتى لا يحسوا بضيق وضنك ويسبب ذلك برودهم عن العمل مما يضر الهدف أخيراً .

السابع: مبدأ قصر الخط، وذلك يقتضي بأن تختصر المراحل التي تمر بها الأمور قبل إبرامها إلى أقل عدد ممكن، فإنه كلما قلت المستويات والمراحل، وأحرقت العقبات التي تمر فيها المعاملات والاتصالات بين الرئيس الإداري وبين أصغر موظف في المنشأة زادت الكفاءة والفاعلية الإدارية، لأن الاتصالات في هذه الحالة تكون أسرع وتمر في طريق أقصر، ولا يكون هناك مجال لتأخير المعاملات أو انحرافها أو البرود في الموظفين الذين يتلقون الأوامر وهذا مبدأ عام يأتي في كل الأعمال الإجرائية ويسمى أحياناً (بروتينية العمل) فيتها مضيعة للوقت وللمال وتعطيل عن الإنتاج، بالإضافة إلى نظر الانحراف والتقواء كلما زادت الوسائل وابتعدت الخطوط، وقد جرب بعض العلماء ذلك في مثال خارجي، فأعطى أمراً سرياً إلى زيد وقال ليعلمه إلى عمرو وهو بدوره يعطيه إلى بكر وهذا فلاحظ أنه كلما ازدادت الأفراد ازداد الانحراف، في بينما قال مثلاً هو في أول الخط :

(محمد يأتي إلى البلد في يوم الخميس) تلقى الكلام من الأخير بعد الاستطلاع بأن علياً ذهب إلى الحج في العام الماضي مثلاً، وهذا الكلام وإن كان مستغرباً جداً ولعل فيه عنصر المبالغة إلا أنه مثال لمزيد من الانحراف كلما زاد الخط، ومن الممكن أن يجرِب الإنسان بنفسه هذا الشيء فيصف عدة أشخاص ويُسر في ذهن أحدهم بشيء، ثم يأمره بأن يقوله للثاني، والثالث، والرابع، وإلى آخر الخط، ليرى الانحراف الشاسع بين الأول والآخر.

الثامن: مبدأ (تقابل المسؤولية والسلطة) فالمسؤولية عن عمل معين يلزم أن تقابلها السلطة الكافية لإنجاز ذلك العمل فتفويض الاختصاص يجب أن يقرن بتفويض السلطة المناسبة، فكلما كانت السلطة أوسع أو المسؤولية أوسع أو كل من بينهما عموم من وجهه أورث ذلك خبلاً وفساداً، فإن السلطة إنما توضع في يد الموظف، أو الرئيس الأعلى أو المدير في الوسط، أو في القاعدة، ويقصد تحقيق غايات وأهداف متجدة سلفاً ومن ثم يصبح المأمور مسؤولاً عن تحقيق تلك الغايات والأهداف وليس من الصحيح أن يكون مسؤولاً عن أقل من سلطته، أو عن أكثر من سلطته، أو أن يكون بين السلطة والمسؤولية الصوم من وجهه حيث يكون من كل جنب جهة سلبية والالتقاء إنما يكون في الإيجابيات.

الناسع: مبدأ حصر المرؤوسين، فإنه لا يستطيع أي رئيس إداري أن يشرف بإشرافاً كاملاً إلا على عدد محدود من المرؤوسين، وكلما كان الكيف أقوى يكون العدد أقل، مثلاً حدد بعضهم أن الإشراف يجب أن يتراوح بين ثلاثة أشخاص إلى ستة أشخاص للرئيس الإداري، أما بالنسبة للمشرف على العمال فإن يستطيع الإشراف على ثلاثة عاملة، لكن بعضهم قال : بأن الرئيس الإداري يستطيع الإشراف على ما بين خمسة إلى عشرة، والرئيس المشرف على العمال - مما لا يحتاج الأمر إلى كيف - يستطيع أن يشرف إلى ما يقارب خمسين عاملة، ولكن الظاهر أن التحديد غير مطرد، فإن ليس عدد متغلي للأشخاص الذين يكونون في نطاق الإشراف المناسب، بل يجب أن يحول نطاق الإشراف بالنسبة إلى اختلاف الرئيس والمرؤوسين ونوعية العمل، فربما يكون الرئيس قوياً يتمكن من الإشراف على عدد أكبر، وربما يكون ضعيفاً أو متوسطاً، فإذا شرافقه يكون على عدد أقل، كما أن المرؤوسين يكونون بهذا الحكم أيضاً، وإذا أريد قوة التدريب أو كان الموقع الجغرافي موقعاً غير مناسب يلزم أن يكون الإشراف على عدد أقل، مثلاً إذا كان المرؤوسون موزعين على مناطق جغرافية بعيدة فإن الإشراف الفعال يكون على عدد قليل منهم، وكذلك بالنسبة إلى التيارات المضادة، فربما يكون هناك تيار مضاد أو تيارات مضادة بالنسبة إلى المرؤوسين كما في كثير من الأحزاب والمنظمات وما أشبه بالإشراف يكون على عدد أقل، بينما الإشراف يكون على عدد أكثر إذا لم تكن هذه الأمور.

العاشر: مبدأ تفويض السلطة، فيه يجب على المدير الأعلى تفويض السلطة إلى المديرين المتوسطين، كما أنه يجب تفويض السلطة منهم إلى المديرين في المستويات السفلية، ذلك بإعطاء الرئيس السلطات الإدارية إلى مساعديه ووكلاته والمديرين تحت يده، وهذا التفويض يجب أن يكون بقدر الحاجة لا أكثر حتى يفسد ولا أقل حتى يفسد، ويتحتم التفويض في حال وجود وحدات إدارية بعيدة عن المركز الرئيسي للمنشأة، كرؤساء الأقسام في الولايات المتعددة أو في الولاية الواحدة البعيدة عن المركز، وقد تقدم في مبدأ آخر وجوب التكفل بين السلطة، والواجب من المسؤولية.

ثم أن التفويض للسلطة قد يكون من الرئيس الأعلى وقد يكون من الرئيس المتوسط وأي منها فوض السلطة يكون هو الذي يتمكن من استردادها في تحديدها حسب

القرار المقرر في منهاج الإطهارة ومن الممكن أن يعطي السلطة أحدهما ويجعل الحق للأخر في الاسترداد أو التوسيعة أو التضييق.

الحادي عشر: مبدأ العلاقات الإنسانية التي يجب مراعاتها من المبادئ العالية كان رئيساً أو مديراً أو رئيس قسم أو غير ذلك، سواء بالنسبة إلى الديرين أو سائر الموظفين، وهي أمور كثيرة مثل مبدأ عدم توجيه الانتقاد إلى الموظفين أمام الآخرين، سواء كانوا زملاء أو مرؤوسين أو غيرهم، ومبدأ عدم الحدة في الكلام معهم، وإنما يجب أن يكون التفراخ في عبارات ملائمة مذكورة في علم الاجتماع، ومبدأ تنمية الموظفين، ومبدأ إشراك الموظفين في الرأي مبدأ عدم الترفع عليهم، ومبدأ قضاء حواجزهم، وبمبدأ جعل المؤسسات لأجل حياتهم، مثل مؤسسة لزواجه عذابهم وعزباتهم، ومؤسسة لقراضهم، ومؤسسة لتهيئة السكن لهم، إلى غير ذلك مما هو كثير - وسيأتي الإلماع إلى بعضها - .

الثاني عشر: مبدأ المرونة، فإنه يجب أن يكون التنظيم مرنًا وقابلًا للتكييف حسب متطلبات الظروف المختلفة حتى يتمكن من مواجهة التغيرات التي تحدث داخل المنظمة أو خارجها، سواء كانت تغيرات بالحسبان أو المفاجآت، كما أشرنا إلى ذلك في فصل سابق، دون الحاجة إلى إحداث تعديلات جوهرية على الهيكل التنظيمي للمنظمة، نعم قد يجب أن تكون المرونة بحيث يمكن أن يحدث تعديلاً جوهرياً أيضاً على الهيكل التنظيمي للمؤسسة، مثلاً إذا كانت المؤسسة مؤسسة لتخريج الأخشاب لكن الأخشاب شحت أو انقطع موردها أو ما أشبه ذلك احتجت الإدارة إلى تغيير الهيكل التنظيمي من المؤسسة الأخشائية إلى مؤسسة تعلية الفواكه أو ما أشبه ذلك، ولذا نرى أن في حالة الحرب تغير الهيكل التنظيمي لمعامل البضائع الاستهلاكية إلى معامل لصنع الأسلحة وبالعكس فيما إذا انتهت الحرب، وهذا بالنسبة إلى الطوارئ التي توجب تغيير الهيكل التنظيمي بصورة عامة.

الثالث عشر: مبدأ الكفاءة، فإن التنظيم يعتبر ذات كفاءة عندما يتمكن من الوصول إلى الأهداف بأقل ما يمكن من التكاليف، وتكون النتائج حسنة مرغوبة في المجتمع لتنظيم بالكفاءة هو الذي يكون فيه تقسيم للسلطة واضح المعالم وتنفيذ سليم للمسؤولية واشتراك مع الكل في حل المشاكل وتكاليف أقل إلى الوصول إلى الهدف وهذا ليس بالشيء البسيط، ولما يجب توفير جوانب متعددة ضاغطة حتى تتمكن المنشآت من السير بكماءة ولو لفترة، مثلاً إذا كانت المنشآت تحتاج إلى نصف سيارة لنقل بضائعها إلى الزبائن، فاللازم اشتراك المؤسسة مع مؤسسة أخرى مشابها أو غير مشابها لاشتراك السيارة وتحملهما مع تكاليف المكن والموقف والوقود وسائر المنفقات المحتاجة من الضرائب الحكومية وما أشبه، فإن ذلك يوجب الكفاءة، بينما إذا استبدلت المؤسسة بوحدها على تحمل هذه المسؤولية يكون التكاليف كثيراً، مما يؤثر على الإنتاج السليم فلا كفاءة بالأخرة لمثل هذه المؤسسة، ويقال مثل ذلك في مختلف الأبعاد.

الرابع عشر: مبدأ الصيانة، فإنه يجب على المدير الاهتمام الكافي لصيانة الأجهزة المرتبطة بالمؤسسة سواء كانت مطاراً أو قطاراً أو معملاً أو معهداً أو مدرسة أو دائرة حكومية أو غيرها بأن يحفظها من العطب لو صرف أكثر مما ينبغي مما

ينقص من عمرها العادي إنما تكون الصيانة الكافية، وذلك يحتاج إلى الخبراء والفنين والمراقبة المناسبة وتحصيص رصيد لمثل ذلك.

الخامس عشر: الإتقان، فإن الإتقان سواء كان في قطاع الخدمات أو الوظائف أو الصناعة أو غيرها من أهم ما يسبب التفاف الناس حول المشروع وبذلك ينمو ويصل إلى الهدف المنشود فلن الدعاية مهما كانت قوية لا تسد حتى عشر مسدة الإتقان. ثم أن الإتقان هو الذي يوجب النمو لا الشكليات، فكما أن البيضة هي التي تفرغ والحبة من الحنطة هي التي تنموا لا شكل بيضة أو الحنطة فإنه ليس لهما الفرق والسبيل كذلك الإتقان، فلن الإنسان إذا ذم سلعته بأقذع الذم لكنه إنقذها التف الناس حولها ولا ينظرون إلى كلامه ودعايته المضادة، ولو لم يتحقق وجعل لها أكبر الدعایات ينفع الناس من حولها وقد قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ) في الحديث المنسوب إليه: (رحم الله إمرأ عمل عملاً فأنفقه) (مسألة) تكلمنا في المسائل السابقة حول الإدارة (المضاف) وفي هذه المسألة تتكلم حول (المضاف إليه) أعني الأعمال، لأن كتاب الإدارة إنما يتكون من (إدارة الأعمال) فكل واحد من الكلمتين بحاجة إلى الشرح والتوضيح والتحديد، وقد تقدم في الإدارة بصفة عامة : نشاط متميز لصاحب كل عمل اجتماعي في منشآت عمالية أو مؤسسات دينية أو مؤسسات حكومية إلى آخر ذلك، ومن الأعمال الأنشطة التي تبذل لإنتاج وتوزيع السلع والخدمات الضرورية لاشتباب الحاجات والرغبات الإنسانية أو مؤسسات حكومية التي يديرها المديرون سواء كان يسمى وزيراً أو سرياً أو مديرًا عامًا أو رئيس دولة أو غير ذلك، وعلى هذا فإن النشاط للأعمال قشاط اجتماعي يبذل جماعة من الناس يعملون معًا لتحقيق هدف مشترك ثقافي أو سياسي أو اجتماعي أو غير ذلك، فالألعاب تعتبر مؤسسة اجتماعية تشمل كل أنواع المؤسسات الاجتماعية سواء كانت مؤسسات اجتماعية عامة كالحكومة أو مؤسسات اجتماعية في أخص معناها كالحياة العائلية أو ما يعن ذلك من المؤسسات على مختلف صورها وأشكالها وأهدافها وأنشطتها، والأعمال مثل غيرها من المؤسسات الاجتماعية تستخدم الموارد لتحقيق أهداف معينة، ولذا فإن الموارد تعتبر بمثابة المسائل الازمة لبلوغ النهايات المرغوبة التي يهدف إليها جماعة من الناس بغية الوصول إلى ذلك القصد، ومن الواضح أن تحقيق الغاية المنشودة والهدف المتواخي يتأثر بالمهارة في استخدام تلك الموارد التي تنتهي بسبب الأعمال والأنشطة إلى تلك الأهداف والغايات، ومن الواضح أيضاً أن عملية الحصول على الموارد واستخدامها تتأثر تأثيراً كاملاً بإطار عمل المؤسسات الاجتماعية والقوى التي تشكل وتحدد الطريقة التي ستستغل بها الموارد الممكنة، وقد قسم علمه الإدارة مجموع ذلك إلى أربعة أمور : وهي عبارة عن :

الأول : الموارد.

والثاني : استخدام تلك الموارد

والثالث : إطار عمل المؤسسة الاجتماعية والقوى المؤثرة.

الرابع : الأهداف والعناصر التي يتواхи المجموعة من الناس الوصول إليها،

والهدف أول في العكر وأخر في العمل كما يقوله الفلاسفة، والعناصر الثلاثة

الأولى هي الوسائل للبلوغ إلى العنصر الرابع في الخارج، وهو الهدف المنشود، والنتهاية المتواخة من تلك الأمور الثلاثة وكل واحد من هذه العناصر الأربع وتنقسم إلى أقسام العنصر، فالعنصر الأول (وهو المؤورد التي تحصل عليها الأعمال) تنقسم إلى موارد طبيعية وإلى موارد بشرية وإلى موارد مالية، وإلى موارد علمية، وإلى موارد اجتماعية، وإلى موارد ثقافية، وما إلى ذلك، كما أن العنصر الثاني وهو استخدام الموارد بواسطة العمال تنقسم إلى إنتاج السلع، وإنتاج الخدمات، وتوزيع وبيع السلع والخدمات، وكما يشمل ذلك **الموارد البشرية** الذي هو عبارة عن العمل الذي يقوم به الرؤساء والمرؤوسين وغيرهم في سبيل الوصول إلى الهدف المنشود، وإلى تمويل مصانع الأعمال وتنظيمها وإدارتها والتنسيق بين الأجنحة المختلفة في منشأة العمل. أما العنصر الثالث وهو إطار العمل في المنشآت المذكورة فينقسم إلى المؤسسات الاقتصادية السوسية والقانونية والثقافية والدينية والمؤسسات المرتبطة بالتكنولوجيا، والمؤسسات العسكرية وغيرها ذلك من المؤسسات المنتشرة في المجتمع، مما تكون كأحددة لبقاء المجتمع السليم المتعدد الأبعاد المعطى لاحتياجات الفرد بما هو فرد، وطحاجات الاجتماع بما هو اجتماع. والعنصر الرابع الذي هو عبارة عن الأهداف التي تتشدّها الأعمال بسبب العناصر الثلاثة الأولى، فهي عبارة عن إعطاء احتياجات المجتمع، سواء كان احتياجات من قبل الخدمات أو الاحتياجات من قبل المنتجات وكذلك عبارة عن المبيعات وعن الدخل المتضمن للربح وعن رفع الدخل الحقيقي للفرد، وعن احتياجات المجتمع الروحية بسبب المؤسسات الدينية والمؤسسات الأخلاقية والمؤسسات التربوية وما أشبه ذلك، ونظام الأعمال شامل لكل الموارد والتنظيمات والمؤسسات والمنشآت التي ترتبط بطريقة المعاشرة أو غير المباشرة بإنتاج وتوزيع السلع والخدمات لإشباع الحاجات والرغبات الإنسانية في أبعادها المختلفة، سواء كان بعداً من النقص إلى الكمال أو بعداً من الكمال إلى الأكمال، من غير فرق بين أن تكون المنشآت مرتبطة بالقطاع العام أو مرتبطة بالقطاع الخاص، فإن القطاع العام أيضاً التي تديرها الحكومة مؤسسة في قبل المؤسست الآخر المتواجدة في الأنظمة الاستشارية (الديمقراطية) كما أن ذلك ينطوي على مجال واسع من المؤشرات التي تؤثر على سياسات، وعمليات هذه المنشآت، ومن الواقع أن كل الأفراد أجزاء في هذا الهيكل التنظيمي التشغيلي العام، سواء كان رئيس الدولة أو مدير الشركة أو رجل المبيعات أو العامل في المستهلك، كما يتضمن هذا الهيكل العام أيضاً الموارد المستخدمة في الأعمال في عمل آخر، والمؤسسة التي تعنى بالخدمة للحراسة الليلية عن اللصوص وغيرها تصل ليلاً لا نهاراً، وبالمعنى من تلك المؤسسات التي تعمل نهاراً لا ليلاً كالمحاصف والإدارات وغيرها، وبذلك تبين أن الأعمال عبارة عن الأنشطة المجتمعية في مثنية خاصة تهدف إلى هدف خاص، وإن تشعبت إلى عدة أقسام، مثلًا تقسم الأنشطة حسب الهيكل التنظيمي للمنشآت إلى منشآت مصرفيه ومؤسسات ثقافية، من الروضة إلى المعاهد العالمية، والمنشآت الدينية كالمدارس للعلوم الدينية والمساجد والأوقاف، والمنشآت العسكرية، والمنشآت الزراعية، ومؤسسات المناجم، والمنشآت الصناعية، ومؤسسات التشييد، والبناء وال عمران، ومؤسسات

الجاجات الأولية كالكهرباء والغاز والماء والمنشآت التجارية، ومنتشرات النقل والمواصلات، ومنتشرات التغذى ومنتشرات الخدمات بمختلف صورها وأشكالها.
(الهياكل الإدارية)

(مسألة) توضع خرائط التنظيم ولبيان هيكل المنظمة في كثير من الإدارات الكبيرة، سواء كانت إدارة حكومية أو إدارة أهلية، لتبيين الوحدات الإدارية التي تتكون منها الصورة التنظيمية، ولتبين الوظائف الموجونة فيها وخطوط السلطة والمسؤولية التي ترتبط بين لجزائها وارتباط بعضها ببعضه وكيفية التنسيق بينها، وذلك لعدة أمور والتي منها: تحديد إطار المنظمة والوحدات الإدارية والوظائف التي تتكون منها الوحدات . ومنها : بيان كيفية العمل بين الموظفين في المنظمة .

ومنها: توضيح العلاقات بين مختلف الإدارات والأقسام وكيفية التنسيق بينها وأن أيها أكبر وأيها أصغر وأيها يقدم وأيها مؤخر وإلى غير ذلك.

ومنها: توضيح خطوط السلطة والمسؤولية في المنظمة.

ومنها: توضيح عدد المستويات الإدارية في المنظمة.

ومنها: تعريف الموظف برئيسيه المباشر وتعريف الرئيس بالمرؤوسين التابعين له مباشرة وأن أي رئيس في الصفة وأي رئيس في الوسط وأي رئيس في القاعدة.

ومنها: بيان للجان الموجودة في المنظمة وسلطاتها وعلاقتها بأجزاء المنظمة.

ومنها: الغرض الإعلامي، حيث أن الخريطة تساعد الزائرين الذين يأتون من خارج المنظمة للتعرف على أقسام المنظمة وعلى رؤوس الأموال المستثمرة في المنشآت، والمنشآت نفسها وتنظيماتها ووظائفها وسياساتها، وقد تبين بذلك أن هناك أجزاء مباشرة وأجزاء غير مباشرة، وتتضمن الأجزاء غير المباشرة كل عناصر الحياة الاجتماعية التي تسهل وتنظم وتؤثر على نشاط الأعمال، وتشتمل على الحكومة، ومختلف شعبها، وفروعها، ونقابات العمل، والأحزاب، والمنظمات، ودور النشر، والأعلام، والنقد، والإتقان، والمستهلكين، والجمهور العام، فإنها كلها وغيرها عوامل بنوية تؤثر على سياسة الأعمال وتصرفاتها وتوجهها توجيهًا على قدر ما لها من المجال في هذا البحر العام من الاجتماع، ويطرأ رغم من أن علقة هذه العوامل البنوية بالأعمال هي علقة غير مباشرة، إلا أنها هامة، ولها وزنها وتأثيراتها في سير الأمور حسناً أو سيراً باستقامة أو بانحراف بتوسيع أو بتضيق من جهة الكم أو الكيف . ثم هذه العلاقات متبادلة ومتشاركة قطرًا لأن نشاط منشآت الأعمال وأهدافها تشكل هذه العوامل البنوية وتؤثر عليها أيضاً، فإنه كما أن أجزاء الكون متشابكة جداً حتى أن رغيف الخبز الواحد بحاجة الأرض والمطر والهواء والنور والماء والحر والبرد واليد العاملة والليل والنهار والتكنولوجيا في العصر الحديث أو البقر ونحوها في العصر السابق لأجل حرث الأرض، وحتى بحاجة إلى الطيور التي تلتقط الحشرات الضارة بالزراعة كذلك أجزاء الاعمال والخدمات فمعلم واحد بحاجة إلى حكومة ترعاه ومصارف مالية تكون مستودعاً لأهل المال، ومنه عطاوه، ونقابة عمال ينسقون العمال أنشطتهم وجهودهم في تلك النقابة، وحزب يسنده حتى لا يطغى عليه، وقضاء يفصل نزاعاته، وغيرها وغيرها،

وبعض هذه الأمور مما يعج من المنظورات، وببعضها مما بعد من غير المنظورات. ثم أن المنشئة يجب أن تسلو الأهداف والمعايير الاجتماعية العامة وإنما سمح لها بالوجود، وإذا وجد وجد ضعيفاً ونافقاً ولا يمر عليه زمان إلا وينهم، مثلاً الاجتماع الذي لا يسمح بشرب القمر لا يمكن فيه تأسيس معمل خمر، فإنه وإن ساندته الحكومة فرضاً لكنه إذا ولد كان ولادة ناقصة، ثم لا يمر زمان حتى يسقط عليه فالخطط الاقتصادية مثلاً يجب أن توضع حيث يكون مقبولاً للجماهير، سواء من جهة الدين أو من جهة التفكير التي يحملها الاجتماع ومثل الخطط الاقتصادية الخطط الثقافية والخطط الاجتماعية وغيرهما من سائر أبعاد المجتمع. وقد قام علماء الإدارة بتصنيف المنشآت إلى أقسام : كالمنشآت الحكومية، والمنشآت الاقتصادية، والمنشآت الثقافية والمنشآت التربوية، والمنشآت الزراعية إلى غير ذلك، كما أن منشآت الزراعة تنقسم إلى : منشآت زراعة المواد الأولية كالحنطة والشعير وما أشبه، ومنشآت زراعة المواد الثانوية كالفواكه والخضار ونحو ذلك. كما أن هناك تقسيم يقوم على أساس التفرقة بين تلك المنشآت التي تعمل مع الانتاج وتوزيع السلع، وبين تلك التي تعمل للخدمات كما أن هناك تقسيماً على أساس حجم المنشآة، وقياس الحجم قد يكون من ناحية رأس المال المستثمر، أو من ناحية مقدار المبيعات، أو من ناحية عدد العاملين والرؤساء، أو من ناحية زمان العمل، إذ قد يكون زمان العمل في الشتاء، وقد يكون في الصيف، وقد يكون موقتاً وقد يكون غير موقت، مثلاً المعمل الذي يقوم بصنع السكر من الشمندر يكون عمله موقتاً أيام ظهور هذه الثمرة، وهي في السنة ثلاثة أشهر أو ما أشبه ذلك، أما سائر شهور السنة فاللازم أن يقف المعمل أو يستغل الأشخاص الموجودين فيها وقدرها كبراً وصغراً وكمية وكيفية.

ومنها : أن تكون وسيلة الإيضاح للموظفين الجدد حيث بواسطة تلك الخرائط يتم تعريف الموظفين الذين يأتون إلى الوظيفة جديداً بالهيكل التنظيمي للمنظمة، وبيان المراكز التي سيشغلونها فيها وتحديد الأشخاص الذين سيكونون على اتصال بهم سواء كانوا رؤساء أو مرؤوسين تابعين لهم أو زملاء أو ما أشبه.

ومنها : أن الخرائط التنظيمية تساعد في اكتشاف الأخطاء الموجودة في التنظيم حتى تعالج في المستقبل القريب فعند رسم الخريطة التنظيمية تظهر الأخطاء الموجودة في هيكل المنظمة والمخالفات لقواعد الإدارية، مثلاً هل يكون للموظف رئيس أو رئيس واحد أو أكثر كرؤساء متعددين أو أن الرؤساء المتعددين هم بعنوان الاستشارة أو بعنوان أن كل واحد منهم رئيس مستقل حتى يكون مخالفًا لمبدأ وحدة الرئاسة الذي تكلمنا عن خطيبته سابقاً، وأنه هل يزيد عدد المستويات الإدارية عن الحدود السليمة أو أنها بقدر الحدود السليمة التي ذكرناها سابقاً من مبدأ قصر خط السلطة بين الرئيس والمرؤوس، حتى لا يكون الطريق طويلاً يسبب التوااء وانحرافاً، أو هل أن نطاق الإشراف في بعض الإداريين واسع أو ضيق، لما ذكرنا سابقاً من مبدأ نطاق الإشراف، إلى غير ذلك من الأخطاء التي تهر بسبب الخريطة.

ثم الخرائط على خمسة أقسام :

الأول : الخرائط الإدارية.

والثاني : الخرائط الوظيفية

والثالث : الخرائط الإقافية

والرابع : الخرائط الجغرافية.

والخامس : الخرائط التنسيّة.

أما الخرائط الإدارية، فهو عبارة عن **الخريطة** التي تبين المدير العام ومدير الإدارة ورئيس الأقسام وما إلى ذلك، وهو قد يكون قيماً وقد يكون أفقياً، وقد يكون دائرياً، والقمي عبارة عن أن يكون مدير المنظمة العام في فوق ومدراء الإدارات مشعبون منه في الوسط، ورؤساء الأقسام، مشعبون من مدراء الإدارات الأقسام في أسفل القائمة، فكبار الموظفين **لذين لهم سلطة إعطاء الأولي والتعليمات** يكونون في رأس قمة المنظمة، وبليهم الموظفون في الإجازة الوسطى، ثم الموظفون التنفيذيون، ويكون خطوط انساب المسؤولية من الأسفل إلى الأعلى، فالموظفون في المستويات الدنيا السفلية يكونون مسؤولين مباشرة أمام رؤسائهم في المستويات العليا التي تقع فوقهم مباشرة في خط السلطة المرتبطين به، وهذا النوع من الخرائط الإدارية تبين الوظائف الإدارية التي هي في مستوى أفقى واحد، كما أنها تبين الرؤساء والمرؤوسين بوضوح، وكثيراً ما تتفق مثل هذه الخوائط التي تسمى بالخرائط التقليدية أيضاً بأنها ترك أثراً نفسياً غير مرغوب فيه عند المرؤوسين في المستويات الإدارية الدنيا خصوصاً عندما يلاحظون بأنهم موجودون في قاعدة الهرم، وأنهم يشغلون أصوات الوظائف في المنظمة لكن هذا الانتقاد غير وارد، حيث أن إخفاء الحقائق عنهم عمل غير صحيح، إذ من الأفضل أن يبين لهم موقعهم الحقيقي في المنظمة في **الخريطة التنظيمية**، حتى وإن ترك عندهم آثاراً نفسية غير مرغوب فيها، لكي يكون ذلك دافعاً لهم لتحسين مركزهم الوظيفي في المستقبل.

ثم هذا القسم من الخرائط الإدارية يقابلها الخرائط **بعكس ذلك**، وهي الخرائط التي تكون من الأسفل إلى الأعلى، حيث يكون مدير المنظمة من الأسفل ثم في الوسط مدراء الإدارات ثم في فوق رؤساء الأقسام. وفي مقابل هذين **الخرائط الإدارية** التي تطلق عليها **الخرائط الأفقية** وهي التي تكون من اليمين إلى الشمال أو من الشمال إلى اليمين، وفي هذا النوع من الخرائط السلمة وخطوطاتها تناسب من إحدى الجهات إلى الجهة الأخرى، فوظائف الإدارية العليا تكون في **أقصى اليمين** مثلثاً ثم تليها وظائف الإدارية المتوسطة فالوظائف التنفيذية إلى جهة الشمال، أو يكون بالعكس، فوظائف الإدارية العليا تكون في أقصى الشمال ثم تليها وظائف الإجازة المتوسطة فالوظائف التنفيذية إلى أقصى اليمين.

ثم بعد **الخرائط القمية** والخرائط الأفقية بأقسامها الأربع على ما عرفت يأتي دور **الخرائط الدائرية**، وفي هذا النوع من الخرائط يكون موضع رئيس المنظمة في مركز الدائرة وتتسار السلطة من الداخل إلى الخارج **والمسؤولين** من الخارج إلى الداخل، وكلما قرب المنصب الإداري من مركز الدائرة حيث يوجد رئيس المنظمة ازدادت أهميته، وتظهر **الوظائف الإدارية المتساوية** على محيط دائرة واحدة، ولكل مستوى إداري معين دائرة واحدة حيث ترسم وظائفه على محطيتها، وبعضهم ذكر أن هذا القسم الخامس من **الخرائط الدائرية** لها مزايا، من جملتها : أنها لا تترك آثار

سلبية على نفس الموظف الذي في الدرجة الدنيا من السلم فليست مثل الخرائط التقليدية التي تترك الآثار السلبية لها تقدم، لأنه لا يظهر للناظر أن وظيفة هذا الموظف في أعلى المقطمة، أو أن وظيفة ذلك الموظف في أدنى مستوى، فالخرائط الدائرية تقضي على الشعور النفسي غير المرغوب فيه عند صغار الموظفين، لأنها ترسم هيكل المنظمة وبطريقة تبين بأن كل فرد في تلك المنظمة إنما هو جزء متم لهيكلاً، وأن المنظمة ككل تعتمد في عملها على تلك الأجزاء المكونة منها، ثم هناك ميزة أخرى للخرائط الدائرية، وهي أنها تساعد في رسم هيكل المنظمات الإدارية الكبيرة، فالدائرة تكون صغيرة عند المركز وتزداد كبيرة واسعًا عند الابتعاد عن المركز، ولهذا فإنها تقام مع عدد الوظائف والمناصب الإدارية وعلى كل هذه الخرائط بقسمها الخمسة من فرق إلى تحت، أو من تحت إلى فوق أو من اليمين إلى الشمال، أو من شمال إلى اليمنى، أو على صورة الدوائر، كلها تتخرط في القسم الأول من الخرائط وهي الخرائط الإدارية على ما ذكرناه.

القسم الثاني : **الخانط الوظيفية**، وتبين هذه الخرائط المهام والواجبات الرئيسية للمنظمة وللأقسام التي تتكون منها، فيذكر في مربع مستطيل أو دائرة الإدارة أو القسم أو الاختصاصات المحددة للإدراة، أو القسم، وتفيد هذه الخرائط بإعطاء فكرة عن النشاطات والأعمال التي تقوم بها المنظمة، مثلاً ترسم الخرائط الوظيفية هكذا :

مخطط تكتيكي بميزانية محدودة

افقى فوق تكتب : (الادارة المركزية للتنظيم والإدارة) ثم تحت ذلك تكتب في الجانب اليمين : (الادارة العامة للتنظيم) وفي الوسط : (الادارة العامة لطرق العمل) وفي الأخير : (الادارة العامة لمعدلات الأداء) ثم تخرج من الإدارة العامة للتنظيم :

- (١) : وضع دليل تنظيمي للجهاز الإداري للدولة أو المؤسسة ومتابعته دورياً.
- (٢) : إبداء الرأي الفني وتقديم المساعدة في عمليات التنظيم، سواء للأجهزة المرتبطة أو لوحدات التنظيم.
- (٣) : اقتراح إعادة تنظيم أو تعديل اختصاصات الأجهزة القائمة.
- (٤) : اختصاصات أخرى.

كما تكتب تحت الثاني وهو الإدارة العامة لطرق العمل :

- (١) : دراسة النماذج والسجلات على المفتاح أو نحوه، بقصد تبسيطها وتنظيمها وفهرستها لتحقيق التكليف وسرعة العمل.
- (٢) : القيام بالدراسات الخاصة بتبسيط إجراءات العمل في مختلف الأجهزة.
- (٣) : القيام بالدراسات الخاصة بالتوزيع على العاملين داخل الوحدات.
- (٤) : الاختصاصات أخرى.

ثم تكتب تحت الثالث وهو الإدارة العامة لمعدلات الأداء :

- (١) : وضع معدلات الأداء للأعمال النمطية والتخصصية على مستوى الدولة أو المؤسسة، وذلك للتعاون مع الإدراة العامة، وطرق العمل والأجهزة الفنية المتخصصة بالقطاعات المختلفة.
- (٢) : التعاون مع الإدارات العامة التابعة لقطاع الترتيب من أجل تحديد القرارات الوظيفية وميزانية الوظائف.

(٣) : الاختصاصات الأخرى.

وهكذا تكون الخرائط الوظيفية بالنسبة إلى قطاعات الخاصة من المعامل والقطارات والمطارات والمطهد وما أشبه ذلك.

ثم يأتي دور للقسم الثالث من الخرائط، وهي الخرائط الإفرادية، وهذه الخرائط تبين الوظائف المعتمدة ومراتبها والوظائف الشاغرة بها، وتقييد هذه الخرائط إدارة الميزانية عند مناقشة مشاريع ميزانيات الوزارات في الإدارات المختلفة في المؤسسة أثناء عملية تحضير الميزانية أو نحوها، فتعطي محل الميزانية أو نحوها فكرة موجزة عن الوظائف المعتمدة للمنظمة، والوظائف الشاغرة فيها، كما تقييد الرئيس الإداري الأعلى في التعرف على الوظائف الشاغرة في منظمته، ليقوم بتبينها، مثلاً يكتب في فوق الخريطة : (إدارة التفتيش العام) ثم تحته تكتب : القسم الأول قسم التفتيش، القسم الثاني قسم المحاسبة، ويكتب تحت قسم التفتيش على اليمين : العدد، وبعد ذلك الوظيفة وبعد ذلك ~~وظائف~~ وظائف الشاغرة، وكذلك يكتب في قسم المحاسبة على اليمين العدد، ثم يكتب الوظيفة ثم يكتب المرتبة، ثم يكتب الوظائف الشاغرة وتحت كل واحد من هذه الأربعة يكتب التفاصيل المرتبطة بهذه القائمة، مثلاً يكتب تحت الوظيفية في قسم التفتيش : كبير المفتشين، مفتش أول، مفتش ثانٍ، مفتش ثالث، كاتب تأدية، محرر، مأمور ملفات، كاتب صادر، كتب وارد، ويكتب تحت الوظيفة : قسم المحاسبة، رئيس قسم المحاسبة، مدقق حسابات، محاسب، كاتب يومية، كاتب حالات، مسجل كفالات، ملئور ملفات، كاتب صادر، كاتب وارد، وهكذا تكون الخرائط الإدارية مبنية للهيكل التنظيمي في هذا بعد من الإدارة.

ثم تأتي دور القسم الرابع من أقسام الخرائط وهي الخرائط الجغرافية، وهي تبين الارتباط بين فروع المؤسسة في مختلف البلدان، لو البلد الواحد إذا كانت لها فروع متعددة، حيث تكون للمؤسسة فرع مثلاً في بغداد وفرع في النجف وفرع في كربلاء وفرع في الحلة، أو في بغداد مثلاً تكون لها فرع مدينة المنورة وفرع في قناة الجيش وفرع في البیاع وفرع في قلب بغداد إلى غير ذلك، من غير فرق بين أن تكون تلك الفروع في صف واحد، أو طولياً بأن يكون المستودع والمخزن والمعقل والإدارة وغير ذلك.

أما القسم الخامس، وهي القراءات التنسيقية، فهي عبارة عن الخريطة التي تبين ارتباط المؤسسة بغيرها من المؤسسات، وما هي النسبة بين هذه المنشآة وسائر المنشآت، مثلاً المعمل الذي ينتج البلاستيك يكون وسطاً بين معمل يعطي المواد وبين معمل آخر يأخذ البلاستك المصنوعة ليكملها في جهة من الجهات، ثم يسوقها، وربما يكون المعمل صاحب الخريطة في القمة وربما يكون في الوسط وربما يكون في القاعدة، كما أنه ربما يكون بالنسبة إلى معمل تغز في صف واحد عرضي لكن بينهما تعامل وتوافق، بحيث يكمل كل واحد منها الآخر، ويكون بينهما أخذ وعطاء في جهة من الجهات ولو لجهة (الإيكارشي) على الاصطلاح الاقتصادي.

(مسألة) المنشآت الاقتصادية لها أشكال قانونية مختلفة في قوانين العام الحاضر، تختلف من جهة العيوب ~~وهواند~~ والقوانين الدولية، هذا ما يرجع إلى المنشآتين، فيختارون الشبه القانوني ~~المنشآة~~ ويحددون الشكل القانوني في علاقة المنشآة

بالغير، كما أن بذلك تحدد المسئولية القانونية في مختلف المعاملات سواء كانت للمساهمين أو الشركاء، أو بين رجال الإدارة والعاملين أو غيرهم، كما أن الشكل القانوني للمنشأة يكون مورداً قوياً للتدخل الحكومي في أعمالها زيادة ونقيصة، وعملية اتخاذ القرار الخاص بالختار الشكل القانوني للمنشأة ليست بالعملية الاعتراضية، إذ من يتخذ القرار ~~واجه~~ عدد من البدائل التي لها أشكال قانونية مختلفة، فيختار من بينها ما يشه في نظره مما هو أفعى بمزاجه أو أبعد عن المشكلات، إذ لكل من هذه الأشكال مزاياه وعيوبه. ومن ثم يجب على متذبذبي القرار دراسة هذه البدائل واختيار أفضلها بنظره، وقد يكون الأفضل مختلفاً من مكان إلى مكان، لو من دولة إلى دولة، أو من جماعة إلى جماعة، أو من شكل تنظيمي إلى شكل تنظيمي، مثلما يقوم القانون التجاري في معظم الدول بتنظيم الأعمال التجارية وتحديد المسؤوليات القانونية في الشاطئ التجاري بغرض حماية المعاملات ونشر الثقة في ميدان الأعمال، وعدم قابلية المنشأة للاحتيال الالتفاف من بعض المساهمين أو ما أشبه، فمثلما الشريك والمساهم في المشروع يجب أن تعطى له كافة الضمانات الممكنة لحماية أمواله المستثمرة، كما أن مدير المنشأة يجب أن يكون مسؤولاً عن عمله وخاصة ذلك العمل المتعلق بالتصريف في أموال المنشأة المرتبطة بالناس، مسؤولاً عن عمله مع إيضاح حدود هذا العمل ومن الواضح أن المسؤولية عليهم تكون من قبل العرق التي يتلقاها من أصحاب المنشأة سواء كانت حقوقاً محددة كالماليات التي يأخذونها أو حدوداً غير محددة كالربح التي يجرونها من وراء المؤسسة، والتي ينبغي تحديدها تحديداً واضحاً ويتوقف تحديد هذه الحقوق والواجبات إلى حد كبير على الشكل القانوني للمنشأة، وهذا ليس خاصاً بالأعمال التجارية التي هي السلع والبضائع التي تستهلك في الأسواق، بل يمكن أن يكون ذلك بمثابة خدمات ثقافية في الجاد المدارس بقصد الإستراحة، أو المطارات أو القطارات الأهلية أو ما أشبه ذلك من المنشآت المختلفة، هذا بصورة عامة.

أما إذا لوحظ ذلك بالنسبة إلى البلد التي تعمل بالإسلام في قوانينها، أو الجماعة الذين يريدون موافقة الشريعة، فالامر بحاجة إلى إضافة ملاحظة القوانين الشرعية أيضاً التي ذكرنا طائفتها منها في كتاب الشركة وغيره، لوضوح أن بين القوانين العالمية وبين الشريعة الإسلامية من ناحية التطبيق عموماً من وجه، فاللازم أن يلاحظ من يريد تطبيق الشريعة أن لا يكون عمله مخالفًا للإسلام، فيتطور الشركة إلى نحو أن يكون موضع الالتفاف بين القانون والشريعة، فإنه حكمياً مسؤولاً أمام القانون، ولا يتمكن من التخطي عليه لفرض تدينه وخوفه من الله سبحانه وتعالى، ونمثل لذلك بمثلاً بسيط وهو أنه إذا كانت الشركة لا تسمح بسحب المال إلا بعد عشر سنوات مثلاً، ومات الشريك وورثه الصغير الذي يرى وصيته أن الصلاح في سحب المال، أو وارثه الكبير الذي لا يريد بقاء المال عند الشركة، فإنه يقع التصادم بين القانون والشريعة، فاللازم أن يكون عند إنشاء الشركة تشترط المؤسسة على المساهم بقاء ماله إلى تلك المدة، وبهذا يكون تطبيقاً للحديث الشريف : (المؤمنون عند شروطهم) فترضيه في البقاء حقيقة حتى بعد جنون المساهم أو

سفهه وفلسه، أو موته ووراثة الصغير أو الكبير له. ثم الأشكال التي يمكن اختيار أحدها في الوقت الحاضر في جملة من البلاد هي :

أولاً : المنشطة الفردية.

وثانياً : شركة التضامن.

وثالثاً : شركة التوصية البسيطة.

ورابعاً : شركة التوصية بالأسهم.

وخامساً : الشركة ذات المسؤولية المحدودة.

وسادساً : الشركة المحاصة.

سابعاً : الشركة المساهمة.

ولا يخفى أن الأصل في الإسلام الحريات التي ذكرناها مكرراً في كتابنا السياسية وغيرها.

نعم هناك ضوابط إسلامية في المعاملات مما تذكرت في فقه الإسلام فاللازم على المسلم التقيد بها.

أما القوانين السائدة في الحق الحاضر في البلاد الإسلامية فهي كما تقدم بينها وبين الشريعة الإسلامية عموماً من وجه، ونحن إنما نذكر ما نذكر للإلماع إلى ما يتعارف مع القانون، لا الالتزام بصحمة ذلك وانطباقها على الشريعة، واللازم على المسلمين طرح كل قانون يخالف الإسلام سواء بالتباطئ، أو العموم المطلق، أو العموم من وجه، حتى يكون الدين كله مه مبحانه.

أما تفصيل هذه الأقسام الموجة المذكورة :

فال الأول : هو المنشطة الفردية، وهي تلك المنشطة التي يملكها فرد واحد يديرها بنفسه، ويحصل على جميع الأرباح بجانب، تحمله كل المسؤوليات والموظفوون الذين يأتي بهم يعودون ثانويين لا شأن لهم إلا بقدر ما يعطفهم من الصلاحية، وما يقرر لهم من الحقوق، وتعتبر المنشطة فردية من أقدم ما اعرفه الإنسان القديم، ونظراً لأنفراد صاحب المنشطة برسم سياستها فإنه يتخذ القرارات بصورة يراها هو، ولا يواجهه في اتخاذ القرار اختلافات ووجهات نظر، ولا يحتاج إلى الاقتراح وأكثرية الآراء أو ما أشبه ذلك والإشراف والرقابة والتسيير وما تشبه في حالة المشروع الفردي يكون مركزاً في صاحبه ولا يشاركه فيه أحد، وإذا مات ي تكون وارثه مخيراً في البقاء أو الهدم، كما أنه بنفسه يكون مخيراً بينهما وبما أن أحداً لا يشارك صاحب المنشطة الفردية في الأرباح عند العجاف فإن الدافع له على العمل يكون شخصياً ومتيناً، غالباً يكون هذا الشخص على اتصال مباشر بعملائه، وقد يجعل بين نفسه وبين العملاء بعض الموظفين، وبالتالي يمكن التأكد من سير العمل بطريقة تستجلب الأرباح أكثر فأكثر، وذلك لا يكون إلا حسب لاسترضاء العملاء، كما يكون على علم بالتغييرات التي تحدث في حاجاتهم ورغباتهم مما يمكنه من مقابلتها بسرعة، وهذا القسم من المنشطة الفردية لا تخضع لقانون حكومي خاص، إلا بعض القوانين البسيطة، كما أن الحكومة لا تتدخل فيها إلا في حالات نادرة، ومن الواضح أن تكوين المشروع الفردي سهل لا يحتاج إلى قيام بإجراءات قانونية باستثناء القيد في السجل التجاري، والعقود من الحكومة، وذلك أيضاً كما عرفت خلاف الحرية

الإسلامية، وباطل، ويجب القاءه، فإن الحكومة لا يجوز لها التدخل في حريات الناس إلا بقدر لا ضرر، وما تسببه، من القوانين الثانوية، وعلى أي حال، فمثل هذه المنشئة الفردية لا يواجهه الكثير من القيود كما هو الحال في الأنواع الأخرى مما تحتاج المنشئة إلى قيود كثيرة أو متوسطة كما نتكلم حولها في المسائل الآتية، ويكتفى صاحب المنشئة الفردية بإمساك السجلات فقط لا التي يفرضها القانون على سائر الأشكال كدفاتر الحسابات وصور المراسلات ونحو ذلك، ويتمكن صاحب المنشئة الفردية من ترك العمل حينما يرغب في ذلك، كما يمكنه تحويل نشاطه من ميدان إلى آخر بكل سهولة، ~~هـ~~ من الناحية الشرعية.

ومن الناحية القانونية، فقد يقف القانون دون ترك العمل ~~لـ~~ الانتقال، وحيث أن هذه المنشئة من السهلة والبساطة بحيث قد عرفت فهي لا تزال المنشئة الكثيرة الانتشار في غالب البلاد الإسلامية.

وهذه المنشئة وإن كانت كثيرة الانتشار لكنها ليست من المنشآت التي لا عيوب فيها، أو العيوب فيها قليلة :

فأولاً : الناس لا يأتمنون بمثل هذه المنشئة، فمعظم الناس يحجمون من إقراضها بسبب صغر رأس المال، وذلك بالرغم من مسؤولية صاحب المنشئة غير المحدودة، فإن الناس غالباً لا يطمئنون بغيره، يضاف إلى ذلك أن الخطير المحتمل الناتج من عدم مقدرة الفرد على إدارة مشروعه بكفاءة يقف دون تحمل الناس إليه، ولهذا لا يربح هذا المشروع ربحاً كبيراً ~~لـ~~ ولا يشتراك الناس في إقراضه.

نعم البنوك تفرض مثل هذه العتبة حسب تقديره لممتلكات هذا الإنسان الذي يريد الاقتراض.

ثانياً : لا نمو لمثل هذه المنشئة لأن نمو الفرد محدود وامتداده محدود أيضاً، فلا ينمو إلى الحجم الكبير، وبالتالي يحتم عليه البقاء في مجالات الأعمال المحدودة، أي أن اتساع نطاق السوق يفسح المجال للمشروعات الكبيرة ويقلل من فرض العمل للمنشآت الفردية مثل هذه المنشئة.

ثالثاً : مثل هذه المنشئة معرضة لتنافس المنشآت الكبيرة ذات القدرات الواسعة في الإسترباح، فيكون على جناح الخسارة أو السقوط أو التلاشي.

رابعاً : غالباً لا تتمكن مثل هذه المنشآت الصغيرة من الاستعانت بالأخصائيين، لأن صغر حجم هذا النوع وضعف ~~لـ~~ مكانياته المادية والاجتماعية غالباً يجعل من الصعب عليه الاستعانت بأمثالهم حتى تكون المنشئة ذات بنية قوية تسير حسب الاختصاص والفن في قوة الكيفية، فبالإضافة إلى أنها ضعيفة كما ضعيفة كذلك كيافاً.

خامساً : لا تتمكن مثل هذه المنشئة من مواجهة الأخطار التي تتعرض لها المنشئة، فعجز صاحب المنشئة لكونه فرداً عن دفع الديوان باعسل أو إفلان أو ما أشبه قد يؤدي إلى ضياع ممتلكاته الخالية فضلاً عن ممتلكات العائلة.

سادساً : لا تكون حياة المنشئة إلا بقدر حياة ونشاط الفرد المالك لها، وبقدر إرادته، فإن حياة مثل هذه المنشآت الفردية تتوقف على رغبة أصحابها، وعلى قدرته على العمل، أو على حياته على أطول صورة ممكنة، فإن حياة هذا المشروع تقتصر على السنوات الإنتاجية لحياة الفرد نفسه فإذا توقف نشاطه ~~لـ~~ مات وورثتها الخلف فإن

نشاطها غالباً ما يتغير نظراً لاختلاف الطبيعة البشرية في الأجيال المتعاقبة، بالإضافة إلى أن الوارث ^{إذا} أراد بقاء المنشئة لا يمكن من ذلك إلا شركة سانر الوراثة، فيما إذا كانوا متعددين، وغالباً لا يمكنون من البقاء، لأنهم يختلفون لاختلاف نشاطاتهم الاجتماعية، مما يجر كل رعه إلى نفسه، غير مرید للاشتراك مع الآخرين، حتى إذا كانوا تلقواه وأقرباءه.

القسم الثاني : شركة تضامن وهي إذا ما كان شخصان أو أكثر يشتركون في ملكية وإدارة المشروع بقصد تحقيق الربح، فليست ~~ك~~شركة الفردية السابقة، وإنما شركة تضامنية وهذه تشابه الشركة الفردية في أن كل واحد من المشتركين يكون مسؤولاً غير محدود، ولكن بطبيعة الحال محدود أمل الشريك الآخر، فهي شركة فردية موسعة و تعمل على الجميع من المواهب والكفاءات والخبرات والثروات لأشخاص متعددين، وبالتالي تتمكن شركة التضامن من الحصول على قدر أكبر من رأس مال الفرد يمكنها من القيام بالأعمال على نطاقٍ واسع، ومن المعلوم أن في شركة التضامن الربح يكون أكثر، كما أن الخسارة غالباً تكون أقل، لأن العقول إذا اجتمعت تعطى ثمرات أحسن، وفي حديث عن الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) : (أعقل الناس من جمع عقول الناس إلى عقله) وغالباً في هذه الشركة يقوم كل شريك بالعمل في كل المؤسسة بالذريعة عن الشركاء الآخرين، ويكون إمضاء أحدهم إمضاء الجميع بدون حاجة إلى التقويض، وإن كان يمكن أن يحدد الشركاء عمل كل واحد حسب ما يرونـه نـم التـحدـيـد أو الإـطـلاقـ، وحيث أن هذه شركة تضامنية يـعملـ كل واحدـ نـيـاـيـةـ عنـ الآـخـرـينـ واستـقـلـالـ حـسـبـ القـلـبـ، ويـمـكـنـ لـهـذـهـ الشـرـكـةـ أـنـ تـعـمـلـ بـسـرـعـةـ وـتـفـتـلـ مـاـ يـسـمـحـ لـهـاـيـاـكـبـرـ سـرـعـةـ مـمـكـنـةـ، وـيـنـتـهـزـ الفـرـصـ التـجـارـيـةـ المتـاحـةـ لهـ، كـماـ يـمـكـنـ أـنـ يـسـافـرـ يـعـضـهـمـ وـيـبـقـىـ بـعـضـ لـأـمـورـ تـرـفـيهـيـةـ أوـ تـجـارـيـةـ أوـ عـقـدـ صـفـقـاتـ أوـ مـاـ أـشـبـهـ ذـلـكـ، وـحـيـثـ أـنـ كـلـ شـرـيكـ يـعـرـفـ أـنـ الـمـسـؤـولـ عنـ كـلـ الشـرـكـةـ يـبـذـلـ أـكـثـرـ جـهـدـ مـمـكـنـ لـلـقـيـامـ يـالـأـعـمـالـ بـأـفـضـلـ صـورـةـ، وـهـذـهـ الـمـسـؤـولـيـةـ الـمـوـجـوـدـةـ فـيـ هـذـهـ الشـرـكـةـ التـضـامـنـيـةـ يـمـكـنـ الشـرـكـةـ مـنـ التـعـاقـدـ مـعـ الغـيـرـ بـمـاـ يـكـونـ لـهـاـ مـنـ القـوـةـ، بـخـلـافـ الـمـنـشـنـةـ الـفـرـدـيـةـ عـلـىـ مـاـ تـقـدـمـ، وـمـنـ الـوـاضـحـ أـنـ يـمـكـنـ حـسـبـ التـعـاقـدـ بـيـنـ الشـرـكـاءـ أـنـ تـكـوـنـ الشـرـكـةـ التـضـامـنـيـةـ قـادـرـةـ عـلـىـ التـوـسـعـ عـنـ طـرـيقـةـ إـضـافـةـ شـرـكـاءـ جـددـ، وـإـذـاـ دـخـلـ الشـرـكـاءـ الـجـددـ حـصـلـتـ الشـرـكـةـ عـلـىـ أـمـوـالـ إـضـافـيـةـ وـكـفـاءـاتـ إـدارـيـةـ وـفـنـيـةـ جـديـدةـ، وـبـذـلـكـ يـزـدـادـ رـأـسـ مـالـهـاـ بـدـونـ اـحـتـياـجـ إـلـىـ نـفـقـاتـ أوـ تـغـيـيرـ لـلـهـيـكلـ التـنـظـيمـيـ، وـحـيـثـ أـنـ هـذـهـ شـرـكـةـ بـيـنـ أـفـرـادـ مـحـصـورـيـنـ لـاـ يـحـتـاجـ إـلـىـ إـجـرـاءـاتـ قـانـونـيـةـ كـبـيرـةـ مـثـلـ الشـرـكـاتـ الـتـيـ تـتـعـرـضـ لـهـاـ فـيـ سـيـاتـيـ.

ثم الشريكان يسجلان عقد شركية ويثبتانه عند الدولة، إذا أرادا تدخل الدولة عند بروز المشاكل، كما أن كثيراً ما يشتركان بعون اتفاقية خطية، لكن ذلك خلاف المستجد الأكيد شرعاً.

قال سبحانه : (يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بعدين إلى أجل مسمى فاكتبوه) وملائكة آت في المقام ، وفي حديث : (قيدوا العلم بالكتاب) وإن العلم يشمل مثل ذلك أيضا ولو بالملك ، وقد قال الشاعر بهذا الصدد :

أَنْلَنِي بِالذِّي أَسْتَقْرِضُتْ صَكَّةً **وَأَشْهُدُ مَعْرِضاً قَدْ شَاهَدُوهُ**

فإن الله خلاق البرايا

يقول : إذا تدابنتم بدين

عند لجلال هبته الوجه

إلى أجل مسمى فاكتبوه

ومن الواضح أن عيوب مثل هذه الشركة وإن كانت أقل من عيوب المنشئة السابقة، إلا أن من عيوب هذه الشركة هي تغلب الطابع الشخصي بين الشركاء، مما يجعل التنظيم غير مستقر، وكثيراً ما يؤدي إلى نهاية حياة المشروع والتنازع، خصوصاً في الأمم البدانية الذين لا يمكنون من التغلب على عواطفهم، فسواء تصرف أحد الشركاء قد لا يؤدي إلى قدان أموال الشركة قسراً، بل يصل إلى الممتلكات الشخصية للشركاء الآخرين، ومن الواضح أن الكتابة المضبوطة، والتسجيل عند دوائر الدولة، وجعل مفترض وفني، وما أشبه، مشرقاً على سير الأمور يقلل من هذا الخطر. وربما يكون من عيوب مثل هذه الشركة أنه قد يحدث أن أحد الشركاء الذي يملك حصة صغيرة في رأس مال الشركة وقدرة إدارية محدودة أن يصر على رأي معين، ويتمسك بوجهة نظره بما يعرقل قرارات الشركاء الآخرين ويعيق تنفيذها، ومثل هذه المشاحنات الدلطية قد تؤدي إلى فشل المشروع وتصفيته، إلا إذا كان المحكم أكثرية الأراء ضده، وإذا فرض أنها شريكان فقط فمن الممكن حسم النزاعات بالاقتراع أو بالرجوع إلى الصنف أو ما أشبه ذلك، ودخول الشركاء الجدد في مثل هذه الشركة يتوقف حسب القرار بأكثرية الأراء، أو بالقرعة، أو بما أشبه ذلك من الذي يقررون بيدهم، وقد يكون الدخول حسب الاشتراط بموافقة جميع الشركاء، كما أن انسحاب أحد الشركاء أو عجزه أو وفاته قد يؤدي إلى تصفيه الشركة وقد يترتب على ذلك خسائر تلحق بمحصص الشركاء في رأس المال، بل أحياناً يتعدى ذلك إلى الأموال الشخصية للشركة الآخرين الذين أحياناً يتحملون الخسائر الفادحة التي تلحق بهم، ومن المحسن تسجيل مثل هذه الشركات في شركة التأمين، حيث تقل الخسائر كما هو المعترف الآن، وقد ذكرنا في الفقه أن التأمين بحدودها المعقولة جائز شرعاً، فإن : (أوفوا بالعقود) وما أشبه يشمل حتى العقود المستجدة كما ذكره جمع من الفقهاء، ابتداء من الشهيد في المسالك (حسب إطلاعنا ولعل قبله أيضاً قالوا بذلك) وانتهاء إلى السيد الطبطبائي في العروة، بل ومن بعده. نعم لا شك أن شركة التضليل حسب ما ذكرناها تعجز عن القيام بالأعمال الكبيرة التي تحتاج إلى رؤوس أموال ضخمة، ولذلك فهي صالحة للتجارات الصغيرة وما أشبه التجارات الصغيرة من فتح مدرسة، أو معهد أو نحو ذلك، من العمال المحدودة، كما أن هذا النوع نم الشركات تستخدم أيضاً في مجال المهن الحرة كالمحاماة والمحاسبة والمهنقة وما أشبه ذلك، وقد ذكرنا في الفقه صحة الشركة بأن يكون من أحدهم الأرض ومن الآخر البذر ومن الثالث البقر ومن الرابع الماء ومن الخامس التسويق وما إلى ذلك، وهذا أن يكون من أحدهم الدكان ومن الآخر رأس المال ومن الثالث الجلوس ومن الرابع جلب البضائع ومن الخامس التخزين إلى غير ذلك من الشركات التي تكون بهذه الصور، لكن جمع من الفقهاء كالعلامة وغيره يستشكلون في ذلك والتفصيل موكول إلى الفقه في كتاب الشركة.

القسم الثالث : شركة توصية، وهي شركة التضليل، بأن يكون هناك في الشركة فرداً أو أكثر، لكن يضاف إلى القسم الثاني إضافة أناس آخرين يعطون ويوصون

وليس لهم شؤون في الشركة إلا أنهم يأخذون من الربح بالنسبة ومن الخسارة بالنسبة لأموالهم، ولا يمكن الموصي من التصرف في حصته بالربح ونحوه إلا بموافقة الشركاء، فهي شيء متوسط بين الشركة السابقة والشركة الآتية، تعقد بين شريكين أو أكثر من الشركاء المتضامنين وبين شخص أو أكثر من الشركاء الموصيين الذين يقدمون جزءاً من رأس المال ويأخذون الربح بنسبة رأس مالهم كما يخسرون بنسبة رأس مالهم، فلا هم وبحون ربحاً كبيراً ولا يخسرون خسارة كثيرة، أما الشركاء المتضامنون فمسئوليتهم يكون غير محدودة، كما في القسم السابق من شركة التضامن، ونظراً لمسؤولية المحدودة التي يتمتع بها الشركاء الموصيون فإن سلطتهم تكون محدودة أيضاً، وهم لا يتدخلون في الإهلاك ولا يظهر اسمهم في معاملات شركة، ولا يكون لهم رأي في الأخذ والعطاء والإيجاب والسلب، وأمثال هذه الشركات تكون سهلة وبسيطة مثل إجراءات تأمين شركات التضامن، وإنما ينضم إليها سجل على الأغلب باسماء الشركاء الموصي، والحكومة لا تتدخل من طريق الوقابة على إدارة هذا النوع من المنشآت نظراً لقيامها على أساس الثقة الشخصية المتبادلة بين الشوكياء. نعم لهم أن يدخلوا الحكومة إذا خافوا من التلف أو الإنكار أو التحايل أو ما أشبه ذلك.

وهذا النوع من الشركات يسمح بدخول الذين يرغبون في استثمار أموالهم بأسماء علنية أو أسماء سرية ولكن نظراً لظروفهم الخاصة لا يمكنهم أن يتحملوا من الأخطار إلا بقدر ما قدموه من الأموال، وبالتالي تتمكن شركة التوصية من الحصول على قدر أكبر من رؤوس الأموال مما لا يمكن مثله من شركة التضامن، فإن الأفراد الذين يدخلون في شركة التضامن - كما تقدم - يكونون أعضاء، وهؤلاء في هذه الشركة التوصية لا يكونون أعضاء، ومن الصحيح أن يشترطوا أن يكون لهم ربح بنسبة أكبر، أو أن يكون عليهم الخسارة بنسبة أكبر، (فإن المؤمنين عند شروطهم).

وعيوب مثل هذه الشركات هي عيوب شركات التضامن، بالإضافة لها قد تكون مجالاً للاحتيال إذا لم يقيد تقييداً دقيقاً معاً لا يقع الضرر على المتمولين من الشركاء الموصيين بصورة خاصة، فقد يتولى الإدارة شريك متضامن سيرورة، أو سير العمل ولا يملك إلا القليل من رأس المال، وبالتالي قد يجاذف بـأموال الشركة وأموال الدائنين، وإذا ثقلت الشركة فإن الخسارة ستقع على الشركاء الموصيين، حيث يضيع رأس مالهم كما ستقع الخسارة على الشركاء الآخرين من المتضامنين، ولذا فينبغي على الشركاء الموصيين حسب قوله (صلى الله عليه وسلم) : (رحم الله إمرءاً عمل عملاً فأثقله) أن يضبطوا أمرهم ضبطاً كبيراً وكذلك بالنسبة إلى الدائنين، إذا كان هناك دائنون لمثل هذه الشركات، وكذلك بالنسبة إلى الفرقاء الآخرين إذا كانوا يشكون في سلامتهم أو سلامة العمل أو الاستقامة لظروف طارئة اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية أو ما أشبه، فيحتاطوا في التعامل مع هذا النوع ويتأكدوا من شخصية الشريك أو الشركاء المتضامنين، ومن ممتلكاتهم الشخصية، مع التحقيق من سمعتهم في السوق وأرصادتهم في البنوك وما أشبه ذلك، كما أن من الضروري أن يعين الموصيون من يقوم مقامهم في حال مرض أو جنون

أو سفه أو فلس أو موت، وأنه كيف يعامل باصل أموالهم وأرباحهم، ويجب أن يكون الشرط حسب المقرر شرعاً - كما تقدم - وحسب القرار قانوناً، حتى لا يحيف القانون على أموالهم ^ف على وإرادتهم.

أما القسم الرابع : فهي شركة التوصية بالأسماء، وهي مثل الشركة التوصية البسيطة إلا أنه يمكن الفرقاء من التصرف في أسهمهم بدون موافقة الشركاء، وفي الحقيقة أن الأمر يرجع إلى اشتراطه هكذا كالقسم الثالث، أو هكذا كالقسم الرابع، فهذه الشركة تشبه شركة التوصية البسيطة، إذ تكون من شريك أو أكثر من الشركاء المتضامنين ومن شركاء ملكونأسهماً في رأس مال الشركة، ويعهد بإدارة هذه الشركة إلى شريك متضامن أو كثرين، وتكون مسؤوليته غير محدودة، حكمه في ذلك حكم شريك في شوكة التضامن، ولكن شركة التوصية بالأسماء تختلف عن شركة التوصية البسيطة فيما يتعلق بمركز شريك الموصي، فهذا يكون مركزه مشابهاً لمركز المساهمة في الشركة المساهمة، فهو يمتلك عدداً من الأسهم القابلة للتحويل بالبيع أو بالتنازل أو بالهبة أو بالإجازة أو ما أشبه ذلك، أما في شركة التوصية البسيطة فقط رأينا في بابه أن الشريك الموصي يملك حصة في رأس المال بصفته شخصية، ولا يمكنه في هذا البيع أو التحويل إلا بعد موافقة باقي الشركاء، والظاهر صحة وقف السهم أيضاً سواء هنا أو فيما يأتي إذا اطبق على ذلك شرائط الوقف الشرعي.

أما شرائط الوقف القانوني اللازم الموعدة فذلك لأجل عدم مزاحمة القانون لإرادة الواقف المطابق للشرع، وهذا القسم من الشركة سهل لا يحتاج إلى إجراءات طويلة، فكلما لازم هو كتابة العقد وتقديم إجراءات التسجيل والنشر كما هو الحال في شركات التضامن والتوصية البسيطة، ونظرًا لسهولة التخلص من الأسهم التي يمتلكها الشركاء الموسون فإن هذا النوع يمكنه أن يجمع مقداراً من المال أكثر مما تجمعه شركات التضامن، أو شركات التوصية البسيطة (فمن المثل المعروف في الفلسفة : كلما زادت قيوده قل وجوده) وحيث أن في هذه الشركة للفرقاء الموصين الحرية في البيع والتنازل والوقف والهبة وغير ذلك يكونون أكثر إقبالاً على مثل هذه الشركة، وهذا القسم الرابع كالقسم الثالث على المساهمين الموصين أن يتاكدوا من شخصية المؤسسين المتضامنين وسمعتهم في السوق، ومن ممتلكاتهم الشخصية، ومن أرصادتهم في البنوك، ومن معاملاتهم السابقة، وذلك قبل المساهمة في أسهم هذه الشركات، فإن (المغبون ليس بمحمود ولا ماجور) كما ورد بذلك النص.

القسم الخامس : شركة المحاسبة، وهي شركة مؤقتة تنتهي بانتهاء العمل الذي أقيمت من أجله، مثلاً يشترك اثنان في بيع الفاكهة الفلاحية في الفصل الفلاني، أو في بيع الثلاجة أو الغسالة أو المدفئة وما أشبهه في فصل خاص، أو في شهر خاص، وبانتهاء ذلك الفصل أو الشهر أو العوسم (كموسم الزرارة مثلاً في الأعشاب المقدسة أو في الحج أو في العمره) تنتهي عمر الشركة، فهي شركة قد تستمر لمدة يوم أو أسبوع أو شهر أو أكثر، وهي مستقرة غالباً لا يعلم الجمهور بوجودها ولا يشترط فيها الإشهاد، وكذلك لا يحتاج إلى الكتابة ولا إلى تسجيل في الدولة، وفي هذه الشركة يتم الاتفاق بين شريكين أو أكثر على القيام بنشاط تجاري معين يؤديه أحدهم

أو كلام على سبيل التساوي أو على سبيل التوزيع، ولكن كل واحد يقوم بالعمل باسمه الخاص وبعنوانه الخالص مع تقييم نتيجة العمل من ربح أو خسارة بين الشركاء حسب الشروط المتفق عليها في ما بينهم من التساوي أو الاختلاف حسب تساوي الكفاءات أو اختلافها في تساوي الأعمال أو اختلافها، لكن يجب ملاحظة أن لا يكون مثل هذه الشركة محرمة شرعاً، ولما يجب أن يوفق مع القوانين الإسلامية حسب ما ذكرنا ذلك، فإن الشرع لم يرض بكتير من الأعمال وإن يشر لها العقلاء، مثل معاملة الغرر، أو القمار، أو الربا، أو ما أشبه ذلك، وهذه الشركة قد تكون بين اثنين أو بين ثلاثة أو بين أكثر حسب المقرر عندهم. وفي آخر السلم يأتي :

ثم أن لشركات المساهمة مزاعما، منها : أن المساهم الحق في تحويل أسهمه أو بيعها في أي وقت حس رغبته، فإن الحق ينتقل من تحويل أسهمه أو بيعها في أي وقت حسب رغبته، فإن الحق ينتقل من صاحب الحق إلى السهام فالسهم يمكن التقلب فيه كيف ما شاء صاحب الحق، ومن مزاياها : أنه نظراً لصغر قيمة السهم غالباً ولسهولة تحويله أو بيعه أو ما أشبهه تتمكن شركات المساهمة من جمع الأموال الوفيرة، وهي أقدر المنشآت على اجتذاب مدخرات المستثمرين والأموال المسيبة والتي يتحيز أصحابها في كل من حفظها حتى في البنك، حيث أن الحكومات تأخذ الضرائب وما أشبه من المعابر، ومن التصرف والتقلب فيها بالتجارة ونحو ذلك، بالمستثمر يمكنه المساهمة في هذه الشركات بكل سهولة، كما أن من مزاياه إمكان الانفصال عنها في أي وقت شاء وذلك بخلاف الحال في الشركات الأخرى التي يشترط فيها أن يكون لدى كل مستثمر قدر كبير نسبياً من رأس المال حتى يمكنه الاشتراك في المشروع، كما يمكن المصلحون من الانفصال عن المؤسسة واسترداد أمواله المستثمرة في أي وقت شاء ولا يتوقف على موافقة بقية الشركاء كما في غير شركات المساهمة، سواء بيع سهمه أو تحويله أو ما أشبه ذلك، كما أن من

الامتيازات في الشركات المساهمة غالباً: أنها بمقدرتها على مقابلة رغبات المستثمرين المتباينة نظراً لما تنتجه من فرص الاستثمار المختلفة تتمكن من جذب أكبر قدر من المال في سبيل الحصول على الأرباح الكثيرة، فبعض المساهمين حيث أنهم ملحوظون يتتوسطون في خطاء الأسهم، وبعضهم حيث أنهم مجازفون يجعلون أموالاً كبيرة للأسماء، وبعضهم لقلة موارده أو ما أشبهه يكون مساهمًا في أسهم محدودة ولذا فالشركة المساهمة تصدو أنواعاً مختلفة من الأوراق المالية، سواء كانت السهم غاديًّا في ممتازة أو سندات، والفرق بين السندات والأسماء أن الأسهم تمثل الملكية أما السندات فتمثل بين السندات والأسماء أن السهم تمثل الملكية أما السندات فتمثل المديونية وحملة السندات الدائنة للشركة بعكس حملة الأسهم فهم ملاك الشركة وعلى أي فالمستثمر يواجه تشكيلة متنوعة يختار منها ما يوافق غرضه وحالته وظروفه الخاصة ومقدراته على تحمل الأخطار. ومنها : أن البنوك لتشجيع الصناعة أو ما أشبهه حسب سياسة الحكومات أو حسب سياسة الجماعات الخاصة المشرفة على البنوك تعطي الشركات المساهمة تسهيلات وترخيصات مما لا تعطيها للأفراد.

ومنها : أن الشركة المساهمة إذا أشرفت على الإفلاس أو أفلست فالحكومات تقوم بأخذ عصدها حتى ترجوها إلى حالتها السابقة لما تتمتع بها تلك الشركات من الخدمات الكبيرة إزاء المجتمع.

ومنها : أن هذه الشركات تتمتع بدرجة كبيرة من الاستقرار نظراً لطول حياة المشروع التي قد تتدنى إلى ما بعد حياة مؤسسيها ومديريها وهي دائمة من الناحية القانونية طال ما تكون اقتصادياتها سليمة وهو ما صحيحاً، وحياة هذه المؤسسات لا تتأثر بانتقال ملكية أي منها أو بما يحدث لمساهميها أو مدرييها.

ومنها : أنها تتميز بالمردودية من النواحي المتعددة كالتوسيع في الإدارة، والإدارة الحسنة، حيث أنها تملك رصيداً كبيراً من المال فإنها تتمكن من جذب أحسن المدراء والمفتشين وغيرهم، وحيث أنها قادرة على لجذب المستثمرين المختلفين يمكنها التوسيع بسهولة نظراً لمقدرتها على الحصول على ما تحتاجه من أموال بدون صعوبة، كما أنه يساعد على توسيع قدرتها على تكيف الأغراض المختلفة، وكثيراً ما تكون الشركة المساهمة ذات أنشطة مختلقة بها، فلا تصب أنشطتها في بعد واحد، وإنما تشتهر في أبعد متعددة.

ومنها : أن الشركة حيث كانت كبيرة وذات مورد واسع من المال وغير المال يمكنها الاستعانة بالأخصائيين من فنيين وإداريين وأصحاب الاختصاص من ذوي المرتبات المرتفعة، ومن المزايا التي تخصصها الحكومات لمثل هذه الشركات ثم أن المساهمين أصحاب الحق في إدارة الشركات المساهمة، لكن حيث لا يمكن القيام بكل المساهمين بالإدارة لفترة المساهمين غالباً يقوم المساهمون بانتخاب عدة أفراد منهم يقومون بإدارة الشركات بالنيابة عنهم بانتخاب عدة أفراد منهم يقومون بإدارة الشركة بالنيابة عنهم حسب مقررات الشركة من كل سنتين مرة أو كل أربع سنوات مرة أو ما أشبهه، غالباً يكون الانتخاب بحضور مثل القضاء وشبه حتى لا يكون تزوير في الانتخابات، وهؤلاء المنتخبون هم أعضاء مجلس الإدارة، ومن الغالب

أن لا يتدخل المساهم في ما تتخذه الشركة من قرارات تعيذية حسب المجلس المنتخب من قبل المساهمين، بل يوجه المساهم كل اهتمامه إلى ما تتحققه الشركة من أرباح وما تتبعه من سياسات متعلقة بتوزيع الأرباح ونحو ذلك، ولذا فمجلس إدارة الشركة المساهمة يتمتع بدرجة كبيرة من الاستقلال عن أصحاب الأموال والمشروع، فإذا كان مجلس إدارة الشركة المساهمة يتمتع بدرجة واسعة من الحرية في التخطيط والتنفيذ واتخاذ القرارات، وتقييم العمل وتفويض السلطة وما إلى ذلك من عيوب الشركات ومزاياها.

أما العيوب التي يمكن أن تتسبب إلى هذه الشركات، فهي أيضاً عديدة؛ منها: إشراف الحكومة المتزايد على مثل هذه الشركات، فتظهرها طبيعة الشركة المساهمة والأهمية الدور الذي تلعبه في الحياة الاقتصادية أخذًا وعطاءً لا بد للحكومة من الإشراف الكبير على مثل هذه الشركة حتى لا تخسر، ولا تتدحر، ولا تلعب باقتصاديات الناس أخذًا أو عطاءً، فهي تخضع لإشراف الحكومة ورقابتها في كل مرحلة من مراحل حياتها.

منها: أن الشركات المساهمة تكون بمقتضى موافقة الدولة، ولا يمكن اعتبارها كأموال المواطنين العاديين فليس لها حرية التنقل من دولة لأخرى، نعم تتمكن شركات المساهمة أن تكون نفسها من الجنسيات المتعددة، بل تظهر في كل دولة بمظاهر تلك الدولة، وإن كان الواقع واحداً، وإذا ما تجاوزت حدود الدولة المنشئة فيها فإنها تخضع لقوانين الدولة المضيفة، ومن الواضح اختلاف قوانين بالنسبة إلى الدول فنشاط الشركة المساهمة يتحدد ويقتيد إلى حد قد يكون كبيراً في الدولة المضيفة.

ومنها: أن الشركات المساهمة لكثره أخطارها ودخولها في الحياة الاقتصادية الواسعة تخضع عند إنشائها لإجراءات طويلة حكومية وأعمال مختلفة تسبب نفقات باهضة، وبهذا يتغير على أكثر من المشروعات الصغيرة وهي المتوسطة أن تتخذ شكل المساهم أو تحول إليه إلا إذا اندمجت المشروعات الصغيرة بعضها في بعض حتى تولد تياراً كبيراً تتمكن من الدخول في الحياة العلمية بأبعادها المختلفة.

ومنها: أن الشركات المساهمة في كثير من الحالات تصبح بأيدي إدارة أجيره وليس إدارة مندفعة، ومثل هذه الإدارة لا تتصف بالهمة والنشاط والغيرة على العمل، تلك الصفات التي يتصف بها المالك عند إدارة مشروعه، ولذا السبب كثيراً ما يوجه إلى الشركات المساهمة نقد الملكية الغائبة والجهود غير الشخصية، وهي نتائج متربطة عن الفصل بين ملكية المشروع وبين إدارته غالباً، إلا أن تكون الشركة بحيث تحاط بجملة من وسائل الأعلام والضغط والجماعات الضاغطة وما أشبه مما يجعل إدارتها دائماً إدارة مدفعية أو مكونة من نفس الأشخاص أصحاب الأموال الكبيرة، حتى يكون لهم الإدارة والاندفاع معاً.

ومنها: أنه على الرغم من قيام الشركات المساهمة على أساس الاستشارية (الديمقراطية) المالية أي قيام هلة الأسهم في اجتماعاتهم السنوية بانتخابأعضاء مجلس الإدارة الذي يقوم بإدارة الشركة نيابة عنهم إلا أنها يمكن بعض المديرين والمساهمين من تحقيق مصالحهم الشخصية بدلًا من العمل لصالح المجموع،

وأحياناً يكون بعض المدربين يقدمون بعض العزایا لکبار المساهمین حتى یضطروا إعادة انتخابهم والسکوت عليهم فيما یفعلون، فيما کثرة من المساهمین لا یریعون ذلك، وذلك على حساب بقية الصاہمین، كما أن بعض کبار المساهمین قد یتعصّبون ضد بعض أعضاء مجلس الادارة ویعملون على عدم إعادة انتخابهم، وقد ینقسم المساهمون إلى جماعات كل مقتهم یعمل على حساب الآخر.

لكن هذا عيب لا بد منه في قبال الدكتاتورية، فلن كلا من الدكتاتورية والاستشارة لها عيوب ولها محسنات لكن محسنات الاستشارة أكثر من عيوبها كالعكس، وهو أن عيوب الدكتاتورية والاستبداد أكثر من محسناته. ومن التهافت الشائع في السنة جماعة من المتعين كلمة (الدكتاتور العادل) وهل يمكن أن يكون دكتاتوراً بكل حقوق الناس ثم يكون عادلاً يطلي حفوفهم، ن الحق لا ينحصر في العمال ونجوهه، بل الحق السياسة، والدكتاتور بكل حقوق الناس في السياسة ولا يستشيرهم، ولا يكون كأحدهم، وإنما يستبدل بالحكم، ثم هل يكون بعد ذلك عادلاً؟ هذا غير ممكن، وإن كان يراعي جوانب الاقتصاد والمجتمع والتربية وما أشبه.

نعم : إذا فرضنا صحة هذه الكلمة – وهو فرض محل – فذلك بمعنى أنه أقل ~~هذا~~
من الذي يأكل أيضاً اقتصاد الناس واجتماعهم وثقافتهم وغير ذلك، مما هي طبع
الدكتاتوريين على طور التاريخ، ثم أن من شبه الحال أن يكون دكتاتور عقل
بمعنى أنه يعطي الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتربية وغيرها
ويكون دكتاتور في السياسة، فإن ~~الدكتاتورية~~ ~~لديمقراطية~~ (الاستشارية) لا يمكن
أن يكون في جهة دون جهة، وهل يمكن أن يكون إنسان صحيحاً نصف جسمه ~~شلل~~
ونصفه غير شلل فإن ~~نصف الشلل يسري~~ على النصف غير الشلل، حيث يقل
حركات هذه النصف الذي يسمى بالصحيح، أو بغير الشلل يؤثر على النصف غير
الشلل لا أن النصف غير الشلل يؤثر على النصف الشلل، وهذا ~~الدكتاتورية~~ تؤثر
على ~~الديمقراطية~~ أو ~~الاستشارية~~ في الاقتصاد والمجتمع وما أشبه، لأن ~~الدكتاتورية~~ تؤثر
~~الاستشارية~~ تؤثر على النصف الشلل ~~بالدكتاتورية~~، وعلى هذا فهذا مبحث خارج حما
نحنا فيه. ومن الاستطراد في الاطراد أن نقول : أن الأحزاب التي تتولى الحكم
بالدكتاتورية لا يمكن أن تعمل ~~والعدالة الاجتماعية والديمقراطية والاستشارية~~، وهو
سر سقوط الأحزاب في العالم الإسلامي بل في العالم الثالث مطلقاً، أما سقوطاً بعدم
الوصول إلى الحكم إطلاقاً، ولما سقطوا ~~بالإنهاك~~ بعد الوصول إليه الحكم.

وثانياً : إذا فرض وصولهم إلى الحكم ولم نجد حزباً من هذه الأحزاب وصل إلى الحكم إلا بمعونة المستعمر (وهذا شيء طويلاً ذكرناه في كتاب مستقل) فإذا فرض وصوله إلى الحكم مارسوا نفس الطقوس الدكتاتورية في الحكم، لأنهم ربوا عليه وتربيت أنفسهم ومناهجهم بقلب العكتاتور، ومن شب على شيء شاب عليه (كما يقول المثل).

ولذا فمن اللازم أن يكون الحزب من أول نشأته استشارية بالانتخابات، وعلامتها تبدل الرئيس والمدراء والأعضاء الكبار، كما يمارس مصلحة ذلك الديمقراطيون فيما يسمى بالعالم الحر.

ولنرجع إلى البحث السابق، وهنا مشكلة في الشركات السهامية، وهي أن الانتخابات بإدارة الشركة هل تخضع للأسهم أو للأفراد، فال الأول يجب بقاء الإدارة في أيدي عدة لهم أسهم كبيرة فإذا كان هناك مثلًا ألف واحد من الأشخاص لأولئك ألف ألف سهم لكل واحد سهم ولها الشخص الواحد ألف سهم هل يكون هذا الواحد له من الأصوات في الانتخابات بقدر أولئك الألف إنسان، وهل هذا من العدالة أن يكون الأمر كذلك، وإذا فرض أن يكون صاحب ألف صوت واحد كصاحب السهم الواحد فهل ن العدالة أن يكون الآخري اقتصاداً كالأضعف ؟ ولذا يجب أن تحل هذه المشكلة بالتوسط بين تلك المشكلتين : مشكلة الأفراد ومشكلة الأسهم، وهذا غالباً ما يجب أن يكون بمراجعة أهل الخبرة الذين يرون التوسيط في الأمر، أو بمراجعة الجهات القانونية التي وضعتها القوانين حسب فكرة جماعة من العقلاة المحابدين من مجلس الأمة أو معاشر الجهات ذات الصلة للصلاحية القانونية، لكن يجب أن يكون القوانين بالنسبة إلى الصغيريات موظرة بإطار الشريعة الإسلامية كما ذكرنا تفصيل ذلك في الكتب السياسية.

(مسألة) الحرية التي منحها الله سبحانه وتعالى للإنسان وقررها الإسلام في غير المحرمات تقتضي وجود كل الأشكال المتقدمة للمؤسسات والمنشآت في الحياة العملية للمجتمعات وقيامها بالأوجه المختلفة من النشاط هذا بالإضافة إلى حاجة الإنسان إلى كل تلك الأشكال مما يمكن المساعدة فيها في المنشآت بمختلف أبعاد الحياة، ودراسة الوحدات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها تدل على أن شكلًا معيناً قد يسود ميدانًا معيناً من الميدانين بينما لا يصلح في ميدانين أو أوجه نشاط أخرى، وأحياناً قد يكون شكل المنشآة من الأمور القانونية حيث لا اختيار ل أصحاب المشروع، فالاختيار أصحاب المشروع من ناحية والأمور القانونية من ناحية ثانية، والإقتضاءات الاجتماعية من ناحية ثالثة بمجموعها تحدد الأشكال في المؤسسات المذكورة، فمثلاً تنص قوانين الكثير من الدول على أن جميع المنشآت التي تقوم بأعمال البنوك أو التأمين يجب أن تتخذ شكل الشوكيات المساعدة، لكن من الواضح أن مثل هذه القوانين لا أهمية لها بالنظر الإسلامي، إذ الإسلام أعطى الحرية لكل الناس في كافة الأمور باستثناء المحرمات التي نص عليها، سواء المحرمات الأولية كالقمار والخمر وما أشبه، أو المحرمات الثانية التي ينطبق عليها دليل لا ضرر ولا حرج ولا عسر وما أشبه ذلك من الأدلة الثانية التي قد تتدخل في الميدان فيقلب العنوان الأولى إلى نفسه، فإن الإسلام بمرورته المعروفة

جعل بعض الجائز حراماً أو واجباً حسب قانون لا ضرر، فإذا كان بقدر كثير حرم ذلك الشيء، وإذا كان بقدر قليل بالنسبة إلى الإنسان نفسه أو الغير فيما إذا رضى جعله جائزأ، كما أنه في العكس جعل بعض الواجبات جائزاً أو حراماً بحسب تلك العناوين الثانوية، فإذا توجب الواجب ضرراً متزايداً حرم والإجازة وإن كان فيه ضرر قليل جداً بقي على وجوبه كالصوم الذي يوجب العمى، فإنه حرام وإذا أوجد مرض أسبوعاً مثل جزء وإذا أوجب ضعفاً متعارفاً بقي على وجوبه وهذه المسألة مذكورة في المباحث المترتبة لدليل لا ضلالاً، وعلى أي فإذا قرر أن أمام مرادي التأسيس ببدائل مختلفة ويتحيرون في تطبيق أي تلك البدائل يأتي السؤال الذي يفرض نفسه، وهو ما الشكل الذي يتتخذه الشروع المقترن قاسيسه، وفي الجواب نقول : أن اختيار شكل معين يتوقف على الهدف من إنشاء الشروع وعلى الظروف المحيطة به حيث أن هناك عوامل خارجية وداخلية تحكم اختيار الشكل المناسب، وعلى منظم المشروع الاسترشاد بها ومن تلك العوامل المقررة.

أولاً : تدبير الأموال اللازمة للمشروع سواء كانت المؤسسة اقتصادية أو غيرها، فإن كل منشأة بحاجة إلى أموال كافية لبقاء واستمراراً.

ثانياً : إجراءات التكوين والتدخل الحكومي.

ثالثاً : الضرائب المقررة على المشروع من قبل الدولة.

رابعاً : الإدارة، ونشير هنا استطراداً إلى أن الضرائب كلها محرمة في الشريعة الإسلامية، فإن الضرائب المقررة في الإسلام عبارة عن الخمس و الزكوة والجزية والخارج، أما سائر الضرائب التي تتوارد في الحكومات الحاضرة فكلها محرمة، وقد ذكرنا في كتاب فقه الاقتصاد تفصيلاً حول أن الإسلام كيف يتمكن أن يدير شؤونه الواسعة بهذه الضرائب الأربع، لكن ليس الكلام الآن في هذا الموضوع وإنما في الأمر الواقع، هو أن الحكومات تأخذ الضرائب على المؤسسات والمنشآت، فاللازم على من يريدون إقامة المشروع أن يلاحظوا خصوصيات الضرائب في جملة ملاحظاتهم عند إقامة المشروع.

ولنتكلم حول هذه البنية الأربعة بشيء من التفصيل والتوضيح. أما الأمر الأول، وهو المقدرة على تعبير الأموال اللازمة، فإذا كان الأفراد المهممون بالقيام بالمشروع - أما بقصد استغلالهم على المال في مقابل خدماتهم، وأما بقصد تقديم الاجتماع إلى الأمام في بعد من الأبعاد كالبعد الثقافي أو السياسي أو الصحي أو غير ذلك، فإذا كانوا يملكون الأموال اللازمة وكانوا في نفس الوقت مستعدين لتعريفها للأخطار أو افتخارهم في المشاكل الناتجة لذلك المشروع لم تواجههم مشكلة تدبير المال اللازم وتنتهي أهمية هذا العامل بالنسبة لاختيار شكل المنشأة ويحدد اختيار العوامل المختلفة الأخرى التي قد لا يملكونها ولا يتمكنون من المواجهة معها، أما مسألة تدبير الأموال بالنسبة إلى أين لا يملكون المال والمؤسسة تحتاج إلى المال سواء كان بحاجة إلى المال كثير أو قليل، فهي تعتبر مشكلة مهمة إذا لم تكن هناك جهة تزودهم بالمال الكافي فلا بد لهم من الالتجاء إلى الجمع في هذه الحالة لا بد من اختيار الشكل المعين الذي يسهل عملية التمويل، أو بعبارة أخرى الشكل الذي

يتمكنون من اجتذاب الممولين، سواء كانوا أفراداً أو جهة حكومية أو بنوكاً مسؤولة لمثل هذه الشؤون أو غير ذلك.

ثم أن في تدبير المال يلزم المعاونة بين الأرباح والخسائر مثلاً قد يعطى الشخص المال للمؤسسة في قبال أرباح قليلة في العمل المضارب وقد يعطى في قبال أرباح كثيرة، فاللازم ملاحظة كثرة الأرباح مما أمكن لذك الإدارية قادرة على اجتذاب أكبر عدد ممكّن من الممولين، وإمكان الالتفاف أن يكون الربح موزعاً بين رأس المال والعمال والمديرين والعمل الذي يستهلك كل عام منه بقدر مثلاً كل حسب حصة الواقعية إلى غير ذلك هذه في المؤسسة الاقتصادية وقد يكون المشروع إقامة معهد ثقافي، أو مستشفى للصحة والعلاج أو نادٍ للتربيّة أو غيرها، وعليه فمن اللازم لتمويل هذا المشروع الذي لا يمكن من القيام بإدارة نفسه صب بعض المال في الاستثمارات الخارجية حتى يغطي النواصن للمؤسسة المزمع إنشائها لهدف إنساني أو نحو ذلك.

وأما الأمر الثاني : وهو إجراءات التكوين والتدخل الحكومي، فإنها تختلف باختلاف أشكال المؤسسة، فبالنسبة إلى المشروعات الصغيرة ذات رأس المال المحدود في الأمور الاقتصادية مثلاً يجب مراعاة سهولة إجراءات التكوين إلى جانب قلة النفقات الضرورية، وقد تقدم أن الشروع الفردي هو أبسط لشكل المؤسسات الاقتصادية، ويمكن تكوينه بأقل قدر من النفقات والإجراءات القانونية، أما في حالة تعدد الشركاء شركة التضامن تحتاج أيضاً إلى قليل من النفقات والإجراءات وإن كان فوق المشروع الفردي على ما تقدم، ولكن التدخل الحكومي الذي هو أيضاً إجراءات التكوين يظهر بوضوح في شركات الأموال، خصوصاً إذا كانت الشركة شركة مساهمة، فإنها بحاجة إلى هبات أكثر وجهود أوفر، لأنها ينطوي على الكثير من إجراءات الرسمية ونفقات قانونية، كما أن الحكومة تتدخل في كل مرحلة من مراحل حياتها، أن ينظم القوون كيفية قيام الشركة وكيفية إدارتها كما ينظم كيفية بقائهما والانتخابات التي تفرض لها بين حين وحين.

وأما ثالث الأمور - والتي هي الضرائب، فإنه ينبغي على مؤسسي المشروع أن يدرسوا قبل التأسيس مقدار الضرائب التي تأخذها الحكومة، فيختاروا البدائل الممكنة، حيث أن الضرائب الحكومية تختلف من شكل إلى شكل حسب موازين حكومية معروفة، ولا شك أن ارتفاع الضرائب على بعض الأشكال قد يؤدي إلى تجنبها و اختيار أشكال أخرى لا تتعرض لمثل هذه الضرائب خصوصاً إذا كانت الضرائب تصاعدية فمثلاً في كثير من الدول تفرض ضرائب خاصة على شركات المساهمة مقابل المزايا التي تحصل عليها نتيجة لخلق الدولة لذلك الظروف الملائمة لتلك الشركات وبالأخص إن كانت الدولة تجعل أرصدة في البنك وما أشبه لأجل تشجيع تلك الشركات، فإن الدولة تريد في مقابل التشجيع المال، وأحياناً تكون الضرائب مرتفعة إلى حد كبير، فاللازم على المساهمين ملاحظة ذلك بدقة حتى لا ينتهيوا إلى مشكلة لا يريدون التورط فيها، ومن العلامة أن صاحب المشروع الفردي يدفع ضريبة على وارداته سواء تركها في المشروع أو سحبها أو بهذه أو بهذه كمرتب، أما في شركات التضامن فيدفع كل شريك على حدة الضريبة على وارداته

سواء سعّبها أم تركها في الشركة، هذا حسب الشرط المقرر بين المتضامنين في الموضوع، والأمر يختلف في الشركة المساهمة والمنايا التي تدفع إلى حملة الأسهم تعتبر من مصروفات شركة التي يغطي أخذها في الحساب قبل الوصول إلى صافي ربح الشركة الخالصة للضريبة ومنها يتبيّن احتمال اختلاف مقدار الضريبة من شكل آخر، كما أنّ صور اختلاف الضريبة ما إذا كانت الحكومة تريد إنشاء هذه الشركة فتخفف الضوابط عليها، بينما إذا كانت الحكومة لا تزيد إنشاء الشركة من جهة توفر تلك البضاعة أو ما أشبه بقتها تنقل في الضريبة تحديداً لانتشار مثل هذه الشركة، أما في الحكومات تحت الاستعمار ولو الاستعمار الاقتصادي ظاهراً أو خفياً أكثر بلاد الإسلام التي نعايشها، فإن الحكومة قد تنقل الضرائب على الشركات لأدل أنها تريد إرضاء أسيادها المستعمرين بجلب البضائع منهم، فإذا تمكن الشعب من الاكتفاء الذائي بالشركة لم تتمكن الحكومة من جلب البضائع من الخارج لإرضاء الأسياد ولذا أنها حيث تزيد بقائها في الحكم يكثر الضرائب على المنشآت المرتبطة بذلك، كما نجد مثل ذلك في اللحوم والمعملات والخططة وما أشبه في أكثر بلاد الإسلام، حيث أنها تستجيّب من الخارج لإرضاء الأسياد حتى يسمحوا لهم بالبقاء في الحكم أكثر، وبذلك يحطمون الاقتصاد الوطني، ويجعلون الضرائب الثقيلة على منظمي تلك الشركات، بالإضافة إلى المعرقلات الأخرى التي يوجدونها أطراف المؤسسات حتى لا تنشأ أو يموت بعد الإنشاء. أما الأمر الرابع، وهو الإداره، فالكلام في ذلك ما معنا إليه سبق، حيث يتمتع صاحب المشروع الفردي بحق مطلق في إدارة مشروعه ورقبة أمواله وصرفها كيفما شاء دون أن ينزعه في ذلك الحق غيره، فوظيفة الملكية والإدارة تندمجان في المنشآت الفردية وتكونان بيد الشخص المالك، لكن قد تقدم أن مثل هذه المؤسسات غالباً يكون صغيرة الحجم قليلة الفائدة وقصيرة العمر، وبالنسبة إلى شركات التضامن يشترك كل الشكاء المتضامنين في إدارة الشركة ويتمتع كل شريك بحقوق متكاملة أو غير متكاملة، حسب الشرط مما يلزم تحديد مدى تدخل كل شريك، وعادة يحدث اتفاق بين الشركاء على تقسيم السلطة فيما بينهم، أما تقسيماً بالعوازة والمواساء والمساواة، وأما تقسيماً حسب الأعمال كما تقدم في بعض الأمثلة، حيث يقوم كل شريك متضامن بعمل في بعد من أبعد الشركة، وعلى كل حال مثل هذا الاتفاق سواء كان بهذه الصورة أو تلك الصورة لا يخرج عن كونه تنظيماً داخلياً لا ربط للغير به، كما أن الحكومة غالباً لا تتدخل في مثل هذه الشركات إلا بحدود محددة.

أما شركات التوصية، فيظل مركز الشريك المتضامن كما هو في شركة التضامن، ولكن الشركاء الموصين لا يتدخلون في الإدارة نظراً لعدم مسؤوليتهم بذلك، وإنما هم يريدون الأرباح فقط وبالتالي تقل رقابة هؤلاء الشركاء الموصين على أعمال الشركاء المتضامنين، سواء كانت الشركة استثمارية أو كانت الشركة لجهة إنسانية كالمستشفيات والمطارات والقطارات والمعاهد وما إلى ذلك.

تبقي شركات المساهمة حيث الفصل بين الملكية والإدارة، فإن هذه الشركات تدار أعمالها بواسطة مجلس الإدارة المنتخب من قبل المساهمين الذين هم أصحاب رأس المال في اجتماعاتهم السنوية أو الأكثر من السنوية أو الأقل حسب المقرر، ولا

يتدخل المساهمون في إدارة أعمال الشركة، بل يعتمدون على ثقتهم في رجال مجلس الإدارة الذين انتخبوهم، كما أن مجلس الإطارة لا يتمتع بحرية مطلقة في القيام بالأعمال كما يريد، بل هم مقيدون حسب الشروط الواردة في عقد الشركة، بالإضافة إلى أكثرية الأراء وإذا كان العدد متساوياً - مثلاً - فالاقتراع، أو يجب عليهم أن يراجعوا بقرارات الجمعية العمومية للمساهمين، فمن المشاكل التي لا تحل لا بقانون الشركة ولا بكتيرية الأراء، ولا بالاقتراع المرجع حينئذ هي الجمعية العمومية، وهذا ما يتفق علينا في المفاجآت كالمعروف إذا وقعت أو السبiol أو الزلزال إلى غير ذلك، نعم المساهمون لهم الحق الأخير في الرقابة على أعمال الشركة، ويظهر ذلك في حقهم في إعادة أو عدم إعادة انتخاب أعضاء مجلس الإدارة، وفي حقهم أحياناً في إقالة المجلس أو بعض أفراده أو زيادة بعض الأفراد في المجلس، كما يتفق ذلك بالنسبة إلى مجالس الإطارة إذا كانت ضعيفة، أو وقعت مفاجآت من موت أو جنون أو إقصاء أو سجن أو ماتتبه.

ثم قد تكون الشركة مرتبطة بما يصطلح عليه من القطاع العام (لا القطاع الخاص) والمراد بالقطاع العام الدولة حيث هي التي تقوم بالشركة لحاجة المجتمع من دون فرق بين أن يكون الدولة اشتراكية أو رأسمالية معناها الإسلامي، أو بمعناها الغربي على ما ذكرنا تفصيل ذلك في بعض كتبنا الاقتصادية، ويشمل هذا البحث كل نشاط مرتبط بذلك البعد الذي هو في طريق عمل المدير، سواء كان بعدها صناعياً أو تجارياً أو مالياً أو زراعياً أو عقارياً أو تقاقياً أو غير ذلك من مختلف الأنشطة.

(مسألة) الإدارة والقوى ~~الشرعية~~ والتي نسميها بالتأطيرية لأنه ليس في الإسلام تشريع، وإنما تطبيق للكبريات الكلية على الصغيرات الجزئية، كما قال (عليه الصلاة والسلام) : « علينا الأصول وعليكم الفروع) والتنفيذية والقضائية والإعلامية تتدخل بعضها في بعض.

فإن تشابك الحياة من ناحية وتعقدها من ناحية ثانية مبيباً أن تكون الإدارة خصوصاً في الشركات الكبرى الاقتصاد أو المؤسسات الكبيرة الاجتماعية أو الثقافية أو غيرها ذات جهاز خاص يعني بهذه الشؤون الأربع، وإلا فربما يقرر في مجلس الأمة قوانين تضر الشركة تحديداً أو ضريبة أو تحريفاً، أو أحياناً خلقاً أو ما أشبه ذلك، وحتى لنفرض في العالم الإسلامي والتغير تأثير لا تشريع، والقوانين الإسلامية بحثة يمكن ذلك في مجلس الأمة، حيث أن أمم المؤمنين بداول، بعض البدائل يضر بالإدارة وبعضها لا يضر، مثلاً ليس للدولة مال بقدر كاف حتى يستخدمه في الزراعة والصناعة معاً وكلاهما محتاج إليه مما تضطر الدولة إلى جعل النقل في استخدامه في أحدهما، ولنفترض أن كليهما من ناحية الشريعة الإسلامية على حد سواء في الجواز، فإن الإداري إذا رأى الضرر في جعل النقل في الزراعة له أن يضغط على جماعة التأطير لجعل النقل في الصناعة حتى لا يضر إدارته، بل يماضيه إلى الأمام، ويقال مصل ذلك في القوة التنفيذية والقوة القضائية، أما الإعلام فواضح أمره بأنه يحتاج إليه:

أولاً : من جهة الإعلام عن المؤسسة لجلب الزبائن والمشترين والهواة.

وثانياً : للضغط على الجماعات المختلفة بهذه القوى الثلاثة فإن من المعلوم أن كلاً من القوى الثلاث محفوفة بأطراف كثيرة، مثلاً قوة القاطير محفوفة بالأحزاب والمنظمات والنوادي وجماعات الضغط والجرائد والمجلات والإذاعات المرئية واللامرئية التي تحتف بهذه القوة إلى غير ذلك وكذاسائر القوى فاللازم على الإداري تهيئة الأجواء المناسبة حتى يصل إلى مأربه، وإلا فيقف في أثناء الطريق، وأحياناً تلغى إدارته إطلاقاً، وحيث ليس للسياسة خصوصاً السياسة العامة بدء ولا نهاية فرجل السياسة العملي والمناور السياسي هو الذي يعرف هذا، كما يدرك أن القوى التي تنتج عنها السياسة العلامة – كما تعتبر عنها القوانين – تستغرق وقتاً طويلاً حتى تتطور وتتصبح واضحة المعالم وتتبلور في صيغ خاصة خارجية، وأنه يندر أن تسوى المشكلات تسوية نهائية، وإنما غالباً تسوى المشكلات تسوية وسطية، وفوق ذلك، فإن جماعات الضغط والأحزاب السياسية والرأي العام وغيرها – مما معنا إلى جملة منها – كل ذلك تختلف معاً فيما يجري لأي سياسة عامة خلال قيام المشروع بتشكيلها، ولذا من الواجب على المدير أو هيئة الإدارة أو من أشبه أن يراقب كل ذلك بتوندة وتدرج، وإلا فقد يفوته القطر كما في المثل – وبذلك يظهر أن كلاً من السياسة والإدارة وكذلك بالنسبة إلى القوى الثلاث الأخرى – التي ذكرناها – وجهاً لعملة واحدة، وهذه العملة هي العلاقات الإنسانية التي جانب منها الإدارة وجانب منها السياسة والقضاء والتنفيذ والإعلام فإنه على رغم اختلاف مجال العمل ومظاهره بين المشرع والقضاء والمنفذين والإداريين والإعلاميين، فإن كلاً من هذه الجوانب يهتم بنفس العناصر من العملية الإدارية، مثل كيفية حل مشكلات معينة كشمول التأمين الاجتماعي أو المساعدة التي تقدم للتعليم أو التحكم في مورد مثل الغاز الطبيعي أو تنظيم الذي يحقق همة الغرض، والطرق التي تستخدم في ذلك أو مسيرة أصحاب السلطة وبالعكس إلى غير ذلك، مما تترتب على العلاقات الإنسانية العامة، فعمليّة رسم السياسة عبارة عن التفاعل بين العناصر منها الأفكار والأنظمة والمصالح والأفراد، والإداريون لهم نصيب كبير في هذا المجال، ولا يخفى أنه لا يعني ذلك أن الجماعات الإدارية تركز على مصالحها الذاتية دائمًا وتهتم ببرامجها الخاصة بغض النظر عن كل اعتبار آخر، بل أنها تعتمد أيضاً على ضرورة توازن عادل بين المصالح والأخذ والعطاء، والمساومة والارتفاع فوق المصالح الضيقة باستكشاف المصالح العامة الكبرى، فإن الإداريين ليسوا دائمًا أصحاب مصالح خاصة وأصحاب نظريات ضيقة، وإنما كثير منهم، إنسانيون يريدون العدالة الاجتماعية وتعظيم الخير للجميع، نعم لا شك في أن طبيعة الإنسان أنه يريد الخير لنفسه ويفعض على الشر، كما أنه غالباً ما تتعارض المصالح والمصلحة هنا في صورة والمصلحة هناك في صورة أخرى وهما متضادتان، ولذلك نمثل بهذا المثال : إن الطبيب الجيد هو الذي إذا طلب المريض هرع إليه بينما عائلة الطبيب لا يريدون أن يهرب الطبيب في نصف الليل إلى المريض لأنّه يزعج نومهم وراحتهم، فالمصلحة بين العائلة وبين المرضى متضادة والطبيب بينهما، فلا بد وأن يلائم بين هذه الجهة وهذه الجهة، فإن قم تلك المصلحة فاتت هذه

المصلحة، وإن قدم هذه المصلحة فاقت تلك المصلحة وهم جرأة، هذا بالإضافة إلى اختلاف الاجتهادات في الإنسان حقيقة.

فمثلاً : بعضهم يريد تقديم الزراعة وبعضهم يريد تقديم الصناعة، والذين يريدون تقديم الصناعة هم يختلفون على أنفسهم، فبعضهم حسب اجتهادهم يلزمون تقييم الصناعات الكمالية كالبرادات والغسالات والتراجم وما أشبه ذلك من الحاجة التي تعد ثانوية بالنسبة إلى الحاجة الأولية، وحيث يحتل الإداري مركزاً يمكنه من ممارسة قدر ضخم من التأثير في رسم السياسة، بل ورسم القضاء والتنفيذ، فاللازم أن يستهدي في اتخاذ قراراته إذا كان حليفاً، ومصالاً لمكونات الصالح العام والإشكال على ذلك بأن مفهوم الصالح العام مفهوم غير واضح ويمكن التوسيع فيه بinterpretations كثيرة غير وارد، فإن أي مفهوم حتى مفهوم الوجود شيء يمكن أن يفسر بinterpretations كثيرة، ولذا قال الحاج السبزاوي (رحمه الله) (مفهومه من أعرق الأشياء وكنهه في غلبة الخفاء) لكن في النظم الحر القائم على الاستشارية وتباطل الآراء لا بد وأن يكون الصالح العام شيئاً وسطاً، لا يعني أن يجعله هذا إلى نفسه أن يجعله ذلك إلى نفسه، أو أن تساند الحكومة مثلاً هذا الطرف ضد الطرف الآخر، أو ذلك الطرف ضد هذا الطرف، وإنما يجب أن تعمل كمنصف يعطي النصف لها الطرف والنصف لذاك الطرف مما يسمى بالحل الوسط بينهما مستندة في كل حالة على ما تقدم حسب نظر الخبراء الحبيبيين بالصالح العام الذي يدعم الاستقرار الاقتصادي والسلام والتقدم والإيمان في مثل البلاد الإسلامية وسائر البلاد التي تؤمن بالله واليوم الآخر. ثم أن من الواضح أن الإداري لا يتمكن أن يجعل في مكتبه في هدوء يفكر في مختلف البذائل مترشداً في قراره الذي يريد تغيير السياسة في صالحه بما يقدر أنه الصالح العام حتى إذا كان رجلاً إنسانياً وحبيباً إلى أبعد الحدود ثم يضع قراره موضع التنفيذ بما يصدره من تعليمات أعدها في جو منفرد هادئ، أو في جو استشاري مع سائر زملائه؟ أنه حتى إذا حاول ذلك.

فأولاً : الهدوء في مكتبه لا يبقى مسمراً بل يقطع سبب جماعات الضغط بالتلئونات أو اللقاءات الشخصية لياخذ جانبهم في هذا الأمر، وسوف يدعونه للغداء في ل Helvetica الاستقبال والعشاء أو يقدمون له الهدايا، ولذا فالكثيرون يذهبون إلى أن واجب الإداري كواجب الوالي عليه أن يرفض الهدايا وعروض المزايا والخدمات غير السليمة، فإن قبول الهدايا ونحو ذلك يزيد من المؤشرات والأخطار التي يحتفل أن تتعرض لها عملية اتخاذ القرار عندما تقع المصالح الخاصة، أو مصالح الجماعة المتعارضة في الميزان في تنفيذ برنامج عام.

وثانياً : الإداري يجب أن يكون في نفس الوقت سياسياً يفهم السياسة كاملاً، ولا فجماعات الضغط المخالفة والسياسة سواء بحقها التشريع (التأثير) أو بجانبها المنظمات والأحزاب وما أشبه، تؤثر على الإدارة تأثيراً يدعها قليل الوفر كثير التكليف، ويكون بالأخر خيانة بالنسبة إلى كثرة من المساهمين، أو إلى جميعهم وكذلك بالنسبة إلى سائر الإدارات الثقافية أو الصحية أو التربوية أو ما أشبه ذلك فالواجب على من يتهمها لوظيفة الإدارة أن يزود بحصيلة من الفلسفة والاقتصاد والتاريخ للاتصال وما أشبه ذلك، حتى تتوفر له نظرة واسعة للسياسات والقرارات

الاجتماعية بدلًا من نظرة الخبرة الضيقة التي يتصف بها الفن في إن نظرية الخبرة الضيقة في مزدحم الأنظار والأفكار والضغط لا تكون إلا كما قال الشاعر : (كريشة في مهب الريح طائفة لا تستقر على حال من القلق) فإذا لم يكن الإداري متصرفًا بهذه الصفة فكثيراً ما يتخذ قراراً خطأً يسبب مشكلة كبيرة لإداراته فإذا ما اتخذ شخص بحضوره خبرته على أن يفهم تخصصه فصب القرار تكون النتائج منحرفة إلى ذات اليمين، لوذات الشمال أو ضحلة أو ضئيلة، مما يضر الإدارة، ولذا فاللازم أن يتخذ الفرار إداريون لهم إحاطة بنواحي السياسة العامة العرضة والصالح العام، نعم يجب أن يلاحظوا أيضاً مصالحهم الخاصة، ومصالح المساهمين، أو القطاع الذي يقومون بالخدمات لهم، سواء كانت لهم خدمات صحية أو ثقافية أو غير ذلك، وما ذكرناه بالنسبة إلى المديرين والإدارات الخاصة في قطاع الناس يصدق بصورة أكثر بالنسبة إلى الإدارة العامة التي هي عبارة عن الحكومة، سواء كان الحزبي في الجناح الحكومي، لأن الحكومة عبارة عن تهيئة مستمرة داخل الحكم وخارج الحكم، حتى تكون في نفسية المجموعة العاملة للجانب السياسي صور واضحة المعالم من الاجتماع الصالح، وما يقومون به في داخل الحكم، بل أو خارجه، عندما يوردون الضغط على الحكومة، اللازم على الإداري أن يكون مفعماً بحالة إقناعية يتمكن من إقناع الأطراف المعنية لوجهة نظره التي يراها سليماً، فإن الرئيس الإداري الذي يقابل الأطراف المعنية يلزم عليه أن يعمل جاهداً لإقناع هذه الأطراف بوجهة نظره حتى لا يعرض هونامجه للتعثر بسبب فشله في هذا الإقناع، أو يتغير بسبب آخر، وكذلك فإن عليه أن يتحمل المسؤولية في اتخاذه التشريعات الازمة لصيير إدارته نحو الهدف المطلوب وللحصول على المال اللازم لنھوض إدارته بعملها وعلى ذلك فللازم عليه أن يعرف كيف يستطيع أن يلائم بين الأطراف المعنية المتضاربة المصالح حتى يمكن من تنفيذ خططه في مزدحم ينظر بعضهم إلى بعض نظر العداء، وكلهم ينظرون إليه يريد جلبه إلى جانبه، وهو قد لا يراه لا هنا الجانب ولا هذا الجانب، بل يرى نظرة ثلاثة أو يرى هذا الجانب فقط في قبال ذلك الجانب أو بالعكس، أو يرى الحل الوسط بين الجانبين فعلى هذا فاللازم على الإداري دائم الاتصال بالجوانب العديدة في الاجتماع، فمن جهة بالرأي العام ومن جهة بالإعلام، ومن جهة بالسياسة ومن جهة بالقضاء، ومن جهة بالتنفيذ، ومن جهة بالتطورات المختلفة بين رؤسائه وبين مرؤسيه، ومن جهة بالنظارات المختلفة بين زملائه في الإدارة مهما كانت قي صفة أو أرفع منه أو أخفض . هذا من ناحية ومن الناحية الثانية بين الناس الذين هم يتقاضون ويعاملون مع هذه المؤسسة سواء كانت المؤسسة سياسية أو اجتماعية أو صحية أو غير ذلك .

(مسألة) أمام المدير قسمان من الوظائف :

الأول : الوظائف الإدارية .

الثاني : وظائف المؤسسة، وهي عبارة عن تحقيق الهدف الأساسي من المؤسسة الذي هو إشباع حاجات الإنسان ورغباته عن طريق إنتاج أو توزيع السلع أو الخدمات ومن ثم فهناك تنشيط آخر غير النشاط الإداري ينبغي على كل منشأة أعمال أن تقوم بها أيضاً حتى تتمكن من تحقيقاً كاملاً وهذا النشاط الذي يجب على

المنشئة القيام به يتكون في مثل المعامل وما أشبه من وظائف مثل الإنتاج والبيع والشراء والتمويل وشؤون الأفراد والأعمال المكتبية والعلاقات العامة وينسحب مثل ذلك في سائر أقسام المؤسسات كالمؤسسات الصحية أو المؤسسات الثقافية أو المؤسسات السياسية أو ما يشبه ذلك، ويطلق على هذه الوظائف استصلاح وظائف المنشئة، أو وظائف المشروع، يميزها لها عن وظائف المدير، أو وظائف الإدارية، وليس معنا ذلك انفصال الشاط الإداري عن نشاط المنشئة، بل معنى ذلك أن هناك نوعين من النشاط يجب على المدير مراعاة هذا تارة وهذا تارة، وهما متشابكان تشابكاً شديداً، مثلأ عند القائم بأعباء وظيفة الإنتاج في المثال السابق أو التسويق أو غيرهما من وظائف المنشئة لا بد للمدير المسؤول من تحطيم هدفه وسياسة وتنظيم العمل وتعميم الهيبة الإدارية وتوجيه العاملين على التنفيذ ورقابة النتائج وتقسيم أوقاته وأفكاره وأنشطته وأعماله بين هذا الجانب وهذا الجانب، ومن الواضح أن وظائف الإدارة لا تقتصر على الرئيسي الأعلى للمنشئة، وإنما هي مجموعة أنشطة لإداريين على اختلاف أنواعها، فهناك الرئيس الأعلى وهناك المديريون الإداريون كإدارة الإنتاج وإدارة التسويق وإدارة المال وإدارة الأفراد إلى غير ذلك، وتحتختلف وظائف المنشآت بعضها عن بعض، فمثلًا وظائف المنشئة الصناعية تختلف عن وظائف المنشئة الزراعية كمال وظائفها تختلف عن وظائف منشئة الخدمات كما أن وظائفها تختلف عن وظائف منشأة السياسة أو الثقافة أو ما يشبه ذلك، نعم بعض الوظائف تكون مشتركة تقريباً بين كل أنواع المنشآت، مثل الوظيفة المالية حيث أن أيّة منشأة لا تستغني عن المال، فإنها تقوم بالمال وتبقى بالمال وتستمر مطردة إلى حيث الأهداف المنشودة بالمال، ولو اتّخذ منشأة صناعية كنموذج للدراسة فإننا نجد أنها تقوم بالمتعدد من الوظائف المختلفة والتي من أهمها :

الأول : وظيفة الإنتاج .

والثاني : وظيفة التسويق .

والثالث : وظيفة المال .

والرابع : وظيفة الأفراد .

فال الأول، وهو وظيفة الإنتاج من أهم وظائف المنشآت إطلاقاً فإن المنشآت إنما تنشأ للإنتاج، سواء كان إنتاجاً ثقافياً أو إنتاجاً صحياً أو إنتاجاً مالياً أو إنتاجاً صناعياً أو إنتاجاً عسكرياً أو غير ذلك، فمثلًا المنشئة الصناعية : تتعلق بخلق المنافع الشكلية للمواد الخامات بتحويلها إلى سلع يمكن أن تشبع حاجات ورغبات المستهلكين من ناحية، وتتوفر المال للمساهمين من ناحية ثانية، ومثل هذه الوظيفة تنتهي على كثير من الوظائف الفرعية، مثل اختيار موقع المصنع وتحطيم الآلات وتحديد درجة الآلية والتصميم الهندسي للسلعة والتنظيم الداخلي للتسهيلات الإنتاجية والعمليات الإنتاجية داخل المصنع والحصول على المواد وتحطيم الإنتاج ورقابة افتتاح الجودة في السلعة وإلى غير ذلك.

والثاني : وهي وظيفة التسويق تنتهي على كل الأنشطة التي تبذل عند انسياب السلع مراكز إنتاجها إلى مراكز استعمالها إلى استهلاكها، سواء في داخل البلد أو خارج البلد، ومن الواضح وجوب ملاحظة رغبات الجماهير في هذه السلعة، هل

السلعة لكل الفصول أو لفصل خاص من فصول السنة، أو لمواسم خاصة من المواسم، ومن ثم فإن هذه الوظيفة الحيوية التي تعتبر المحور الرئيسي في منشآت الأعمال من هذا القبيل تتطوّر بدورها على وظائف مهمة في البيع والنقل والتخزين والتجفيف بالنسبة إلى مثل الحبوب والفواكه التي يجب أن تجفف والتعليق وما أشبه ذلك، وتتعلق وظيفة البيع بتحويل طكية السلع والخدمات من المنتج إلى الوسطاء، ثم إلى المستهلكين، أو إلى المستهلكين مباشرة، ويستلزم هذا اختيار منفذ التوزيع المناسبة وتحديد أسعار البيع و القيام بالحملات الإعلامية والترويجية، واحتياط وتدريب رجال البيع ومراقبيهم، أما وظيفة النقل فتعمل لأجل المنفعة المكانية للسلع حيث السوق في غير مكان الإنتاج بينما تعمل وظيفة التخزين لأجل الحصول على المنفعة الزمنية إلى غير ذلك من الشؤون المرتبطة بالتسويق.

أما الثالث : وهو وظيفة المال، فتتغّير من الوظائف الحيوية لكل منشأة، لأن جميع منشآت الأعمال تحتاج إلى الأموال حتى يمكنها القيام بنشاطها، وكلما كان المال أوفر حسب الكفاية التي تلاحظ في الإدارية يكون القيام بالنشاط أحسن وأكمل، وكل الوظائف للمشروع يمكن النهوض بها دون توافر الموارد الضرورية، وتتعلق هذه الوظيفة بالنشاط المالي للمنشأة أي الحصول على الاحتياجات المالية من المصادر المختلفة، وهذه المصادر قد تكون حكومية وقد تكون شعبية، وقد تكون دائمة وقد تكون مؤقتة، كما قد تكون ملكية أو اقراض إلى غير ذلك من المصادر المالية التي يجب أن يلاحظ المغيرون النسبة فيها وبين سائر أعمال المنشأة، ومن الواضح أنه يقتصر النشاط المالي على مجرد الحصول على الأموال، بل يمتد لكي يشمل الرقاب على الاستخدام الفعال لهذه الأموال لا مطلق الاستخدام، ولا أن تصب في مصبات فاسدة من الهشاشة والإهانة والنهب وما أشبه مما تحف بالمال غالباً، ومن أهم أهداف هذه الوظيفة العمل على احتفاظ المنشأة بنهاية كافية تجعلها قادرة على مقابلة التزاماتها ضد حلول مواعيدها، كما يدخل ضمن هذه الوظيفة النشاط المحاسبي في المنشأة والرقابة الدائمة للتكافؤ والتوازن بين المال المحتاج إليه والمالي المتوفّر لديه.

وأما الرابع، وهو وظيفة الأفراد فتحقق هذه الوظيفة بالحصول على القوة العاملة في المنشأة وجعلها قدرة وراثية ومتعاونة في تنفيذ الأعمال، ويستلزم هذا القيلم بأنشطة مختلفة، مثل حصر الوظائف الضرورية وتحديد مواصفاتها والضغط عليها حتى لا تكون أكثر من الرزم والتوصّع فيها حتى لا تكون أقل من اللازم، والمحافظ على اتصال وثيق مع سوق العمل للحصول على الأفراد المناسبين، وتهيئة العمل وتدريبهم والتنسيق بينهم والمحافظة على علاقات طيبة بين المنشأة والعاملين فيها، ووضع نظم التعيين والترقية والفصل والتأديب وما أشبه، مما جعل الأفراد صالحين ومهيئين ومندفعين للتقدم بالمنشأة إلى الأمام، من غير فرق بين أن تكون المنشأة منشأة ثقافية بالنسبة إلى المعلمون والمربيين والوجهين ومن أشبه، أو مؤسسة صحية بالنظر إلى الأطباء ومعالونهم والممرضات ومن أشبه أو غير ذلك من المؤسسات التي يحتاج إليها المجتمع .

(مسألة) من مهام الإدارة جمع **الحقائق** والمعلومات التي تساعد في سير العمل وتقديمه إلى الأمام بالاطراد، وتعتبر هذه العملية من أهم خطوات البحث التنظيمي فهي أمر موكول إلى المدير نفسه أو إلى محلل يساعده ويساعد المدير في هذه المهمة، والأفضل في المؤسسات الكبير أن يكون هناك المحلل قائماً بمثيل هذا العمل وعليها تعتمد النتائج والتوصيات التي سيقدمها للمدير في تقريره عند انتهائه من عملية إجراء الدراسة حتى يكون العبر ومدراء الأقسام والمديرون في القاعدة على علم بكيفية سير العمل وخصوصياته ومزاياه ونواقصه، ولهذا فإن على المحلل أن يقوم بجمع الحقائق بطريقة منتظمة وبموجب خطة موضوعة لهذا الغرض، والأحسن في ذلك إنما يكون بالأمور التالية :

الأول : الحاجة إلى جمع الحقائق .

الثاني : الحقاق الواجب جمعها .

الثالث : وسائل جمع الحقائق .

أما بالنسبة إلى الأول، وهو عبارة عن الحاجة إلى جمع الحقائق، فإن الغرض من جمعها هو التعرف على خصوصيات العمل من المشاكل وغير المشاكل التي تعاني منها المؤسسة، ليكون بإمكان المحلل بعد تحديد المشكلة وصف الطول المناسبة لها، ولذا فالمحلل يقوم بجمع المعلومات المتعلقة بموضوع البحث واللازم أن يعتمد أسلوب انتقاء المعلومات على نحو **التناسبية**، لغرض الدراسة لا المعلومات الهامشية التي لا ترتبط بالهدف، فيقوم بجمع معلومات كافية ومفصلة عن قاحبة معينة، كما يقوم بجمع معلومات في الجملة عن ناحية أخرى وهي الناحية **غير بروطة** بالناحية الأولى التي هي مهمته، غير ليس على المحلل في المؤسسات الكبير أن يقوم بجمع جميع المعلومات في جميع الأقسام، كما أن على المحلل أن يتجنب الأسلوب العشوائي في جمع المعلومات لأن من شأن هذا الأسلوب أن يكبس عند المحلل كميات كبيرة من المعلومات غير المحتاج إليها، فيستهلك لجمع وقتاً كبيراً منه دون فائدة، ومن المحتمل أن تضييع **العلوم السياسية** الازمة **دراسة** بين هذه المعلومات غير الضرورية، وقد يكون من المفيد وضع قائمة بالمعلومات والتفاصيل الازمة للبحث والحاصل أن على المحلل أن يقوم بجمع المعلومات والأدلة والبراهين والمشاكل والحلول حتى يظهر مدى فعالية التنظيم والإيرادات الموجودة في القسم، وحتى يظهر المشكلات ومواضع العثرة للتعرف على مواطن الضعف والقوة فيه، ولنتمكن المحلل على تضليلها من وضع الاقتراحات وتقديم التوصيات العملية الكفيلة بتحسين العمل في ذلك القسم بوحده أو مع المدير، أو مع بقية المسؤولين أو حتى مع الأعضاء، والمعلومات التي يجمعها المحلل تساعد المسؤولين في إقناعهم بأهمية وفائدة مقترحاته أو مقترحات غيره من أشرف على تلك المعلومات، فيسير الأمر حسب ما يرام، ويوضع الرؤساء والمعيرون الاقتراحات موضوع التنفيذ .

أما الأمر الثاني، وهي الحقاق والمعلومات الواجب جمعها، فإنهاتختلف من حيث **الكم والكيف، والأهمية والتفاصيل**، باختلاف هدف البحث، وكلما كان الهدف

واضحاً ومحدداً كانت مهمة المحلل في تحديد المعلومات الواجب جمعها سهلة، ويسيرة وبوجه عام، فإن المعلومات التي يراد جمعها على نشأة تشمل أموراً متعددة : الأول : أهداف الوحدة إذ يقوم المحلل عادة بجمع معلومات أولية وبصورة إجمالية عن أهداف الوحدة التي على بجمع المعلومات حولها فإن المنشآت الكبار تستعمل على وحدات، مثلاً وحدة التخزين ووحدة التسويق ووحدة الإدارة وما أشبه من الوحدات التي أشرنا إلى جملة منها سابقاً، فيقوم المحلل بجمع هذه المعلومات المرتبطة بأهداف الوحدة بالدراسة الأولية ولا سيما في مرحلة التخطيط وفي هذا المجال يجمع المحلل المعلومات التفصيلية عن أهدافه كل قسم من أقسام الوحدة، وعند الانتهاء من جمع الحقائق يقوم العامل بالتأكيد من أن الأقسام المختلفة تتعاون مع بعضها البعض في تحقيق الهدف الأساسي المحدد للوحدة .

الثاني : الهيكل التنظيمي للوحدة، فإن المحلل يقوم بجمع المعلومات الكافية عن جهاز تنظيم الوحدة ومن شأن هذا العمل أن يسهل عليه فهم العلاقات الموجودة داخل الوحدة كما يقوم المحلل بمتابعة التطورات التي حدثت على جهاز الوحدة الزمنية منذ بداية تكوينها وعليه أن يحصل على خريطة تنظيمية جديدة لنفس الوحدة تمثل الوحدة كما هي وقت الدراسة في الحال الحاضر وتبين أقسامها وعلاقة الأقسام بعضها ببعض، ثم تقارن بين الخريطتين السابقة واللاحقة وتساعد نتيجة المقارنة المحلل على اكتشاف الفروقات والتفيورات بين التنظيم السابق الرسمي وبين التنظيم الحالي ويجب على العامل أن يلاحظ مدى تطبيق الوحدة في تنظيمها الحالي للقواعد الأساسية المتعارف عليها للتنظيم الإداري، كما أنه يظهر بذلك مدى الخل الذي طرأ على الوحدة من الغريطة السابقة مقارنة بالقواعد الأساسية التي وضع عليها المنشئة، فهي أعمال متعددة الخريطة السابقة والخريطة اللاحقة ومدى التطابق بين الخريطتين ومدى التطبيق بين أي منها وبين القواعد الأساسية للمنشئة، ثم إذا كانت هناك خريطة قديمة، فيها ونعمت، حيث ذكرنا لزوم التطبيق بين الخريطة الجديدة والخريطة القديمة وعندما لا تكون هناك خريطة قديمة، فإن على المحلل أن يقوم بجمع المعلومات السابقة لتلك الوظائف من الموظفين الذين يشغلونها، وهنا تظهر المساعب للمحلل مساعدة تحلل واجبات ومسؤوليات الوظائف العليا، فإن الشاغل للوظيفة يكرر معظم وقته لوضع السياسة العلمة واتخاذ القرارات وحضور الاجتماعات والمؤتمرات والإشراف على أعمال الموظفين الآخرين وهذه الأعمال لا تتكرر كثيراً، فإنها إذا لم تكن هناك خريطة تعين تلك الأمور وذكراتها، فإن المحلل يقع في صعوبة، لن عدم الاستحسان قد يوجب عدم فهم النتائج، ولذا يصعب تدوينها وتقديرها وتحليل الوقت اللازم للقيام بها، بالإضافة إلى أنه مثيراً ما يجد المحلل صعوبة في إجراء المقابلة مع الموظف لأنه لا يضمن وجوده في مكتبه أو لأنه قد يكون مشغولاً في معظم أوقاته أو أنه قد يترفع عن الإجابة عن كل سؤال إلى غير ذلك، وعلى كل حال فاللازم أن يحصل المحلل على سلسلة من المعلومات التي تساعد على التعديل وعلى التطبيق والمقارنة .

الثالث : أساليب إجراءات العمل فإنها سلسلة من الخطوات والعمليات التي تتصل بعضها ببعض، وتؤدي إلى إنجاز عمل إداري مامهما كان ذلك العمل، فإن

الواجب على المحلل أ، يقوم بتسجيل عمليات وخطوات هذه الإجراءات وتحيد طبيعة الدراسة للمحلل مدى التفصيل المطلوب لهذه الإجراءات وإذا وضع المحلل خارطة تبين كل خطوة من الخطوات التي تمر فيها المعاملات، أو مرت فيها المعاملات السابقة فإن وجود مثل هذه الخارطة يكشف نقاط الضعف الموجودة في الإجراءات المتبقية، أو النقاط التي يستحسن تبديلها بنقطة قوى منها، أو نقطة مشابهة لكنها أبسط من حيث النوع أو من حيث الكلم، وبهذا فإن المحلل يساعد على معالجة نقاط الضعف أو نقاط التوسط مما يتمكن من إدخال التحسينات والتبدل وما أشبه .

الرابع : كمية العمل والوقت الذي يستغرقه ومدى تكراره فإن المحلل يجمع المعلومات عن هذه الأمور خلال فترة معينة وتتضمن المعلومات التي يجمعها كمية العمل الوارد، وكمية العمل المنجز، وكمية العمل المتأخر المتواكب، ثم يصار بعد ذلك إلى دراسة مدى التكرار في الأعمال، إذ هناك أعمال تتكرر يومياً أو مرأة في الشهر، مثل دفع رواتب الموظفين، أو مرة في السنة كعمليات تحضير الميزانية، ويقوم المحلل بدراسة الوقت اللازم بإنهاء المعاملات، وذلك باخذ عينات من المعاملات التي يتم إنجازها في الوحدة، أو في القسم من الوحدة، أو في الهيكل العام، فيما إذا كان الأمر مربوطاً بالهيكل العام للمنشأة، ثم يقوم بتحديد الوقت اللازم للإعداد والانتقال والانتظار إلى أن تصبح المعاملة في المرحلة الأخيرة، والتي هي مرحلة الإنجاز .

والحاصل أن يضع مصوّبة بالوقت الذي تحتاج المعاملة إليه من البداية إلى النهاية، ويحتفظ المحلل بدراسة الوقت في سجلات خاصة للرجوع إليها فيما بعد، أما بخصوص دراسة التكاليف للقيام بالعمل فتؤخذ عينات لعدد من العمليات وتحصل على التكاليف الازمة للقيام بها وذلك بحساب رواتب الموظفين الذين يقومون بالعمل، ورواتب الرؤساء المشرفين، وتكاليف اللوازم وتدخل فيها الإيجارات وغيرها من التكاليف، فيقارن بين هذه التكاليف وبين النتائج، فلن بذلك يظهر الزيادة أو النقصة أو التوسيع في كل من الأطراف مثلاً المحلل يحسب أنه لو وضع هذا المال الذي وضع في المؤسسة الاقتصادية في التجارة، أو في المصرف، أو في المضاربة، كم كانت أرباحه، ثم يقارن ذلك بالأرباح التي تحصل من المؤسسة، فإذا ظهرت الأرباح متساوية وكل من اللازم أكثرية الأرباح وصي بلزوم الإثبات بأعمال تنتهي إلى تلك النتيجة، وأولى بذلك إذا ظهرت الأرباح أقل، أما إذا ظهرت أكثر أكثرية مناسبة دل التحليل على حسن سير العمل، وهكذا في سير المجالات غير الاقتصادية كمجالات الصناعة والثقافة والصحة بالنسبة إلى الإنتاج المطلوب، فقد يكون الإنتاج بقدر المطلوب وقد يكون فوق المطلوب وقد يكون دون المطلوب .

الخامس : ربط الوحدة بالوحدات الأخرى، فإنه يلزم - بالإضافة إلى عمل المحلل في الوحدة المعنية - العمل في وحدات أخرى، لكن بقدر، إذ لا يمكن محلل واحد في المؤسسات الكبار من تحليل كل الوحدات، وإنما يأخذ قسماً واحداً من الوحدات وينتهي إلى تحليل بعض الوحدات، وإنما يأخذ قسماً واحداً من الوحدات الأخرى المرتبطة بهذه الوحدة بقدر ما إذا تحتاج إجراءات بعض العليات أحياناً تجاوز

حدود الوحدة المعنية، أو القسم الذي هو قيد هراسة إلى أقسام ووحدات أخرى، فإن للوحدات الأخرى أثرها على سير العمل في الوحدة التي هي قيد الدراسة، ولذا يلزم على المحلل إذا أراد تكميل العمل أن يقوم بدراسة هذه الوحدات هامشياً، فيجمع المعلومات الضرورية للدرسة لكن لا يتسع في جمع المعلومات عن الوحدات الأخرى، إذ ليس ذلك من شأنه، وإنما من شأنه العمل على جمع المعلومات عن الوحدات الأخرى بقدر ما يرتبط بهذه الوحدة التي هي قيد الدراسة.

السادس : ظروف العمل، فإن على المحلل أن يجمع معلومات عن ظروف العمل كتوفر المعدات والأثاث والتقنية والتبريد والتور والماء وغير ذلك، مما يحتاج إليه الموظف في أثناء عمله، مما يعكس أثره على أعمال الوحدة التي هي قيد الدراسة، إذ الجو إذا لم يكن مهيناً فإن العامل أولًا لا يحصل بالقدر الكافي، ثم علمه بما يعمل يكون مع الضجر والاشمئزاز مما يشيع حوله الكراهة حول المؤسسة، وذلك يؤثر تأثيراً على المؤسسة.

السابع : ملاحظة معنويات الموظفين، فإنه يجب على المحلل أن يجمع معلومات عن علاقة المدير بالموظفين وعلاقته بالموظفين المدير وعلاقة بعضهم ببعض، فيلاحظ إن كانت هناك حالات تشير إلى تذمر الموظفين أو سوء في حالة التدريب، أو الإشراف أو الإدارة، وعن الروح المعنوية عند الموظفين، لأن الأحوال النفسية للموظفين وحبهم للعمل أو كرههم له يؤثر تأثيراً كبيراً عليهم في أعمالهم كما وكيفاً، ومن الواضح أن مما يؤثر على معنويات الموظفين هو ظروف العمل أيضاً فاللازم على المحلل ملاحظة ذلك ملاحظة كافية.

الثامن : احتياجات المتفاعلين وأفراد الجمهور من المؤسسة، فإن الواجب أن يأخذ المحلل بعين الاعتبار وجهات نظر جمهور المتفاعلين، وأن يجمع المعلومات عن رأيهم في الوحدة، وكفاءتها في القيام بالعمل، وعن رأيهم في النتائج التي تقوم الوحدة بها، وأنه هل هناك صعوبة في التعينة أم لا، وهل هناك كثرة عدد أو جودة كيفية أو بالعكس، فعلى المحلل أن يراعي جمهور المتفاعلين عند وضعه للتوصيات، مثلاً يوصي بنقل عبء من العمل من الموظف إلى جمهور المتفاعلين أو بالعكس، وذلك بقصد الاقتصاد في الوقت والجهد والنفقات بالنسبة إلى الموظف، أو في الطرف الثاني، فإن كل واحد منهم قد يؤدي إلى وجوب النقص في المعاملات وعرقلة سير العمل، مثلاً في المؤسسة تقافية قد يرى الحل أن لا يقوم الطلاب بأنفسهم إلى السير إلى المعهد بدون تهيئة وسائل المواصلات لهم، فإن ذلك وإن كان يخف على المعهد النفقات والخدمات لكن ذلك يؤثر على إقبال الناس على المؤسسة مما يوجب تأخير المؤسسة، وكلك إذا عكس، بأن كان من القاعدة المتعارفة سير الطلاب بأنفسهم فأوصى بجعل وسائل نقلية على المعهد، حيث يُثقل ذلك كاهل المعهد بالنفقات وبالخدمات إلى غير لكل من الأمثلة في كل مؤسسة.

أما الأمر الثالث، وهو وسائل جمع الحقائق والمعلومات، فهي يمكن بعدة أمور من أهمها : دراسة السجلات الموجودة، والملاحظة الشخصية لعمال الوحدة، وال مقابلة الشخصية مع الأفراد، والإستبانة بقائمة من الأمثلة .

أما الأول، فهو دراسة السجلات الموجودة إذ المحل يستطيع أن يحصل على بعض المعلومات التي يحتاجها لأغراض دراسته عن طريق دراسة السجلات والمستندات والوثائق الموجودة في الوحدة وتعتبر هذه الوسيلة من أسهل الوسائل لجمع المعلومات وأسرعها، لكن المعلومات التي يريدها المحل حول المؤسسة تكون غالباً مبعثرة ومتوزعة، كما أن كثيرة منها لا تمثل الواقع أحياناً، حيث أن المسجلين زادوا ونقصوا الأهداف سياسية أو اقتصادية أو فقهية أو ما شبه ذلك لكنها بشكل عام تساعد المحل بـالبقاء بعض الأضواء على النواحي التي يقوم بدراستها.

وأما الثاني، وهو الملاحظة الشخصية للأعمال الوحدة، فهذا من أحسن الوسائل لجمع المعلومات المرتبطة بالمؤسسة، إذ يقوم المحل بنفسه بـمشاهدة ما يجري داخل الوحدة، ويسجل ملاحظاته الشخصية عن النواحي الإيجابية والسلبية التي يلاحظها أثناء قيام الوحدة بأعمالها لكن هذا النوع من الملاحظة :

أولاً : تكلف زمناً كثيراً وتم أن المحل لا يكون دائماً متواجداً والأوقات بعضها يختلف عن بعض بالنسبة إلى كل الأنشطة التي تقوم بها المؤسسة، ولذا فالازم الاقتصاد في اللجوء إلى هذه الوسيلة إلى حراسة النواحي الهمة هم الوحدة، وذلك بمراجعة عمل كل وظيفة ومراجعة الموظف، وهذا سيتطلب للفرق بين الوظيفة والموظفي، كما ألمعنا بذلك سابقاً، ثم متابعة معاملة ما من البداية حتى النهاية مثلاً يلاحظ حصول الترقى من الجولة منذ ساعة تقديمها إلى الجهات المختصة إلى حين وضعه في صورته النهائية، وهذا ثم التثبت من مدى الإنجاز والمران التي يشار إليها إلى السجلات والقيود ونحو ذلك، ثم فحص بعض المعاملات المنجزة والمعاملات التي هي فيه طريق الإنجاز، والمعاملات التي ألغيت ولم تتمكن من الصمود أمام المشكلات والمناقضات المحققة بها، ثم قياس مقدار العمل الذي أجزه موظف ما أو جماعة من الموظفين أو المدير أو المدراء في الوسط والمدراء الآخرين في خلال مدة معينة، ومن اللازم أن يكسب المعلم ثقة وتعاون مدير وموظفي الوحدة التي يقوم بـدراستها، إذ بدون ذلك لا يمكن من فهم ما وراء الستار وإنما يرى بعض الظواهر، ومن الواضح أن بعض الظواهر لا تكفي للإحاطة بالشيء من جميع جوانبه حتى يجعل العلول والتوصيات والاقتراحات حسب ما ينبغي .

وأما الثالث، وهي المقابلة الشخصية، فإنها من أفضل الوسائل للحصول على المعلومات لكن يتوقف نجاح المقابلة في الحصول على المعلومات في الدرجة الأولى على مهارة المحل الذي يقوم بـإجراء الدراسة حتى يتمكن من كسب ثقة الأشخاص الذين يريد مقابلتهم، فيفتحوا له قلوبهم، واللازم على المحل في المقابلات الشخصية أن يطلب من الشخص الذي تجري معه المقابلة الجواب على الأسئلة التي يعرفها جيداً، إذ إذا لم يعرف الطرف الأجوبة على الأسئلة فأجاب بأجوبة خاطئة أو مهللة وغير صحيحة أو حسب عقليته التي ليست كفؤاً بالسؤال يكون في ذلك إضلال للمحل، كما أنه في بعض الأحيان يجيب الشخص الذي يجري المقابلة إجابة مغرضة لأجل إرضاء المحل، ولا يبين النواحي

السلبية في العمل خوفاً من التغيرات التي قد تجلبها عليه هذه المقابلة في المستقبل، فاللازم على العامل أن يكون بليغاً وذكياً وفاصلاً بمثل هذه الأمور، ثم أن المقابلات الشخصية تستغرق وقتاً طويلاً، كما أنه يحتاج إلى عدد كبير من المطلين للقيام بإجراء مقابلات مع موظفي المؤسسة إذا كانت المؤسسة كبيرة، وإذا أراد العامل أن تكون المقابلة ناجحة مائة في لائحة فاللازم أولاً وبالذات أن يحضر المقابلة بتحديد موعد للمقابلة سلفاً، ويبلغ الشخص المطلوب مقابلة سرية إذا كان الطرف لا يستعد بالبوج بالإجابات إذ كانت علية ولا تجري في مكتب مفتوح وعلى صميم من الموظفين الآخرين الذين يعملون في نفس المكتب.

نعم لا أشكال في أن الأحسن أن تكون المقابلة سرية إذا كان خالياً عن مثل هذا المحدود لأن الديمقراطية (الاستشارية) حتى في مثل هذا الشيء يصعب ظهور الواقع أكثر فأكثر، ومن الممكن للمحلل أن يجعل بعض المقاولة سرية وبعضها علنية ويتكلم كل موظف باليزئين السري والعلني، وهكذا على المحلل أن يهوي الجو المناسب للمقابلة حتى يكون الموظف فيه جو نفسي صحيح وفيه جو جسدي كذلك، فإن في أوقات الجوع أو أواخر الدوام أو عند الغضب أو ما أشبه ذلك لا تكون المقابلة ناجحة ثم في الوقت المناسب يبيه المحلل في الكلام عن العرض من المقابلة، بأن يشرح أسباب حضوره، ويكون الحديث في جو من الود والبساطة والمjalمة، فأن لا تتنسم المقابلة بالجفاف والروتينية والرسمية وقد تقدم أنه يلزم على المحلل أن يبذل الجهد لكتبة الموظف، وأن يشجعه على الكلام بحرية، وأن الشيء الذي يريد أن يكون سرا لا يبوح به أمام الآخرين، أو لا يذكر اسم الموظف وإنما يظهر أنه استطاع معلوماته من مجموعة أمور لا من هذه الموظف بالذات، ومن الواضح أن من قواعد مقابلة المحلل - بل هي قاعدة كلوة في كل طرف يريد الاتساع من الطرف الآخر - الإصغاء الكامل والانتباه لما يقوله الموظف، فييدي له اهتماماً بالغاً، وعليه أن يتجنب مقاطعة الموظف أثناء كلامه، وأن يطلق له الحرية الكاملة في الكلام عن عمله، وحيث أن في كثير من الأحيان تقع المكالمات الهاتفية أو ما أشبه الأسئلة والأهوية مما يقع الكلام مبعثراً فمن اللازم عدم المقاطعة أثناء المقابلة فيحول المكالمات الهاتفية إلى موظف آخر للإجابة عليها، وعدم المساح للموظفين الآخرين أو لغيرهم بالمقاطعة في مثل هذا الوقت، وينبغي أن يكون القصد من طرح الأسئلة هو توجيه المقابلة نحو وجهتها الرئيسية لا الهوامش والفضوليات، وأن يعيد المحلل الحديث إلى مجرى الأصلية إذا شئت المقابلة أو انحرفت عن الغاية الأساسية، كما أن على المحلل أن يتتجنب أسلوب التحقيق مع الموظف عند طرح الأسئلة، لأن مثل هذا الأسلوب يثير الخوف والتشكيك في الموظف بدلًا من التعاون، ومن اللازم أن يعطي المحلل للموظف الوقت الكافي للإجابة التي يريدها، لا أن يجيب بمجرد لا أو نعم، كما أن على المحلل أن يظهر احترامه للموظف، وأن يتتجنب انتقاده أو انتقاد الموظفين الآخرين الذين يعملون معه مطلقاً وإذا سأله الموظف عن المحلل أن يبدي رأيه في العمل أو في الإدارة أو في الموظف نفسه أو في سائر الموظفين فعلى المحلل أن يتتجنب الإجابة على ذلك صريحة إذا كانت الإجابة محرجة، بل يتتجنب ذلك ويجيب

بصورة لبقة، كأن يقول مثلاً ليست عنده المعلومات الكافية فصدر حكم بخصوص ذلك، أو أنه ليس من احتمالاته مثل ذلك، أو يقول: الآن أنا في صدد التحقيق وعند إتمام التحقيق سوف أقول ما أرى، إلى غير ذلك ثم أنه كثيراً ما يقابل المطل الموظف الصعب الذي لا يستعد لإجراء المقابلة معه، فإذا تمكن المطل من استدراجه إلى الجواب بتوجيه الجو المناسب فيها ونعمته، إلا عليه أن يترك ذلك إلى بعض أصدقاء الموظف حتى يشرح ذلك الصديق الذي بينهما أغراض المطل للموظف ويستخلص منه الجواب الذي يريد المطل، فإن الموظف قد خجولاً وقد يريد الفحخحة مدعياً أنه شغول دائماً وليس عنده أن وقت لإجراء المقابلة، وقد يكون متذمراً ولا يستعد للإجابة إلى غيرهم من الموظفين الذين يصعب استجابتهم، فعلى المطل أن يلتمس طريق الوصول إلى ذلك، ولذا لم يتمكن من الاستدراج ترك مثل ذلك الموظف شأنه، فإن تركه شأنه خير من الإجابات المغلوطة والمنحرفة والغامضة التي يحصلها من مثل هذا الموظف، ثم إذا أكمل المطل الأسئلة والأجوبة فمن المتحسن أن يقرأ المطل أمام الموظف المعلومات التي أخذها منه، وعلى المطل أن يسأل الموظف إن كانت هناك معلومات أخرى قد نسي ذكرها أو تعليقات أو اقتراحات وقد أن يضيفها أو أن الأجوبة التي كتبها لم يفهمها المطل فيما صحيحاً وإنما فهمها فيما منحرفاً والموظف يرود تصحيحها وتعديلها، وقد يذكر الموظف بعض المعلومات التي كان قد نسيها أثناء المقابلة فيذكرها حينئذ عند الاستعادة، كما على المطل أن يشجع الموظف على تقديم بعض الاقتراحات الهامة التي يراها مناسبة مما يسبب انتشار الموظف بأنه وقع في موقع يستصحب ويسترشد بأراهه ثم يأتي دور الأمر الرابع، وهو الاستبانة بقائمة من الأسئلة التي تكون من أقصر وأسلم الطرق وأسطل، بالنسبة إلى الأسئلة والأجوبة، فإن المقابلة الشخصية وإن كانت ذات فضيلة لجمع المعلومات لكنها تستغرق وقتاً طويلاً وتحتاج إلى عدد كبير من المحللين لإجراء المقابلات في المؤسسات الكبيرة، كما أنها تكلف الكثير من الجهد والوقت والعمل خصوصاً إذا كان الأشخاص الذين سيقابلهم المطل متفرقين في أماكن جغرافية نائية، ولذا فإن الاستبانة بجمل قائمة من الأسئلة موجهة إلى الموظفين المختلفين تكون بدليلاً أقل كلفة من المقابلة الشخصية لجمع المعلومات، فإنه بالإستبانة يمكن المطل من جمع المعلومات المطلوبة الموجونة في أماكن تانية في وقت أقصر وبكلفة أقل.

ثم اللازم في الأسئلة أن تكون واضحة وسهلة الفهم لاتحتاج إلى تفكير عميق ولا إلى إجابات مطولة ولا تكون في عبارات بلاغية مما هو خارج عن طوق العرف، ولا بعبارات معقدة، وأن يكون عدد الأسئلة معتدلة لا كثيرة، لا قليلة، وأن تكون جميع الأسئلة متعلقة بموضوع الدراسة، في الهوامش وما لا يرتبط بالموضوع، وأن يكون الترتيب بين الأسئلة ترتيباً منطقياً حتى لا يتشتت تفكير الموظف الذي يجب على الأسئلة فإنه قد يكون التصاعد منطقياً في الأسئلة وقد يكون مبعثراً على حساب اللف والنشر المشوش على ما يقوله البلاغيين وأن يكون أبعاد الأسئلة توحى بإجابات معينة لا أن تكون أسئلة محتملة لإجابات مختلفة، ومن تحاشى الأسئلة التي تدفع الموظف إلى الكذب والإدعاء أو ما أشبه ذلك كما أنه يجب أن تتجنب الأمثلة

التي تثير غضب أو اشمتاز الموظف أو تمس ناحية شخصية منه أو من يعتقد به، أو تسبب إحراجاً له إذا كان لا بد من بعض هذه الأسئلة فاللازم أن ترافق ترفيقاً كبيراً، وكلما تؤخر من قائمة الأسئلة كلما أفضل كما يلزم أن يتبع التعبير العلمية والفنية الصعبة التي قد لا يفهمها الموظف، فإن الاصطلاحات العلمية لا يفهمها كل أحد واللازم أن يبين في قائمة الأسئلة أما في الأول أو في الأخير التعليمات التي تبين كيفية الإجابة وتوضح بعض الأسئلة العلمية التي لا بد منها

((أسس اتخاذ القرار الإداري))

(مسألة) إذا حصل المحلل على الحقائق والمعلومات التي يريدها سواء في كتابة أو بالمقابلات الشخصية أو بمراجعة خرائط أو غير ذلك فإذا تأكد أن المعلومات الازمة للدراسة قد أصبحت متوفرة لديه يقوم بترتيب هذه المعلومات وعرضها بصورة منتظمة وعلى شكل خرائط مختصرة تسجل المعلومات كلّاً في موضعه بعد ذلك يقوم المحلل بالخطوة التالية وهي : دراسة هذه المعلومات دراسة تحديدية وبشكل ناقد ويتم ذلك بمحاولة الإجابة على الأسئلة التالية : ما هي الإجراءات والعمليات التي يستغرق إنجازها معظم الوقت في الوحدة من حيث الزمان وما هي المواضع التي وضعت فروع المنظمة أو المنشآة أو ما تشبه فيها فهل هي أماكن لانقة أو غير لانقة ؟

وهل حقاً أن هذه الإجراءات تحتاج إلى ذلك الوقت الطويل أو الوقت أطول أو الوقت أقصر لأي كل واحد من الوقت الأطول

أسس اتخاذ القرار الإداري

إذا حصل المحلل على الحقائق والمعلومات التي يريدها سواء في كتابة أو بالمقابلات الشخصية أو بمراجعة الخرائط أو غير ذلك فإذا تأكد أن المعلومات الازمة للدراسة قد أصبحت متوفرة لديه يقوم بترتيب هذه المعلومات وعرضها بصورة منتظمة وعلى شكل خرائط مختصرة تسجل المعلومات كلّاً في موضعه، بعد ذلك يقوم المحلل بالخطوة التالية وهي: دراسة هذه المعلومات دراسة تحديدية وبشكل ناقد، ويتم ذلك بمحاولة الإجابة على الأسئلة التالية: ما هي الإجراءات والعمليات التي يستغرق إنجازها معظم الوقت في الوحدة من حيث الزمان. وما هي المواضع التي وضعت فروع المنظمة أو المنشآة أو ما تشبه فيها، فهل هي أماكن لانقة أو غير لانقة؟

وهل حقاً أن هذه الإجراءات تحتاج إلى ذلك الوقت الطويل أو الوقت أطول أو الوقت أقصر لأن كل واحد من الوقت الأطول والوقت الأقصر وكذلك بالنسبة إلى المكان المناسب والمكان غير المناسب يؤثر في سير العمل سيراً حسناً أو سيراً سيئاً؟

ثم يسأل هل أن هذه الإجراءات مهمة بالنسبة إلى العمل أو أنها يجري إزاءات هامشية لا تهم العمل؟

ويسأل كيف يمكن تحقيق الأهداف لو أن الوقت المخصص للقيام بالعمل قد خفض أو وسع؟

وهل أن هناك عدداً كبيراً من الموظفين مخصصون للقيام بهذه العملية حتى تكون الوظيفة حسب ما يرام، أو أن الموظفين أقل من العدد المطلوب أو أكثر؟
وهل أنهم أخصائيون أو غير أخصائيين مع لزوم أن يكونوا أخصائيين؟
وهل أن كل عمل يناسب من يقوم به؟

وهل بالإمكان تغيير الأدوار والأعمال التي يقوم بها بعض الموظفين بأن يعطي مثلاً العمل الفلاني لزيد والعمل الفلاني لعمرو؟
وهل أن القيام بالعمل يحتاج إلى تنقل الموظفين؟

من الواضح أن تغيير الأدوار غير تنقل الموظفين فتغيير الأدوار عبارة عن أن يعطي دور المدير للموظف ودور الموظف للمدير، أما بالنسبة إلى تنقل الموظفين فهو أن يجعل زيد مكان عمرو وعمرو مكان زيد، وكلاهما موظف تحت المدير.
وهكذا يتساءل، هل بالإمكان تقسيط الإجراءات وتخفيف حجم العمل بواسطة تغيير شكل الوحدة أو تغيير أعمال الوحدات الأخرى التي فيها علاقة بعمل الوحدة؟

وهل أن من المناسب جعل الإدارة العامة هكذا في الأماكن المخصوصة، مثلاً المدير العام تكون غرفته آخر المؤسسة أو أول المؤسسة أو وسط المؤسسة؟
وهل أن المخزن ينبغي أن يكون إلى جانب اليمين أو جانب اليسار من جهة الشمس وغير الشمس؟

وهل أن الأساليب المتبعة والإجراءات التي تؤخذ هي الأساليب الوحيدة الممكنة للقيام بالعمل أو لها بدائل أفضل منها أو أسوأ، أو أن البدائل قد تكون حسنة وقد لا تكون حسنة مثلاً في فصل الصيف البدائل يجب أن تكون هكذا، أما في فصل الشتاء فيجب أن تكون كما هي الحال؟

وهل أن النماذج مصممة بشكل مناسب أو بشكل غير مناسب؟
وهل بالإمكان استعمال أساليب أو إجراءات أبسط وأسرع وأقل تكلفة، أو، هذه الإجراءات هي الأحسن من جهة الهم والكيف؟

وهل أن بالإمكان استعمال معدات أو آلات أحسن وأفضل من الموجودة حالياً؟ وإذا كانت الآلات والأدوات الموجودة حالياً هي الأحسن فهل الصيانة لها بقدر كافٍ أو ليس بالقدر الكافي؟ فإنه إذا وضعت هذه الأسئلة في سلم مقاسب كشفت العيوب والثغرات الموجودة في التنظيم والأساليب الخاصة بالوحدة.

وكذلك يظهر من أمثل هذه الدراسات أن العمل والخصوصيات المكتنفة بالعمل هل هي أفضل ما يمكن أو لا بل أن هناك صورة أفضل وبذاته أحسن، فإن مثل تلك الأسئلة من شأنها أن تلقي بعض الضوء على الإجراءات المتبعة في القيام بالعمل وعلى الموظفين القائمين به وعلى الزمان والمكان والشرانط المكتنفة بالعمل والعاملين.

وبعد هذا الفصل يأتي فصل الاقتراحات والتوصيات إلى الرؤساء والموظفين والأشخاص المكتنفين بالعمل، وتعتبر سلامة الاقتراحات والتوصيات وتقديمها إلى المسؤولين خطوة كبيرة من خطوات البحث التنظيمي، إذ بعد جمع كافة الحقائق والمعلومات ودراستها وتحليلها وجعلها في السلم المناسب لها يصل المحلول إلى مرحلة استخلاص النتائج منها وتكون الاستنتاجات عبارة عن مجموعة من

التحسينات والتعديلات والتغييرات والتبديلات والزيادات والتنفيذات على التخطيم والأساليب المتبعة في القيام بالعمل، وعند جعل الاقتراحات والتوصيات على المحل أن يأخذ بعين الاعتبار أموراً مهمة:

الأول: أن تكون المقترنات عملية ويمكن تنفيذها لا اقتراحات مثالية لا يمكن تنفيذها.

الثاني: أن يلاحظ ويتنبأ بالأثر القانونية والإدارية والاجتماع النفسية التي ستؤثر في المستقبل على عملية تنفيذ توصياته ومقترناته فربما تكون الشروط للتوصيات والمقترنات أكثر من طوق القانون أو طوق الإدارة أو طوق المدير أو طوق الموظفين أو ما أشبه ذلك.

الثالث: على المحل أن يقدر التكاليف المتوقعة نتيجة أية تعديلات يقترحها.

الرابع: أن لا يضع المحل مقترنات معقدة تتضمن التوصيات غير القابلة للتنفيذ، لأن المحل سعى في ذلك وراء الكمال، أو أنه قد قدم توصيات تتضمن إجراء تغييرات لغرض تحقيق التغيير ليس إلا فزعم أن التغيير بما هو تغيير أيضاً من المستحسن بالنسبة لكل شيء، لأن الإنسان متطور ينزعج من الرتابة والبلادة في العمل ولذا فالتغيير يكون مستحسناً بما هو تغيير.

وعلى المحل إذا وجد أن التعليل الذي هو في الدراسة سليماً في إجراءاته وتنظيماته يكتب ذلك في تقرير بدون تقديم توصيات شكلية الغرض منها استبدال أسلوب بأسلوب آخر مماثل له تماماً، إلا إذا كان التغيير مطلوباً على ما تقدم، كما أنه يجب أن يكون المحل لا يردد التبرير للرؤساء إن ما أنفقوا من الأموال من أجل الدراسة لهذه الوحدة لم تذهب هدى، لأنه قد يرى المحل أن الهيكل التنظيمي وسائر الخصوصيات على ما يرام، فمن الضروري أنه يكون شجاعاً ليقول هذه الكلمة، وإن ظن الرؤساء ومن أشبه أن الأموال انفقت سدى، ومن اللازم أن يناقش المحل التوصيات والمقترنات التي يريد وضعها في تقريره مع رؤساء الوحدات ومع الموظفين، بل مع زملائه المطلعين خارج هذا الإطار قبل وضعها في صورتها النهائية، وإن يستمع إلى آرائهم بخصوص هذه التوصيات والمقترنات، وأن يحاول أن يعدل فيها ثغرات ونواقص بوجه عام، فإن على المحل أن يشعر الرؤساء والموظفين بأنهم قد ساهموا بوضع واستنساخ هذه المقترنات والتوصيات وأنها تعبّر عن آرائهم ورغباتهم، وهذا من شأنه أن يزيد من اهتمامهم بها ومن تحمسهم إلى تطبيقها في المستقبل، وأن لا يتهموا المحل بالدكتاتورية والانفرادية والاستبداد حتى يسري ذلك إلى اقتراحاته وإن كانت اقتراحاته حسنة وفي موضعها، ثم من اللازم تقديم هذه التوصيات والاقتراحات بصورة شفوية أو بصورة كتابية، ومن الضروري أن يكون كلاماً على شكل تقرير رسمي إلى رئيس الوحدة وإلى الرؤساء الآخرين، وإلى الموظفين المعنيين، بالإضافة إلى الجهة المسئولة التي طلبت إجراء الدراسة سواء كانت الجهة المسئولة مؤسسات خارجية أو مؤسسة حكومية أو مؤسسة في داخل الإدارة المنشئة.

ثم من غير المحتاج إليه أن نقول: أن في كتابة التقارير يجب أن يكون التقرير مختصراً، ويتضمن التوصيات والاقتراحات الازمة، وعلى المحل أن يتتجنب كتابة

التقارير الطويلة التي تتضمن تفاصيل غير هامة والتي يكثر فيها الخروج عن الموضوع الرئيسي أو أن يكون التقرير أكثر اختصاراً من القدر اللازم وكذلك يلزم أن يكون التقرير المكتوب واضحاً ويسهل فهمه بما فيه من التوصيات والمقترنات والأراء، ويكون ذلك بتجنب ~~العقيدات~~ في كتابة الجمل، وفي اختيار الكلمات، بل يكون بالتعبير السهلة البسيطة وأن لا يكون الاقتراحات بعضها متضاربة مع بعض بصورة التبادل، أو العموم المطلق، أو العموم من وجهه، لأن كثيراً ما يكون المحلول قد يلاحظ الأمر في أشهر منه ويكشف فيكون بين مواد تقريره تضارباً من ناحية ما، وهذا يجب أن يكون التقرير مرتبًا ويتحقق ذلك بتجزئة المواضيع التي يحتويها التقرير إلى أقسام وفقرات تبين الموضع الهامة فيه، و يجعله سهل القراءة على المسؤولين حتى يفهموا ما يتضمنه من توصيات (وفي ~~ذلك~~ المعروف أن تشقيق السؤال نصف الجواب) وهذا يجب أن يكون التقرير مقنعاً، فال்�تقرير الذي هو حصيلة الدراسة لا يمكن أن يؤدي الغرض الموضوع من أجله ما لم يستطع الرئيس الإدراي أو الجهة التي طلبت إجراء الدراسة لأهمية ما جاء فيه، وبتنفيذ التوصيات والمقترنات التي تتضمنها بدون الإقناع، فاللازم أن يصب الألفاظ بصورة مقنعة ويشهد أحيناً ببعض الشواهد المألوفة عندهم، فإن من طبيعة الإنسان أنه يقبل الشيء المألوف ويرفض غير المألوف، ويساعد في عملية الإقناع شرح التوصيات الموجودة في التقرير شرعاً وأفياً بين ليجاز مخل وإطناب ممل، ويتضمن التقرير خرائط والجداول والرسومات التي توضح ودعم التقرير وتدعيم التوصيات الموجودة في التقرير، وهذا يجب أن يوضع التقرير بصورة متواضعة لا بصورة الاستعلاء والتكبر والغرور، فإن من طبيعة الإحسان أنه إذا رأى الطرف مغوراً متكبراً أو ما أشبهه أن لا يقبل كلامه، وإن كان كلامه حقاً، وفي الحديث: (لا تكونوا علماء جبارين فيذهب ~~إليكم~~ بحقكم).

وفي القرآن الحكيم: (إنا وإياكم على هدى أو في ضلال مبين) مع العلم أن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) كلّ يعرف أنه على هدى مائة في مائة، وإن من خالقه على ضلال مائة في مائة.

ومن التواضع أن لا يكون في تقريره مخاطباً بالنسبة إلى الطرف الآخر إن تفعل أو لا تفعل، فإن الأوامر والنواهي غالباً تكون استفزازية، بينما إذا خلط نفسه في التقرير بصيغة المتكلم مع الغير يكون أسرع إلى القبول، مثل أن يكتب: إنا إذا عملها هذا العمل لعله يكون أفضل بالنسبة إلى النتيجة، وهذا، ثم أن من الأفضل أن تكون بعض التقارير المحتاجة إلى توضيح أكثر ملحوظة بالنسبة إلى التقرير ويدرك أيضاً المراجع.

أما الملحقات، فتحتوي على تفصيل أكثر حول بعض جوانب التقرير، وتوضع في نهاية التقرير لأجل اطلاع ~~مهتمين~~ به عليها، وتكون هذه الملحقات على شكل جداول طويلة أو خرائط كبيرة أو رسومات بيانية أو عينت من بعض النماذج.

أما المراجع، فتوضع في صفحة لوحدها، أو تحت كل صفحة من التقرير، ولعل الثاني أفضل، لأنه غالباً الإحسان إذا رأى كلمة راجعها ولا يستعد أن يراجع في الأخير، ويمكن أن تكون المصادر كتاباً أو دوريات أو وثائق مختلفة، لكن بالنسبة

إلى المراجع العامة يمكن جثتها في الآخر، وفي الأول، ومن الملاحظ أن المحل الإداري يعتمد في حصوله على المعلومات عن المصادر الأولية وقليلًا ما يرجع إلى المصادر الثانوية كالكتب والدوريات والقراءات وغيرها، كما أنه من المستحسن أن يوجز التقرير في أول الكتابة أو في آخرها وفي آخر الكلام كما شاهد في الإذاعات من أنها توجز الأخطار في أولها، وفي آخرها، وإن كان بين الإذاعة وبين الكتابة فرق واضح، حيث أنه في الإذاعة قد تقوت الأخبار الإنسان فيراجع موجزه في آخره، أو قد لا يكون له وقت فيراجع الموجز في أوله، بينما في الكتاب لا شأن لمثل ذلك.

نعم ذلك يصح في ما إذا كان التقرير مجلدات أو كراسات متعددة. ثم أنه بعد وضع المحلل للتقرير المتضمن للتوصيات والمقترحات تأتي مرحلة تطبيق وتنفيذ ما جاء فيه، أما عن دور المحلل فقد ينهي المدير أو الجهة المسؤولة عمله بمجرد تقديمها للتقرير وقد يطلب منه الاشتراك في وضع التوصيات والمقترحات موضع التنفيذ والأفضل الثاني، إذ من المستحسن أن يكون المحلل على اتصال بما يحدث بعد تقديم مقترحاته بصورة رسمية أو غير صورة رسمية، وأن يقدم الاستشارة والنصائح والشروط والتفسيرات لما يحتويه تقريره والشكلات التي قد تتولد من تقريره عند التطبيق، وعليه أن يتبع ما يحدث من تغييرات في الوحدة التي درسها، وأن يلاحظ أن كانت قد وضعت اقتراحاته وتوصياته كلها أو بعضها موضع التنفيذ، وإثر تفاصيل هذه التوصيات على عمل الوحدة التي درست ولا تنتهي مهمة المحلل بمجرد الابتداء بتطبيقه وبوضع مقترحاته موضع التنفيذ، بل عليه أن يتفقد ويفحص من حين لآخر الإجراءات الجديدة التي اقترن بها ليمقّع تسرب أي خطوات غير ضرورية للإجراءات المقترحة وليتتأكد من مدى تحقيق الأهداف التي وضعت التوصيات لأجل تحقيقها، وهل أن التوصيات على صوابها في المائة، أو أنها قاصرة بزيادة أو نقصة أو انعرف أو ما أشبه ذلك، وإذا طلب من المحلل أن يشارك في تنفيذ الاقتراحات والتوصيات، فيقوم في هذه الحال بوضع خطة أو برنامج لتنفيذها محدداً الوقت اللازم للإنتهاء من كل مرحلة من مراحل التنفيذ، وكذلك، بالنسبة إلى تغيير المكان بالنسبة إلى فروع المؤسسة أو تغيير المكان في نفس المؤسسة، كما أمعنا إلى ذلك فيما سبق.

عملية اتخاذ القرار:

ثم يبدأ بإعادة تنظيم الوحدة ووضع المقترنات موضع التنفيذ حسب البرنامج الموضوع لذلك، ويتضمن ذلك تدريب الموظفين للقيام بالعمل حسب الطريقة الجديدة ونقل بعض الموظفين إلى أقسام أخرى أو ترفعهم أو تخفيضهم، فإذا كان هناك تخفيض يجب أن يكون محفوفاً بالمغريات والملامح، أو أنه إذا كان هناك فضل واختيار لموظفي آخرين جدد ليحلوا محلهم يجب أن يكون الفصل مع الرضا، فإنه وإن لم يكن رضى كاملاً إلا أنه يمكن الرضا النسبي، كما أن التنفيذ أيضاً يتضمن شراء أجهزة جديدة في الانتقال إلى حارة مناسبة، إذا تطلب الأمر ذلك وبعد إعادة التنظيم يبدأ المحلل في تجربة الإجراءات وطرق العمل الجديدة وعليه

أن يلاحظ مواطن الضعف في الإجراءات الجديدة، وأن يصل على إصلاحها في حينه، كما يجب عليه أن يراقب الموظفين أثناء تطبيق هذه الإجراءات الجديدة، وأن يتتأكد من أنهم يقومون بالعمل حسب الإجراءات المقترحة وإذا أراد ذلك مالاً فاللازم على الإدارة أن تبذل العطاء، فإن المال يلiven كثيراً من الصعوبات، كما أنه إذا رأى نفسه دون أن يأمر فاللازم أن يتولى بأصدقاء الموظفين، أو بالرؤساء، حتى يكونوا هم الأمراء، فلا ينافى الموظف من أمر المحلل، فهو من أمر صغير في نظره وتكون النتيجة عدم انصياعه إلى المقترفات والتوصيات.

ثم اللازم على المحل أن يكون رفيقاً في الإجراءاته فلا يضيق الخناق على الموظف أو الرئيس، مثلاً يجعله وقتاً واسعاً للتغيير المنشود، وهذا بالنسبة إلى مراعاة سائر الحريات، فإن الإحسان إذا عرف أنه سيد الموقف وأنه حر في عمله نساع إلى الأوامر أكثر مما ^{إله} عرف أن فوقه سيداً وله مكبوت في عمله، وفي حديث أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم قال لبعض: (إن هذا الدين رفيق لا يغلو في برفقه فإن المنبت لا أرضًا قطع ولا ظهرًا أبقى) والأحاديث في الرفق كثيرة ذكرنا جملة منها في كتاب (الأداب والسنن) من ^{الله} والله المستعان.

من الأمور المهمة في الإدارة اتخاذ القرار، فهو من الأعمال الأساسية للإدارة، واتخاذ القرار عمل مستمر للمدير، سواء كان مديرًا عامًا أو مديرًا متوسطًا أو مديرًا في القاعدة، سواء كان في مؤسسة اقتصادية أو سياسية أو اجتماعية أو غيرها، ومعنى اتخاذ القرار اختيار **مَا يُنْبَغِي** عمله، ومن الذي يقوم بهذا العمل، ومتى يكون وأين وكيف؟ وبالأخرّة فـ**عملية اتخاذ القرارات هي بطبعها عملية مستمرة متغلّفة في كل الوظائف الأساسية للإدراة**، بل وفي الوظائف الفرعية، فإن الوظائف **تحاجة إلى التخطيط والتشكيل والتوجيه والرقابة على ما قدم الكلام حول كل ذلك**، ولا يمكن أن توجد هذه الأمور **بـوحدها**، بل وجود كل ولعد من هذه الأمور **نتيجة لقرار الذي يتّخذه المدير**، فإن المدير يقوم بـ**تحديد هدفه** ويحاول الوصول إلى هذا الهدف وبدون القرار لا يمكن **لـوظائف أن تأخذ مكانها**، **عملية الإدراة لا يمكن أن توجد بدون القرار**، وكذلك **جزئيات الإدراة**، وعلى **هذا** فإن عملية اتخاذ القرار تنتشر في جميع المستويات الإدارية، ولا بد أن يقوم بها كل مدير وتوج في كل جزء من **أجزاء المنشآة**.

مثلاً في التخطيط تحديد القرارات العمل الذي يجب تأديته والسبل التي يتعين اتباعها لإنجاز هذا العمل، وفي التنظيم تحديد القرارات نوع العمل الذي يوزع على أعضاء معينين من الجماعة وتحريض القدر المعين من السلطة الذي يمكنه من القيام بالعمل وجعل قدر كافٍ من الحقوق لهم من باب مقابلة الواجب بالحق وفي التشكيل، تلزم القرارات التي تؤدي إلى تنمية الهيئة الإدارية واختيارها وتدبيرها، وفي التوجيه تقوم القرارات بإقناع أعضاء الجماعة أن العمل المحدد الموضوع هو العمل المناسب لتحقيق الأهداف ثم الرقابة عبارة عن مقارنة الأداء الفعلي بما هو مخطط فإن ذلك لا يكون إلا بواسطة قرارات تظهر وجودها أو عدمها، هذا بالإضافة إلى القرارات المتعلقة بالأعمال الصحيحة. وأحياناً يجب اتخاذ القرار في أنه هل يبقون في هذه العمارة أو ينتقلون إلى العمارة الأخرى، أو يفتحون الفرع في هذا البلد أو

في بلد آخر، أو أنهم يستخدمون هذا العطل أو ذاك المحلول، وإلى غير ذلك من الأمور التي كلها تتبع القرارات الإدارية.

وبعضهم عرف القرار بأنه الاختيار القائم على أساس بعض المعايير لبديل واحد من بدائل محتملين، أو لأحد البدلاء في الموضوع، سواء كان البدليل أو الأكثر بين السلب والإيجاب، أو بين الإيجابيين أو بين السلبيين، مثلاً إنه يريد أن يسافر للتنزه (في مثال خارج عما نحن فيه) فإنه هل يذهب إلى النجف أو إلى كربلاء أو إلى الكاظمية في القرارين الإيجابيات أو أنه هل يذهب أصلاً للتنزه أو لا يذهب في القرار بين السلب والإيجاب، أو كلن بيده عملان وهو ثقيل عليه فهل يترك هذا أو يترك هذا في القرارين السلبيين، فالاختيار يقوم على أساس بعض المعايير، مثل اكتساب حصة أكبر من السوق أو تخفيف التكاليف، أو توفير الوقت أو زيادة حجم الإنتاج والمبيعات في مؤسسة اقتصادية وكذلك في المؤسسة الصحية، مثلاً يريد فتح مستشفى هل يفتح المستشفى للولادة أو المستشفى للأمراض المزمنة، أو المستشفى للأمراض العادمة، ومن الواضح أن المعايير عديدة، لأن جميع القرارات تتخذ وفي ذهن القائم بالعملية بعض هذه المعايير وأحياناً يتعرض معياراً في ذهنه، فيجب أن يتخذ القرار بين هذا المعيار أو هذا المعيار، ويتأثر اختيار البديل الأفضل بواسطة المعايير المترددة في الذهن، وتنطوي عملية اتخاذ القرارات على بدائلين أو أكثر، فإن القدرة إنما تكون قدرة إذا كان لها جذب، أما إذا كان لها جذب واحد فهو الجاء وليس بقدرة، فإن من لابد أن يكون في العجز لا يمكن أن يقول لغير ذلك، أما من يريد السفر ويتحير أن يسلك بالطائرة أو بالسيارة فإنه يحتاج إلى القرار، فإذا لم يكن إلا شيء واحد فليس هناك من قرار يأخذ وعلى هذا فإن عملية اتخاذ القرارات هو وجود البديل أو بدائل أو أكثر، حتى يمكن القيام بعملية الاختيار، وإذا لم يكن هناك بديل لما كانت هناك مشكلة وذلك لعدم وجود مجال للاختيار، وينبغي ملاحظة أنه في بعض الحالات المعينة قد تكون جميع البديل غير مرضية فيدور الأمر بين ترك كل البديل إطلاقاً أو ترجيح بعض البديل على بعض، فاللازم أن يتخذ القرار أيضاً بين السلبي الكلي أو الإيجاب، ومن المعروف أن الوجود الناقص خير من العدم التام، لكن من الواضح أن المراد من الوجود الناقص غير الوجود الضار، وإنما دار أمره بين الاستمرار في الشركة حتى ينتهي إلى الإفلاس أو أغلق الشركة يكون الوجود الناقص أسوأ من العدم التام، وقد ذكرنا في كتاب الأصول أن مثل هذا الكلام من باب مجرّد، إذ العدم لا يؤثّر ولا يقاوم ولا يرجح ولا يرجح عليه وإنما كل ذلك من صفة الوجود، فإن لا شيء ليس شيء حتى يوصف بوصف، وعليه فمن الحالات الأربع المتضورة في الذهن إنما تكون حالة واحدة هي حالة الوجود من الوجود، مما الوجود من العدم أو العكس أو العدم من العدم فكلها محل عقلاء، وهذا بحث قسفي لا نريد الاستفاضة فيه لأنه خارج عن موضوع كلامنا هنا.

ثم القرار عبارة عن حسم بعض وجهات النظر والأراء المتعارضة، فإذا كانت هناك آراء فكثيراً ما توجد اختلافات في الرأي أو وجهات النظر أو الأحكام أو الحقائق المتصلة بمشكلة ما، وهنا يجب على المدير أن يتخذ قراراً حتى يمكن

المحافظة على فاعلية الجماعة، ولللازم أن يكون اتخاذ القرار غير مزدوج بالجماعة المخالفة لهذا الرأي الذي اتخذه قائمونا زعات التي يمكن حسمها بواسطة القرارات الناجحة عديدة، مثلاً قد يتغير العذر بين الحقائق وبين الأراء فيرى الحقائق في جانب والأراء في جانب آخر، وكذلك قد يرى التعارض بين المعرفة والعادة فهل يرجح المعرفة والتي انتهى إليها العلم، أو أنه يتبع العادة الجارية بين الناس، أو أنه يتبع التقاليد النازلة من فوق، أو التطور، أو هل يأخذ الفرصة (فإنها تمر من السحاب) أو بخاطر من هذه الجهة أو هذه الجهة، وقد يكون التردد بين طرفين في بعض الأمور وبين أكثر من طرفين في بعض الأمور، مثلاً ذكر علماء الأخلاق أن هناك الشجاعة والجبن والتهور والشجاعة وسط بين الآخرين، إلى غير ذلك من الأشياء التي لا بد للدير أن يقرر طرفاً على حساب طرف الآخر، مثلاً قد تكون المشكلة التي تواجه شرطة ما هل يستخدم الأجانب (صطلحاً) أي ليس من أهل البلد في قبال أهل البلد أو هل يستخدم الكفار في قبال المسلمين؟ فإن هناك طائفتين متختلفتين وأمام المدير بديلان، العزيزون يذكرون بعض الأدلة لتعزيز وجهة نظرهم (مع اعتراضهم أحياناً أن مثل هذا القرار قد يكون خروجاً على تقاليد الشرطة أو العرف أو العادة، أو تولد مشاكل الطهارة والنجلسة بالنسبة إلى الكافر) ومعارضون لهذا الاتجاه يقدمون من الأدلة والأراء مما يبرر موقفهم، ولا يلزم أن يكون أحد الطرفين مغرياً إذ يكن كل طرف مختصاً لما يراه نتيجة لاختلاف اجتهاده أو ما أشبه، والقرار الذي يصل إليه المدير لا بد وأن ينطوي على حسم وحل لهذا التنازع والتعارض عن طريق تحديد الاتجاه الذي سيتبعه وهذا الحل قد يمثل رغبات مجموعة المؤيدين أو مجموعة المعارضين تمثيلاً كاملاً أو تمثيلاً جزئياً، وقد يمثل توفيقاً للرأيين وقد يكون القرار مستقماً من أوجه نظر مختلفة تماماً، وقد يكون القرار خلاف النظريتين جميعاً، وعلى كل فإن القرار هو الذي يحسم المنازعات أو الاختلافات أو يعين البدائل والأراء التي تجول في ذهن المدير من دون أن يكون هناك خلاف في الخارج.

ومن نافلة القول، أن نقول: أنه ليس من البدائل ما يخالف الشريعة الإسلامية فيما كان المدير متديناً ويريد قيادة العقيدة على طبق الشريعة الإسلامية، فإن الممتنع شرعاً كالممتنع عقلاً في عدم م Klein الإقتراب منه، وإن كان بينهما فرق بأن الممتنع عقلاً ليس بممكن والممتنع شرعاً ممكناً الإتيان به في الخارج.

ثم من الواضح أن البدائل إنما يختار بعضها على بعض على أساس نتائجها المحتملة، ولكن تحديد القيم بالنسبة لكل قرار ينطوي على صعوبات حقيقة علمية واجتماعية وسياسية وغير ذلك، فهذا التحديد يستلزم إجراء مقارنات تقوم على أساس قد تكون اقتصادية أو اجتماعية أو سياسية أو تربوية أو ما أشبه، ومن المحتمل أن يحدث تعارض بين هذه القيم، فتقديم هذا البديل أنفع اجتماعياً بينما تقديم البديل الآخر أنفع سياسياً، وهكذا بالنسبة إلى البدائل الأخرى، إذ عادة تكون هناك مظاهر رغوية وأخرى غير مرغوب في كل بديل وهذه القيم المتعارضة يجب الترجيح بينها بطريقة مرضية للمدير، ومعنى ذلك أنها توجد عناصر لترجح في معظم القرارات والقليل جداً من القرارات هو الذي يتعزز بالكمال المطلق.

ثم أن المدير في عملية اتخاذ القرارات يتعامل مع قيم مستقبلية معظمها مجهول، ومن ثم لا بد من بذل الجهد لاختيار الأفضل من تلك القرارات في نظره، ومع ذلك لا يمكن غلبًا اختيار الأفضل مطلقاً حتى يكون طرف البديل في درجة الصفر أو تحت الصفر، وما يختاره المدير كأحسن بديل ثم قد تتها الأيام عكس ما رأه بسبب عجزه عن رؤية المستقبل دون خطأ، ولذا نشاهد أن عظماء القيادة قد يخطئون أخطاء تؤدي بحياتهم ويعيدهم مؤسستهم، سواء في الحكومات، أو في الشركات التي تنتهي إلى الإفلاس، أو ما أشبه ذلك من الأمور الفنية أو السياسية أو الاجتماعية أو التر裘ية أو غير ذلك وقدرة المدير على اتخاذ قراره ما يتوقف على نطاق إدراكه وفهمه لمنطقة التي يتخذ فيها القرار، ومن ثم البدائل بسبب أن معرفة متخذ القرار لا تسمح له أن يكون على بينه من هذه البدائل المحتملة، ومن الأمور الضرورية على المدير في تعين العائل قبل اتخاذ القرار أن يستشير وفي شعر عن علي (عليه الصلاة والسلام) :

(وترى ففاك بجمع مرأتين).

فإن الآراء تعطي المختلفة للإنسان أوسع آفاق المعرفة كماورد في الحديث:

(أعقل الناس من جمع عقول الناس في عقله).

ثم أن جعل القرار محدوداً في وقت أو ما أشبهه أفضل من القرار الطويل الأمد حتى يظهر صحة القرار أو زيفه للتجربة الخارجية، مثلاً قد يستخدم فلاناً استخداماً مطلقاً حيث يتعدد الاستخدام بين فلان وفلان وقد يستخدمه لمرة ثلاثة أشهر، ثم يستخدم الثاني لمدة ثلاثة أشهر آخر في موضوع التجربة، وكذلك بالنسبة إلى تسويق البضاعة إلى هذه المدينة أو المدينة الأخرى، فقد يسوق كل بضاعة إلى هذه المدينة وقد يسوق جزءاً من البضاعة إلى هذه المدينة وجزءاً من البضاعة إلى المدينة الثانية، حتى يظهر أيهما أربع إلى غير ذلك من الشؤون والأنشطة لمختلف الأعمال والقرارات والبدائل.

ثم أنه كلما كانت البدائل أكثر غوضاً أو الأخطار أكثر أو ما أشبهه يكون اتخاذ القرار أصعب، فإن الحالات التي تكون القيم فيها غير واضحة والمعلومات قليلة والأخطار مجهولة تماماً فإن الحاجة هنا لاتخاذ القرار تصبح بمكانة من الأهمية فاللازم إحالة الرأي والاستشارة والتطرق إلى البدائل المختلفة من جميع أطرافها حتى يتمكن من اتخاذ القرار لترجيح بعض البدائل على بعض وترجع البديل قد يكون من جهة وضوح الأفضلية، وقد يكون من جهة أقلية الأخطار في هذا الجانب بينما الأخطار في الجانب الآخر كثيرة، مثلاً هناك احتمالان البقاء في هذا المكان من الصحراء حيث أخطار اللصوص والسيول والسباع وما أشبهه أو السفر حيث الأخطار أقل، وإن كانت المصروفات أكثر من جهة أن وسائل النقل بالليل تأخذ الأجرة الكثيرة الم Catastrophic، يقدم السفر لأن خسارته المقطوعة أقل من احتمال خسارة المال والنفس والعرض التي يحتملها في البقاء.

ثم القرار لا يؤخذ في الفراغ وإنما في الغالب يتخذ القرار داخل حدود وقيود معينة وشرائط خاصة زمانية أو مكانية أو ما إلى ذلك، فمثلاً المركز المالي في المنشنة الاقتصادية لا يمكن من اتخاذ قرار بسبب تطلبه نفقات رأسمالية ضخمة

وليس مرادنا من عدم التمكّن عدم القدرة، فإنه إذا لم تكن بدائل، كما تقدم الإلماع إلى ذلك، بل بمعنى أن مثل هذا الرأسماح صعب جداً على المؤسسة، كما أن كل القرارات دون استثناء تقييد بقدرة العاملين على تنفيذها ولا نريد أيضاً عدم القدرة في قبال القدرة، وإنما القدرة الصعبة والقدرة السهلة، ولذا فإن المدير الحصيف هو الذي يأخذ هذا الاعتبار بالحسبان وكذلك قد تكون القرارات محفوفة بالقيود الاجتماعية أو الحكومية أو أشبهه ذلك، فإن الحكومة عن طريق القوانين واللوائح للتنظيمات المختلفة تضع قيوداً أحياناً كبيرة، وأحياناً متوسطة، وأحياناً صغيرة، وهذه القيود لها وزنها على عملية اتخاذ القرارات الإدارية، كما أنه ربما تتوضع القيود بسبب الناس، أو بسبب النقابات العمالية أو المنشآت الأخرى أو الشؤون الدولية أو ما أشبهه ذلك، كما أن في أخذ القرار لا بد من التركيز على الأمور الحقيقة للمشكلة، بأن المشكلة من هنا أو من هناك أو من هاهنا، فإنه يساعد على اتخاذ القرار لهذه المشكلة في طلها، وقد تقد الإلماع إلى قول بعض العلماء من أن تشقيق السؤال نصف الجواب ومن الأشياء المشتركة في معظم المديرين الناجحين قدرتهم على التقاط العوامل المعينة الأكثر أهمية مع تركيز الجهد المبذول في اتخاذ القرارات على هذه العوامل، فإن موضع المشكلة إذا لم يعين لا يمكن المدير من اتخاذ القرار، كالطبيب الذي إذا لم يعرفه موضع المرض حقيقة أنه هل في الكبد أو في الكلية أو في المعدة أو في الرئة لا يمكن من اتخاذ القرار بإعطاء الدواء الناجح للمشكلة وكثيراً ما إذا لم يعين موضع المشكلة يكون العلاج سيناً، بل يوجب اسوئية المشكلة، مثلاً كانت لدى الشركات تحمل خسائر لعدة سنوات ومن ثم لجأت إلى أحد الخبراء لمساعدتها في تحديد متاعبها وبعد التحليل الدقيق لطرق الإنتاج ولتصميم المنتجات ولرقابة الجودة ولظروف العمل ولأسواق وكيفية سير العمل انتهى الخبير إلى ملاحظة والضحة، وهي أن الآلات المتاحة لا تكفي لإنتاج الحجم الضروري لتحقيق الربح المحدد، ولما عولجت المشكلة في موضعها سارت المؤسسة بسلام، فللازم التركيز على المسائل والعوامل المهمة، وذلك يبسط إلى حد كبير العمل اللازم لاتخاذ القرارات، واتخاذ القرارات ليس بالنشاط الإدراي المنعزل عن سائر الأعمال، بل هو أمر متصل مع سائر القشطة، فهي دائماً تتصل بمشكلة أو صعوبة أو منازعة أو بذائل لا يعرف الإنسان ترجيح هذا على ذاك إلا بعد الإمعان والمعرفة والمداولة والشورى وما أشبه ذلك.

ثم القرار إنما يكون لتحديد الأهداف وتحقيقها ولاستخدام الموارد المختلفة المتاحة بطريق تعيير الأفضل في ظل الظروف المعينة المختلفة بالزمان الخاص والمكان الخاص والشروط الخاصة مما يشعر المدير أنه أفضل لبلوغ هدفه أما مطلقاً أو في أوقات خاصة.

(مسألة) القرارات أنواع متعددة بعضها تتعلق بإدارة وبعضها تتعلق بإدارة أخرى من غير فرق بين الإدارات الكبيرة كإدارات الدولة أو الإدارات الصغيرة كالشركات الصغيرة أو الإدارات المتوسطة كإدارة مدرسة أو معهد أو جامعة أو كلية أو مصح على اختلاف المصطلح كدار الولاية أو المستشفى أو المستوصف أو غير ذلك، فيتعين على المديرين اتخاذ القرارات في كثير من مناطق العمل بالنسبة

للوظائف الأساسية للمؤسسة، مثلاً بالنسبة إلى مؤسسة اقتصادية تكون هناك أنواع من القرارات:

الأول: القرارات المتعلقة بالأفراد.

الثاني : القرارات المتعلقة بالتمويل.

والثالث : القرارات المتعلقة بالإنتاج .

والرابع : القرارات المتعلقة بالإنتاج .

ففي الأول، وهو القرارات التي تتعلق بالأفراد - هناك قرارات مرتبطة بمصادر الحصول على القوة العاملة، إذ القوة العاملة قد تكون من البلد وقد تكون من خارج البلد حيث الأيدي العاملة رخيصة هنا أو هناك، أو تتعلق بأساليب الاختيار من الأفراد الذين هم لا يعرفون القراءة والكتابة أو يعرفونهما أكثر من ذلك يكونون من خريج الابتدائية أو الثانوية أو الكلية أو الجامعة، وكذلك مدى تدريبهم ونوعه وتحرير العمل وتقييمه وطرق الترقية وقرrioح وسائل الأمان وعلاقته بالجماعات الخارجية وشركات التأمين إلى غير ذلك من القرارات التي تتعلق بالأفراد.

كما أن الثاني - وهو القرارات التي تتعلق بالتمويل - هناك قرارات مرتبطة بالهيكل المالي وبشروط الائتمان وبمقدار رأس المال وتقسيط رأس المال بين الوحدات الإدارية أو الهيكل التنظيمي العام وبطرق الحصول على الأموال الجديدة وجلبها من المصارف أو من الأفراد أو من الحكومة أو من المؤسسات المعنية بهذا الشأن، وكذلك بالنسبة إلى توزيع الأرباح وخطط إعادة التمويل وتحديد تكاليف العمليات والإجراءات والمحاسبة والاندماج والتصفية وما إلى ذلك من النشاطات وغيرها.

وفي الثالث : وهو القرارات التي تتعلق بالإنتاج فهناك القرارات المتعلقة بحجم الإنتاج وحجم المصنع وموقع المصنع وفروع المصنع والتصميم الداخلي للمصنع وطرق الإنتاج جودة أو توسيعه أو رداة في بعض الأحيان وإجراءات الشراء وكيفية المخزون المخزن ومدى العمل الفني وأهمية التفتيش ومدى الرقابة المصاحبة لكل المراحل من الإنتاج. وفي الرابع أي - القرارات التي تتعلق بالمبيعات - فهو مثل تحديد الأموال وموقع مكاتب البيع، وتغليف المنتجات، والعلامة التجارية المستخدمة، ومنافذ التسويق والسعر والإعلان، ونوع الإعلانات في الصحف أو سائر وسائل الإعلان، كالإذاعات المرئية واللامرئية وما أشبه، وطرق مكافآت رجال البيع، وكيفية ترويج المبيعات، وأقسام السوق المستخدمة ومداها إلى غير ذلك . فهذه الأمور الأربع من الأفراد والتمويل والإنتاج والمبيعات كلها تحتاج إلى قرارات يجب أن يتخذها المدير أو جماعة من المديرين أو بمساعدة المستشارين والمحللين وما أشبه حتى تصل السلعة إلى يد المستهلك، وتكون المؤسسة الاقتصادية قد ربحت ربحاً جزيلاً، وهذا يقال بالنسبة إلى سائر المؤسسات الاجتماعية أو التربوية أو الفكرية أو الثقافية أو الزراعية أو غيرها . ثم أن هناك تصنيف آخر بالنسبة إلى القرارات حيث أن القرارات على أقسام ثلاثة : قرارات دنيا وقرارات متوسطة وقرارات عليا . فالقرارات الدنيا العاديّة تجعل

بأيدي المديرين في القاعدة، والقرارات المتوسطة في الأهمية تجعل بأيدي المديرين المتوسطين في الهيكل التنظيمي، أما القرارات الصعبة فإنها تجعل في المستويات العليا من المديرين، غالباً يحاول المديرون تقليل الشك في قراراتهم الصعبة، ومن ضمن محاولاتهم في هذا الاتجاه البحوث المختلفة الأنواع والتي تشمل المواد والمنتجات والعمليات والأسواق، كما أن التأمين يستخدم على نطاق واسع تقدير الأخطار المحتملة وكثيراً ما يتعامل المديرون مع عدم اليقين بطريقة نظرية، أي عن طريق تقييم احتمالات حدوث للحدث كما تتضح من استخدام الإحصائيات كلما أمكن ذلك وطريق السير والتقسيم على الاستصلاح المنطقي، ومن الواضح أنه ينطوي استخدام نظرية الاحتمالات على وجهة نظر للمدير العام أو المديرين الذين هم في القمة بمشاركة المستشارين والمطلين وغيرهم، فإذا أمكن الحصول على وحدات قياساً للظاهرة فإن نظرية الاحتمالات يمكن استخدامها لتحديد فرص حدوث نتيجة معينة من هذه الظاهرة، مثلاً المخزون يمكن قياسه بواسطة وحدات قياس خاص، فالمخزون الأكثر من اللازم يؤدي إلى تجميد المموال وارتفاع نفقات التخزين والتعرض لأخطار التقادم والنفقات التي تصرف للحفظ والصيانة ومن الناحية الأخرى فإن المخزون الصغير الحجم ينطوي على تقليل في المبيعات والاستخدام غير الكافي للمساحة المتاحة، وارتفاع نفقة الأعمال الكتابية، فعلى المدير أن يلاحظ مصارف المخزن وعمالة الصيانة وأعمال تقادم المخزون بما لا يجوز بيعه شرعاً، أو يقف دون بيعه، وبالحظ الأرجح والخسائر ثم يقدم على الإنتاج والتخزين أو الكف عن الأول حتى لا يبتلي بالثاني الذي هو أكثر مصراً . ثم أن المسؤول عن اتخاذ القرار قد يكون فرداً وقد يكون جماعته، فالفرد فيما إذا كانت المؤسسة له والجماعة فيما إذا كانت المؤسسة لجماعة من المساهمين أو جماعة من المشاركين، واتخاذ القرارات الجماعية يساعد على تربية أعضاء الجماعة ويعندهم فرصة إبداء آرائهم بخصوص الأمور التي تؤثر على عملهم، وأحياناً تكون المسائل في الإدارة الحديثة ذات طبيعة فنية مما يجعل من النبوري استخدام الخبراء في هذه المجالات الفنية حتى يمكن الوصول إلى القرار، فهو بحاجة إلى مستشارين ومحالين ومن أشبه، وفي نفس الوقت هذا ينمي في الموظفين والمديرين في القاعدة أو في الوسط روح العكر ومبادلة الآراء (ومن الواضح أن الفكر أيضاً ينمو كما ينمو سائر الأشياء) وعندما تكون المؤسسة فردية فالفرد متخذ القرار هو الذي يقوم بنفسه باداء كل هذه الخطوات، أما عند كون المؤسسة الجماعية فإن خطوة إضافية وهي عبارة عن خطوة الاقتراح والبحث والمناقشة

[القسم الثاني]

رجوع إلى القائمة



مركز تحقیقات تکمیلی در علوم اسلامی